



إِلَهُ أَهْلِ الْإِيمَانِ

نَذَارَاتُ الْمَسَدِ الْمَرْجُونِ

مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ



إعداد:

أخوات الطريقة إلى الله

مُقَدَّمةٌ



الحمد لله الذي نور بكتابه القلوب، وأنزله في أوج لفظ وأعجز أسلوب. فأعطيت بلاغته البلوغ وأعجزت فصاحته الفصحاء وأسكتت حكمته الحكماء وأذهلت روّعته الخطباء، فهو الحجة البالغة والدلالة الدامغة والنعمة الباقيّة والعصمة الواقية، وهو شفاء الصدور والحكم العدل فيما أحكم وتشابه من الأمور.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً، الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً.

وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليله، أدي الأمانة وبلغ الرسالة ونصح الأمة وكشف الله به الغمة وترکنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هلك ، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم، وهو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى في غيره أضلله الله، وهو حلل الله المتنين والنور المبين والذكر الحكيم والصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق عن كثرة الرد ولا تنقضني عجائبه، وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته حتى قالوا إنما سمعنا قرأتنا عجباً يهدى إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك برربنا أحداً، ومن قال به صدق ومن عمل به أجر ومن حكم به عدل ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم.

إنه القرآن الكريم

ما هو القرآن الكبير؟

القرآن في اللغة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآن، كما في قوله تعالى:
 "لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ {١٦} إِنَّ عَلَيْنَا جَمِيعَهُ وَقُرْآنَهُ {١٧} فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبَعَ قُرْآنَهُ {١٨}" القيامة

والقرآن اصطلاحاً: هو كلام الله تعالى المنزّل على عبده ورسوله المصطفى صلى الله عليه وسلم المعجز بلفظه ومعناه المتحدى بأقصر سورة منه المتبع بتلاوته المنقول إلينا بطريق التواتر المكتوب في المصاحف من سورة الفاتحة إلى سورة الناس.

القرآن ثلاثون جزءاً. عدد سوره مائة وأربعة عشر سورة. عدد آياته عند الكوفيين ستة آلاف ومنتان وست وثلاثون آية وعند غير الكوفيين ستة آلاف وستمائة وست وستون آية، والخلاف بينهم في عدة أوجه منها في عد البسمة آية من كتاب الله تعالى أم لا إلى غير ذلك من الخلافات في طريق العد.



القرآن الكريم لا يخرج عن أوامر ونواهي ووعيد وقصص وأخبار وعبر وأمثال وحلال وحرام ودعاء وناسخ ومنسوخ على النحو التالي:

- الأوامر: ألف آية.
- النواهي: ألف آية.
- الوعيد: ألف آية.
- الوعيد: ألف آية.
- القصص والأخبار: ألف آية.
- ال عبر والأمثال: ألف آية.
- الحلال والحرام: خمسمائة آية.
- الدعاء: مائة آية.
- الناسخ والمنسوخ: ست وستون آية

وها نحن وبفضل من الله وحده جمعنا في هذا الكتاب أربعاً وتسعين نداءً هي نداءات الله جل وعلا لعباده المؤمنين .

وقد وجدت هذه النداءات في أربع وعشرون سورة من سور القرآن الكريم وهي :

سورة البقرة ، سورة آل عمران ، سورة النساء ، سورة المائدة ، سورة الانفال ، سورة التوبة ، سورة إبراهيم ، سورة الإسراء ، سورة الحج ، سورة النور، سورة العنكبوت ، سورة الأحزاب ، سورة الزمر ، سورة محمد ، سورة الحجرات ، سورة الحديد ، سورة المجادلة ، سورة الحشر ، سورة المتحنة ، سورة الصاف ، سورة الجمعة ، سورة المنافقون ، سورة التغابن ، سورة التحرير .

وقد تم الاستعانة بتفسير تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن للشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله -

فاسمع لها أيها المؤمن وانتص لها جيداً فهي إما أمر يأمرك به ربك أو نهي ينهاك عنه ربك
وصدق الله إذ يقول :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَكُمْ لِمَا يُحِبِّيكُمْ } { الأنفال ٢٤ }

سائلين المولى عز وجل أن يجعلنا من يسمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب .

أخوات الطريق إلى الله



نداءات سورة البقرة

النداء الأول :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَأَعْنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوْا وَلِكَافِرِيْنَ عَذَابُ الْيَمِّ} البقرة ٤٠

كان المسلمين يقولون حين خطابهم للرسول عند تعلمهم أمر الدين: {رَأَعْنَا} أي: راع أحوالنا، فيقصدون بها معنى صحيحاً، وكان اليهود يريدون بها معنى فاسداً، فانتهزوا الفرصة، فصاروا يخاطبون الرسول بذلك، ويقصدون المعنى الفاسد، فنهى الله المؤمنين عن هذه الكلمة، سداً لهذا الباب، فيه النهي عن الجائز، إذا كان وسيلة إلى محرم، وفيه الأدب، واستعمال الألفاظ، التي لا تحتمل إلا الحسن، وعدم الفحش، وترك الألفاظ القبيحة، أو التي فيها نوع تشويش أو احتمال لأمر غير لائق، فأمرهم بالفاظ لا تحتمل إلا الحسن فقال: {وَقُولُوا انْظُرْنَا} فإنها كافية يحصل بها المقصود من غير محذور، {وَاسْمَعُوْا} لم يذكر المسنون، ليعلم ما أمر باستماعه، فيدخل فيه سماع القرآن، وسماع السنة التي هي الحكمة، لفظاً ومعنى واستجابة، وفيه الأدب والطاعة.

إذا تأملنا معاً هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد كلفنا ببعض الأمور منها:

١) قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَأَعْنَا} يأمر الله عباده المؤمنين بأن لا يقولوا للرسول محمد صلى الله عليه وسلم: راعنا، أي: راعنا سمعك، ففهمهم عنا وفهمنا؛ لأن اليهود كانوا يقولونها للنبي صلى الله عليه وسلم يلعنون أسلتهم بها، يقصدون سبّه ونسبته إلى الرعونة.

٢) قوله تعالى: {وَقُولُوا انْظُرْنَا} أمر الله جل وعلا عباده المؤمنين بأن يقولوا بدلاً منها: انظرنا، أي انظر إلينا وتعهدنا، وهي تؤدي المعنى المطلوب نفسه.

٣) قوله تعالى: {وَاسْمَعُوْا} أمر الله جل وعلا المؤمنين بأن يسمعوا ما يتلى عليهم من كتاب ربهم وفهمه.

النداء الثاني :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِيْنُوْا بِالصَّبَرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِيْنَ * وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُوْنَ} البقرة ١٥٣ - ١٥٤

أمر الله تعالى المؤمنين، بالاستعانة على أمورهم الدينية والدنيوية {بالصَّبَرِ وَالصَّلَاةِ} فالصبر هو: حبس النفس وكفها عما تكره، فهو ثلاثة أقسام: صبرها على طاعة الله حتى تؤديها، وعن معصية الله حتى تتركها، وعلى أقدار الله المؤلمة فلا تسخطها، فالصبر هو المعونة العظيمة على كل أمر، فلا سبيل لغير الصابر، أن يدرك مطلوبه، خصوصاً الطاعات الشاقة المستمرة، فإنها مفتقرة أشد الافتقار، إلى تحمل الصبر، وتجرع المرارة الشاقة، فإذا لازم صاحبها الصبر، فاز بالنجاح، وإن رده المكره والمشرفة عن الصبر والملزمة عليها، لم يدرك شيئاً، وحصل على الحرجان، وكذلك المعصية التي تشتد دواعي النفس ونوازعها إليها وهي في محل قدرة العبد، فهذه لا يمكن تركها إلا بصدر عظيم، وكف لدواعي قلبه ونوازعها لله تعالى، واستعانة بالله على العصمة منها، فإنها من الفتنة الكبار، وكذلك البلاء الشاق، خصوصاً إن استمر، فهذا تضعف معه القوى النفسانية والجسدية، ويوجد مقتضاها، وهو التسخط، إن لم يقاومها صاحبها بالصبر لله، والتوكّل عليه، واللجأ إليه، والافتقار على الدوام.



فعلمت أن الصبر محتاج إليه العبد، بل مضطر إليه في كل حالة من أحواله، فلهذا أمر الله تعالى به، وأخبر أنه {مع الصابرين} أي: مع من كان الصبر لهم خلقاً، وصفة، وملكة بمعونته وتوفيقه، وتسديده، فهانت عليهم بذلك، المشاق والمكار، وسهل عليهم كل عظيم، وزالت عنهم كل صعوبة، وهذه معية خاصة، تقضي محنته ومعونته، ونصره وقربه، وهذه [منقبة عظيمة] للصابرين، فلو لم يكن للصابرين فضيلة إلا أنهم فازوا بهذه المعية من الله، لكتفى بها فضلاً وشرفاً، وأما المعية العامة، فهي معية العلم والقدرة، كما في قوله تعالى: {وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ} وهذه عامة للخلق. وأمر تعالى بالاستعانة بالصلوة لأن الصلاة هي عماد الدين، ونور المؤمنين، وهي الصلة بين العبد وبين ربه، فإذا كانت صلاة العبد صلاة كاملة، مجتمعاً فيها ما يلزم فيها، وما يسن، وحصل فيها حضور القلب، الذي هو لبها فصار العبد إذا دخل فيها، استشعر دخوله على ربه، ووقفه بين يديه، موقف العبد الخادم المتأدب، مستحضرًا لكل ما يقوله وما يفعله، مستغرقاً بمناجاة ربه ودعائه لا جرم أن هذه الصلاة، من أكبر المعونة على جميع الأمور فإن الصلاة تنتهي عن الفحشاء والمنكر، ولأن هذا الحضور الذي يكون في الصلاة، يوجب للعبد في قلبه، وصفاً، وداعياً يدعوه إلى امتحال أوامر ربه، واجتناب نواهيه، هذه هي الصلاة التي أمر الله أن نستعين بها على كل شيء. {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكُنْ لَا تَشْعُرُونَ} لما ذكر تبارك وتعالى، الأمر بالاستعانة بالصبر على جميع الأمور ذكر نموذجاً مما يستعان بالصبر عليه، وهو الجهد في سبيله، وهو أفضل الطاعات البدنية، وأشقيها على النفوس، لمشقتها في نفسه، ولكونه موزياً للقتل، وعدم الحياة، التي إنما يرغب الراغبون في هذه الدنيا لحصول الحياة ولو الزمها، فكل ما يتصرفون به، فإنه سعي لها، ودفع لها ضداتها. ومن المعلوم أن المحبوب لا يتركه العاقل إلا لمحبوب أعلى منه وأعظم، فأخبر تعالى: أن من قتل في سبيله، فإن قاتل في سبيل الله، تكون كلمة الله هي العليا، ودينه الظاهر، لا لغير ذلك من الأغراض، فإنه لم تفتـه الحياة المحبوبة، بل حصل له حياة أعظم وأجمل، مما تظنون وتحسبون.

إذا تأملنا معاً هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيما فيهما بأمرتين ونهانا عن ثالث:

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا سَأَلْتُمُ الْمُجْرِمَيْنَ} دلالة على أمره جل وعلا لنا بالاستعانة بالصبر على أمور الدين والدنيا .

٢) الأمر الثاني: {وَالصَّلَاةَ} أمر من الله لعباده المؤمنين بالاستعانة بالصلوة لأن الصلاة هي عماد الدين، ونور المؤمنين، وهي الصلة بين العبد وبين ربه.

أما النهي في قوله تعالى :

١) النهي الأول: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ} هو أمر من الله جل وعلا بأن لا نقول لمن قتل في سبيل الله أموات فإنه لم تفتـه الحياة المحبوبة، بل حصل له حياة أعظم وأجمل، مما تظنون وتحسبون.

النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانُكُمْ مُّكْبَرًا وَلَا حَمْدَ لِخَزِيرٍ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ قُمْنَ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِنْ شَاءَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} البقرة - ١٧٢ - ١٧٣

هذا أمر للمؤمنين خاصة، بعد الأمر العام، وذلك أنهم هم المنتفعون على الحقيقة بالأمر والنواهي، بسبب إيمانهم، فأمرهم بأكل الطيبات من الرزق، والشكر لله على إنعامه، باستعمالها بطاعته، والتقوى بها على ما يوصل إليه، فأمرهم بما أمر به المرسلين في قوله {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُوا مِنَ الطَّيَّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا} فالشكر في هذه الآية، هو العمل الصالح، وهنا لم يقل "حال" لأن المؤمن أباح الله له الطيبات من الرزق خالصة من التبعة، وأن إيمانه يحجزه عن تناول ما ليس له. وقوله: {إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانَكُمْ مُّكْبَرًا} أي: فاشكروه، فدل على أن من لم يشكر الله، لم يبعده وحده، كما أن من شكره، فقد عده، وأتى بما أمر به، ويidel أيضاً على أن أكل الطيب، سبب للعمل الصالح وقوله، والأمر بالشكر، عقاب النعم؛ لأن الشكر يحفظ النعم الموجودة، ويجلب النعم المفقودة كما أن الكفر، ينفر النعم المفقودة ويزيل النعم الموجودة. ولما ذكر تعالى إباحة الطيبات ذكر تحريم الخبات فقال {إِنَّمَا حَرَامٌ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ} وهي: ما مات بغير تذكرة شرعية، لأن الميـة خبيثة مضرـة، لرداـتها في نفـسـها، ولأن الأغلـبـ، أن تكون عن مرضـ، فيكون زيـادة ضـرـرـ واستثنـى الشـارـعـ منـ هـذـاـ العـومـ، مـيـةـ الـجـرـادـ، وـسـمـكـ الـبـحـرـ، فـإـنـهـ حـلـ طـيـبـ. {وَالدَّمُ} أي: المسـفـوحـ كما قـيدـ فيـ الآـيـةـ الأـخـرىـ.

{وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ} أي: ذبح لغير الله، كالذى يذبح للأصنام والأوثان من الأحجار، والقبور ونحوها، وهذا المذكور غير حاصل للمرحمات، جيء به لبيان أجناس الخبات المدلول عليها بمفهوم قوله: {طَبَيَّبَاتٍ} فعموم المرحمات، تستفاد من الآية السابقة، من قوله: {حَلَالًا طَبَيَّبَاتٍ} كما تقدم. وإنما حرم علينا هذه الخبات ونحوها، لطفاً بنا، وتزكيتها عن المضر، ومع هذا {فَمَنْ اضطُرَّ إِلَى الْمَحْرَمِ، بِجُوعٍ وَدُمَّ، أَوْ إِكْرَاهٍ، {عَزِيزٌ بَاغٌ}} أي: غير طالب للمحرم، مع قدرته على الحلال، أو مع عدم جوعه، {وَلَا عَادٍ} أي: متجاوز الحد في تناول ما أبیح له، اضطراراً، فمن اضطر وهو غير قادر على الحلال، وأكل بقدر الضرورة فلا يزيد عليها، {فَلَا إِثْمٌ} أي: جناح عليه، وإذا ارتفع الجناح الإثم رفع الأمرا رفع الأمرا إلى ما كان عليه، والإنسان بهذه الحالة، مأمور بالأكل، بل منهي أن يلقي بيده إلى التهلكة، وأن يقتل نفسه. فيجب، إذا عليه الأكل، وياثم إن ترك الأكل حتى مات، فيكون قاتلاً لنفسه. وهذه الإباحة والتوصعة، من رحمته تعالى بعباده، فلهذا ختمها بهذين الاسميين الكريمين المناسبين غاية المناسبة فقال: {إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ} ولما كان الحل مشروطاً بهذين الشرطين، وكان الإنسان في هذه الحالة، ربما لا يستقصي تمام الاستقصاء في تحقيقها - أخبر تعالى أنه عفور، فيغفر ما أخطأ فيه في هذه الحال، خصوصاً وقد غلبته الضرورة، وأذهبت حواسه المشقة. وفي هذه الآية دليل على القاعدة المشهورة: "الضرورات تبيح المحظورات" فكل محظور، اضطر إليه الإنسان، فقد أباحه له، الملك الرحمن. [فَلَهُ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ، أَوْلَأُ وَآخِرًا، وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا]

إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيهما بأمررين ونهانا عن عدة أشياء تعالىوا ذكرها معا:

- ١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} أمر من الله جل وعلا بأكل الطيبات من الرزق.

٢) الأمر الثاني: {وَاشْكُرُوا لِلَّهِ} أمر من الله بالشكر له على إنعامه فمن لم يشكر الله، لم يعبده وحده.

٣) الأمر الثالث: {إِنَّمَا حَرَامٌ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ} وهو نهى من الله تعالى وتحريم للخبانث ومنها ما مات بغير تذكيره شر

٤) الأمر الرابع: {وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ} حرم الله علينا الدم أو المسفوح وأمرنا بعدم أكل لحم الخنزير.

٥) الأمر الخامس: {وَمَا أَهْلَبَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ} نهانا الله عن أكل ما ذبح لغير الله.

النداء الرابع:

{يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الْحُرُّ بِالْحُرُّ والْعَبْدُ بِالْعَبْدِ والثُّنْثَى بِالثُّنْثَى فَمَنْ عَفَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَتَبَاعَ بِالْمَعْرُوفِ وَادَّءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَحْقِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةً فَمَنْ اعْنَدَ بَعْدَ ذَلِكَ قَلَهُ عَذَابُ الْيَمِّ} البقرة ١٧٨



وفي هذه الآية دليل على أن الأصل وجوب القود في القتل، وأن الديمة بدل عنه، فلهذا قال: **{فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ}** أي: عفا ولـي المقتول عن القاتل إلى الديمة، أو عفا بعض الأولياء، فإنه يسقط القصاص، وتجـب الـديمة، وتكون الخـيرـة في القـوـد واختـيـار الـدـيـمة إـلـى الـوـليـ. فإذا عـفـا عـنـه وجـبـ علىـ الـوـليـ، [أـيـ: ولـيـ المـقـتـولـ] أـنـ يتـبعـ القـاتـلـ **{بـالـمـعـرـوفـ}** منـ غـيرـ أـنـ يـشـقـ عـلـيـهـ، ولاـ يـحـمـلـ مـاـ لاـ يـطـيقـ، بلـ يـحـسـنـ الـاقـضـاءـ وـالـطـلبـ، ولاـ يـحـرجـهـ. وـعـلـىـ الـقـاتـلـ **{أـدـاءـ إـلـيـهـ يـاـ حـسـانـ}** منـ غـيرـ مـطـلـ ولاـ نـقـصـ، ولاـ إـسـاعـةـ فـطـيـةـ أـوـ قـوـلـيـةـ، فـهـلـ جـزـاءـ الـإـحـسـانـ إـلـيـهـ بـالـعـفـوـ، إـلـاـ إـلـيـهـ بـحـسـنـ الـقـضـاءـ، وـهـذـاـ مـأـمـورـ بـهـ فـيـ كـلـ مـاـ ثـبـتـ فـيـ ذـمـ النـاسـ لـلـإـسـلـامـ، مـأـمـورـ مـنـ لـهـ الـحـقـ بـالـاتـبـاعـ بـالـمـعـرـوفـ، وـمـنـ عـلـيـهـ الـحـقـ، بـالـأـدـاءـ بـالـإـحـسـانـ. وـفـيـ قـوـلـهـ: **{فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ}** تـرـقـيقـ وـحـثـ عـلـىـ الـعـفـوـ إـلـىـ الـدـيـمةـ، وـأـحـسـنـ مـنـ ذـكـ الـعـفـوـ مـجـاـناـ. وـفـيـ قـوـلـهـ: **{أـخـيـهـ}** دـلـيـلـ عـلـىـ أـنـ الـقـاتـلـ لـاـ يـكـفـرـ، لـاـنـ الـمـرـادـ بـالـأـخـوـةـ هـنـاـ أـخـوـةـ الـإـيمـانـ، فـلـمـ يـخـرـجـ بـالـقـتـلـ مـنـهـاـ، وـمـنـ بـابـ أـوـلـىـ أـنـ سـائـرـ الـمـعـاصـيـ الـتـيـ هـيـ دـوـنـ الـكـفـرـ، لـاـ يـكـفـرـ بـهـاـ فـاعـلـهـاـ، وـإـنـمـاـ يـنـقـصـ بـذـكـ إـيمـانـهـ. وـإـذـاـ عـفـاـ أـوـلـيـاءـ الـمـقـتـولـ، أـوـ عـفـاـ بـعـضـهـمـ، اـحـتـقـنـ دـمـ الـقـاتـلـ، وـصـارـ مـعـصـومـاـ مـنـهـمـ وـمـنـ غـيرـهـ، وـلـهـذـاـ قـالـ: **{فَمَنْ اعـتـدـى بـعـدـ ذـكـ}** أي: بـعـدـ الـعـفـوـ **{فـلـهـ عـذـابـ أـلـيـمـ}** أي: فـيـ الـآـخـرـةـ، وـأـمـاـ قـتـلـهـ وـعـدـهـ، فـيـؤـخـذـ مـاـ تـقـدـمـ، لـاـنـ قـتـلـ مـاـكـافـاـلـهـ، فـيـجـبـ قـتـلـهـ بـذـكـ. وـأـمـاـ مـنـ فـسـرـ الـعـذـابـ الـأـلـيـمـ بـالـقـتـلـ، فـيـنـ الـآـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـ يـتـعـيـنـ قـتـلـهـ، وـلـاـ يـجـوزـ الـعـفـوـ عـنـهـ، وـبـذـكـ قـالـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ وـالـصـحـيـحـ الـأـوـلـ، لـاـنـ جـنـايـةـ لـاـ تـزـيدـ عـلـىـ جـنـايـةـ غـيرـهـ.

إذا تأملنا معاً هذه الآية نجد أن الله جـلـ وـعـلـاـ قدـ أـمـرـناـ فـيـهـمـاـ بـخـمـسـهـ أـوـمـرـ تـعـالـوـاـ نـذـكـرـهـاـ مـعـاـ:

١) الأمر الأول: **{يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ أـمـتـواـ كـتـبـ عـلـيـكـمـ الـقـصـاصـ فـيـ الـقـتـلـ}** أمر من الله جـلـ وـعـلـاـ بـالـقـصـاصـ فـيـ الـقـتـلـ **وـالـمـساـواـةـ فـيـهـ**.

٢) الأمر الثاني: **{الـحـرـ بـالـحـرـ}**.

٣) الأمر الثالث: **{وـالـعـبـدـ بـالـعـبـدـ}**.

٤) الأمر الرابع: **{وـالـأـنـثـيـ بـالـأـنـثـيـ}**.

٥) الأمر الخامس: **{فـمـنـ عـفـى لـهـ مـنـ أـخـيـهـ شـيـءـ فـأـتـيـاـعـ بـالـمـعـرـوفـ وـأـدـاءـ إـلـيـهـ يـاـ حـسـانـ}** أمر من الله جـلـ وـعـلـاـ انهـ إذاـ عـفـاـ ولـيـ المـقـتـولـ عـنـ الـقـاتـلـ إـلـىـ الـدـيـمةـ فإـنـهـ يـسـقطـ الـقـصـاصـ وـتـجـبـ الـدـيـمةـ.

النداء الخامس:

{يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ أـمـتـواـ كـتـبـ عـلـيـكـمـ الصـيـامـ كـمـاـ كـتـبـ عـلـىـ الـذـيـنـ مـنـ قـبـلـكـ لـعـلـكـمـ تـتـقـونـ * أـيـامـ مـعـدـوـدـاتـ فـمـنـ كـانـ مـنـكـ مـرـيـضاـ أـوـ عـلـىـ سـقـرـ فـعـدـةـ مـنـ أـيـامـ أـخـرـ وـعـلـىـ الـذـيـنـ يـطـيـقـوـنـهـ فـدـيـةـ طـعـامـ مـسـكـينـ فـمـنـ تـطـوـعـ خـيـرـ لـهـ وـأـنـ تـصـوـمـوـاـ خـيـرـ لـهـ مـنـ كـنـثـمـ إـنـ كـنـثـمـ تـعـلـمـوـنـ} البقرة ١٨٣-١٨٤

يـخـرـ تعـالـيـ بـمـاـ مـنـ بـهـ عـلـىـ عـبـادـهـ، بـأـنـهـ فـرـضـ عـلـيـهـمـ الصـيـامـ، كـمـاـ فـرـضـهـ عـلـىـ الـأـمـمـ السـابـقـةـ، لـأـنـهـ مـنـ الشـرـائعـ وـالـأـوـامـرـ التـيـ هـيـ مـصـلـحةـ لـلـخـلـقـ فـيـ كـلـ زـمـانـ. وـفـيـ تـنـشـيـطـ لـهـذـهـ الـأـمـمـ، بـأـنـهـ يـنـبـغـيـ لـكـمـ أـنـ تـنـافـسـوـاـ غـيرـكـمـ فـيـ تـكـمـيلـ الـأـعـمـالـ، وـالـمـسـارـعـةـ إـلـىـ صـالـحـ الـخـصـالـ، وـأـنـهـ لـيـسـ مـنـ الـأـمـورـ الـثـقـيـلـةـ، التـيـ اـخـتـصـيـتـ بـهـاـ. ثـمـ ذـكـرـ تـعـالـىـ حـكـمـهـ فـيـ مـشـرـوـعـيـةـ الـصـيـامـ فـقـالـ: **{لـعـلـكـ تـتـقـونـ}** فـإـنـ الـصـيـامـ مـنـ أـكـبـرـ أـسـبـابـ التـقـوـىـ، لـأـنـ فـيـهـ اـمـتـالـ أـمـرـ اللـهـ وـاجـتـبـاـتـ نـهـيـهـ. فـعـمـاـ اـشـتـقـلـ عـلـيـهـ مـنـ التـقـوـىـ: أـنـ الصـائـمـ يـتـرـكـ مـاـ حـرـمـ اللـهـ عـلـيـهـ مـنـ الـأـكـلـ وـالـشـرـبـ وـالـجـمـاعـ وـنـحـوـهـ، التـيـ تـمـيـلـ إـلـيـهـ نـفـسـهـ، مـتـقـرـبـاـ بـذـكـ إـلـىـ اللـهـ، رـاجـياـ بـتـرـكـهـ، ثـوـابـهـ، فـهـذـاـ مـنـ التـقـوـىـ. وـمـنـهـ: أـنـ الصـائـمـ يـدـرـبـ نـفـسـهـ عـلـىـ مـراـقـبـةـ اللـهـ تـعـالـىـ، فـيـتـرـكـ مـاـ تـهـوـيـ نـفـسـهـ، مـعـ قـرـتـهـ عـلـيـهـ، لـعـلـمـهـ بـاطـلـاعـ اللـهـ عـلـيـهـ، وـمـنـهـ: أـنـ الـصـيـامـ يـضـيقـ مـجـارـيـ الشـيـطـانـ، فـإـنـهـ يـجـريـ مـنـ أـبـنـ مـجـرىـ الدـمـ، فـبـالـصـيـامـ، يـضـعـفـ نـفـوذـهـ، وـتـقـلـ مـنـهـ الـمـعـاصـيـ، وـمـنـهـ: أـنـ الصـائـمـ فـيـ الـغـالـبـ، تـكـثـرـ طـاعـتـهـ، وـالـطـاعـاتـ مـنـ خـصـالـ التـقـوـىـ، وـمـنـهـ: أـنـ الـغـيـ إـذـاـ ذـاقـ أـلـمـ الـجـوعـ، أـوـجـبـ لـهـ ذـلـكـ، مـوـاسـيـةـ الـفـقـراءـ الـمـعـدـمـينـ، وـهـذـاـ مـنـ خـصـالـ التـقـوـىـ. وـلـمـ ذـكـرـ أـنـهـ فـرـضـ عـلـيـهـمـ الصـيـامـ، أـخـبـرـ أـنـهـ أـيـامـ مـعـدـوـدـاتـ،



أي: قليلة في غاية السهولة. ثم سهل تسهيل آخر. فقال: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ} وذلك للمشقة، في الغالب، رخص الله لهم، في الفطر. ولما كان لا بد من حصول مصلحة الصيام لكل مؤمن، أمرهما أن يقضياه في أيام آخر إذا زال المرض، وانقضى السفر، وحصلت الراحة. وفي قوله: {فِعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ} فيه دليل على أنه يقضى عدد أيام رمضان، كاملاً كان، أو ناقصاً، وعلى أنه يجوز أن يقضي أياماً قصيرة باردة، عن أيام طويلة حارة كالعكس. وقوله: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ} أي: يطيقون الصيام **{فِدِيَّة}** عن كل يوم يقطرون **{طَعَامَ مِسْكِينٍ}** وهذا في ابتداء فرض الصيام، لما كانوا غير متادين للصيام، وكان فرضه حتماً، فيه مشقة عليهم، درجهم الرب الحكيم، بأسهل طريق، وبخير المطريق للصوم ين أن يصوم، وهو أفضل، أو يطعم، ولهذا قال: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ} ثم بعد ذلك، جعل الصيام حتماً على المطريق وغير المطريق، يفتر ويقضيه في أيام آخر. وقيل: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ} أي: يتکلفونه، ويشق عليهم مشقة غير محتملة، كالشيخ الكبير، فدية عن كل يوم مسكون وهذا هو الصحيح.

إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيما بأربعة أوامر تعالىوا ذكرها معا:

- ١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَّامُ} أمرنا الله جل وعلا بالصيام وكتبه على المؤمنين .
- ٢) الأمر الثاني: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ} ترخيص من الله سبحانه وتعالى بالإفطار للمريض والذى على سفر ولكن أمرنا الله تعالى أن نقضى هذه الأيام بالصيام في أيام آخر.
- ٣) الأمر الثالث: {وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدِيَّةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٌ} أول ما فرض الله الصيام أمر سبحانه وتعالى المسلمين الذين يتکلفون الصيام ويشق عليهم مشقة غير محتملة فدية اطعام مسكون .
- ٤) الأمر الرابع: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ} ثم بعد ذلك أمر الله المؤمنين بالصيام وجده حتماً على المطريق وغير المطريق

النداء السادس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَمِ كَافَةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ} البقرة ٢٠٨.

هذا أمر من الله تعالى للمؤمنين أن يدخلوا **{فِي السَّلَمِ كَافَةً}** أي: في جميع شرائع الدين، ولا يتركوا منها شيئاً، وأن لا يكونوا من اتخاذ إلهه هواه، إن وافق الأمر المشروع هواه فعله، وإن خالفه، تركه، بل الواجب أن يكون الهوى، تبعاً للدين، وأن يفعل كل ما يقدر عليه، من أفعال الخير، وما يعجز عنه، يلتزمه وينويه، فيدركه بنيته. ولما كان الدخول في السلم كافه، لا يمكن ولا يتصور إلا بمخالفة طرق الشيطان قال: **{وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ}** أي: في العمل بمعاصي الله **{إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ}** والعدو المعين، لا يأمر إلا بالسوء والفحشاء، وما به الضرار عليكم.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها بأمر ونهانا عن آخر:

- ١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَمِ كَافَةً} أي في جميع شرائع الدين ولا يتركوا منها شيئاً.
- ٢) أما النهي في قوله تعالى: **{وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُّبِينٌ}** نهانا الله تعالى عن اتباع طرق الشيطان فيما يدعو إليه من المعاصي.

النداء السابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قِبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ نَا بَيْعُ فِيهِ وَلَا خَلَةٌ وَلَا شَفَاعةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ} البقرة ٤

و هذا من لطف الله بعباده أن أمرهم بتقديم شيء مما رزقهم الله، من صدقة واجبة و مستحبة، ليكون لهم ذخراً و أجراً موفرًا في يوم يحتاج فيه العاملون إلى مثقال ذرة من الخير، فلا بيع فيه ولو افتدى الإنسان نفسه بماء الأرض ذهبًا ليقتني به من عذاب يوم القيمة ما تقبل منه، ولم ينفعه خليل ولا صديق لا بوجاهة ولا بشفاعة، و هو اليوم الذي فيه يخسر المبطلون و يحصل الخزي على الظالمين، و هم الذين وضعوا الشيء في غير موضعه، فتركوا الواجب من حق الله و حق عباده و تعدوا الحال إلى الحرام، وأعظم أنواع الظلم الكفر بالله الذي هو وضع العبادة التي يتبعون أن تكون لله فيصرفها الكافر إلى مخلوق مثله، فلهذا قال تعالى: {وَ الْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ} و هذا من باب الحصر، أي: الذين ثبت لهم الظلم التام، كما قال تعالى: {إِنَّ الشَّرِكَ لِظُلْمٍ عَظِيمٍ} .

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل و علا قد أمرنا فيها بالإتفاق كما في قوله تعالى :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ} أمر بالإتفاق مما رزقنا قبل يوم الحساب

النداء الثامن:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنَ وَ الَّذِي كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رَبَّاءَ النَّاسِ وَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمَ الْآخِرُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلُ صَفَوَانَ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَ أَيْلَ فَرَكَةٌ صَلَدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مَمَّا كَسَبُوا وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} البقرة ٢٦٤

ينهى عباده تعالى لطفاً بهم ورحمة عن إبطال صدقاتهم بالمن و الأذى فيه أن المن و الأذى يبطل الصدقة، و يستدل بهذا على أن الأعمال السيئة تبطل الأعمال الحسنة، كما قال تعالى: {وَ لَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبِطَ أَعْمَالَكُمْ وَ أَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ} فكما أن الحسنات يذهبن السينات فالسينات تبطل ما قبلها من الحسنات، و في هذه الآية مع قوله تعالى {وَ لَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ} حث على تكميل الأعمال و حفظها من كل ما يفسدها لئلا يضيع العمل سدى، و قوله: {كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رَبَّاءَ النَّاسِ وَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمَ الْآخِرِ} أي: أنت و إن قصدتم بذلك وجه الله في ابتداء الأمر، فإن المنة و الأذى مبطلان لأعمالكم، فتصير أعمالكم بمنزلة الذي يعمل لمراءاة الناس و لا يريد به الله و الدار الآخرة، فهذا لا شك أن عمله من أصله مردود، لأن شرط العمل أن يكون لله وحده و هذا في الحقيقة عمل للناس لا لله، فأعماله باطلة و سعيه غير مشكور، فمثلك المطابق لحاله {كمثال صفوان} و هو الحجر الملمس الشديد {عليه تراب فأصابه و أبل} أي: مطر غزير {فتركه صلدا} أي: ليس عليه شيء من التراب، فكذلك حال هذا المراني، قلبه غليظ قاس بمنزلة الصفوان، و صدقته و نحوها من أعماله بمنزلة التراب الذي على الصفوان، إذا رأه الجاهل بحاله ظن أنه أرض زكية قابلة للنبات، فإذا انكشفت حقيقة حاله زال ذلك التراب و تبين أن عمله بمنزلة السراب، و أن قلبه غير صالح لنبات الزرع و زكانه عليه، بل الرياء الذي فيه و الإرادات الخبيثة تمنع من انتفاعه بشيء من عمله، فلهذا {لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ} من أعمالهم التي اكتسبوها، لأنهم وضعوها في غير موضعها و جعلوها لمخلوق مثلكم، لا يملك لهم ضرراً و لانفعاً و انصرفاً عن عبادة من تفعهم عبادته، فصرف الله قلوبهم عن الهدية، فلهذا قال: {وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} .

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل و علا قد نهانا فيها عن إبطال الصدقات بالمن و الأذى كما في قوله تعالى :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنَ وَ الَّذِي } .

النداء التاسع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّفُوا مِنْ طَبَابِتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَمْمَوْا الْخَيْثَ مِنْهُ شَنْقُونَ وَلَا سُنْمُ بِأَخْدِيَهِ إِنَّمَا تَعْصِمُوا فِيهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَنِّي حَمِيدٌ} البقرة ٢٦٧

يأمر تعالى عباده المؤمنين بالنفقة من طيبات ما يسر لهم من المكاسب، و ما أخرج لهم من الأرض فكما من عليكم بتسهيل تحصيله فأتفقوا منه شكرًا لله وأداء لبعض حقوق إخوانكم عليكم، و تطهيرًا لأموالكم، و اقصدوا في تلك النفقة الطيب الذي تحبونه لأنفسكم، و لا تيمموا الرديء الذي لا ترغبونه و لا تأخذونه إلا على وجه الإغراض و المسامحة {و أعلموا أن الله غني حميد} فهو غني عنكم و نفع صدقاتكم و أعمالكم عائد إليكم، و مع هذا فهو حميد على ما يأمركم به من الأوامر الحميدة و الخصال السديدة، فعليكم أن تمتثلوا أوامره لأنها قوت القلوب و حياة النفوس و تعيم الأرواح، فقد تضمنت هذه الآية أمورا عظيمة منها: الحث على الإنفاق، و منها: بيان الأساليب الموجبة لذلك، و منها: وجوب الزكاة من النقدin و عروض التجارة كلها، لأنها داخلة في قوله: {من طيبات ما كسبتم} و منها: وجوب الزكاة في الخارج من الأرض من الحبوب و الشمار و المعادن، و منها: أن الزكاة على من له الزرع و الشجر لا على صاحب الأرض، لقوله {أخرجنا لكم} فمن أخرجت له وجبت عليه و منها: أن الأموال المعدة للاقتناء من العقارات و الأوانى و نحوها ليس فيها زكاة، و كذلك الديون و الغصوب و نحوهما إذا كانت مجھولة، أو عند من لا يقدر ربها على استخراجها منه، ليس فيها زكاة، لأن الله أوجب النفقة من الأموال التي يحصل فيها النماء الخارج من الأرض، و أموال التجارة مواساة من نمائها، وأما الأموال التي غير معدة لذلك و لا مقدورا عليها فليس فيها هذا المعنى، و منها: أن الرديء ينهى عن إخراجه ولا يجزئ في الزكاة .

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل و علا قد أمرنا فيها :

- ١) الأمر الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّفُوا مِنْ طَبَابِتِ مَا كَسَبْتُمْ} الإنفاق من طيبات ما يسر لهم من المكاسب.
- ٢) الأمر الثاني:{وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ} .
- ٣) الأمر الثالث:{وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَنِّي حَمِيدٌ}.

ويناهانا عن:

- ١) النهي الأول:{وَلَا تَمْمَوْا الْخَيْثَ مِنْهُ شَنْقُونَ وَلَا سُنْمُ بِأَخْدِيَهِ} أي أن الرديء ينهى عن إخراجه ولا يجزئ في الزكاة .

النداء العاشر:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَدُرُوا مَا بَقَى مِنَ الْرِبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَقْعُلُوا فَأَذْنُوا بِرَبِّهِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تُظْلَمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ * وَإِنْ كَانَ دُورَ عَسْرَةً فَنَظِرَةً إِلَى مِيسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدِّقُوا خَيْرُ الْكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * وَأَتَقْرَبُوا يَوْمًا ثَرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ شَمْ شَوْقَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} البقرة ٢٧٨ - ٢٨١

لما ذكر أكلة الربا و كان من المعلوم أنهم لو كانوا مؤمنين إيمانا ينفعهم لم يصدر منهم ما صدر ذكر حالة المؤمنين و أجرهم، و خاطفهم بالإيمان، و نهاهم عن أكل الربا إن كانوا مؤمنين، و هؤلاء هم الذين يقبلون موعضة ربهم و ينقذون لأمره، و أمرهم أن يتقوه، و من جملة تقواه أن يذروا ما بقي من الربا أي: المعاملات الحاضرة الموجودة، و أما ما سلف، فمن اتعظ عفا الله عنه ما سلف، و أما من لم ينجزر بموعضة الله و لم يقبل نصيحته فإنه مشاق لربه محارب له، و هو عاجز ضعيف ليس له يدان في محاربة العزيز الحكيم الذي يمهل للظالم ولا يهمله حتى إذا أخذه، أخذه أخذ عزيز مقدر {وَإِنْ تَبْتُمْ} عن الربا {فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ} أي: أزلزوا عليها {لَا تُظْلَمُونَ} من عاملتهم بأخذ الزيادة التي هي الربا {وَلَا تُظْلَمُونَ} بنقص رعوس أموالكم. {وَإِنْ كَانَ} الدين {لَنُو عَسْرَةً} لا يجد وفاء {فَنَظِرَةً إِلَى مِيسَرَةٍ} و هذا واجب عليه أن ينظره حتى يجد ما



يوفي به {وَ أَن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون} إما بأسقطها أو بعضها. {وَ اتقووا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفي كل نفس ما كسبت و هم لا يظلمون} وهذه الآية من آخر ما نزل من القرآن، وجعلت خاتمة لهذه الأحكام وألأامر والنواهي، لأن فيها الوعد على الخير، و الوعيد على فعل الشر، و أن من علم أنه راجع إلى الله فمجازيه على الصغير والكبير والجلي و الخفي، و أن الله لا يظلمه مثقال ذرة، أو جب له الرغبة والرهبة، و بدون حلول العلم في ذلك في القلب لا سبيل إلى ذلك.

إذا تأملنا هاتين الآيتين نجد أن الله جل و علا قد أمرنا فيها:

(١) الأمر الأول:{اتقوا الله} .

(٢) الأمر الثاني:{وَ إِنْ كَانَ ذُو عَسْرَةٍ فَنَظِرْهُ إِلَى مَيْسَرٍ} و هذا واجب عليه أن ينظره حتى يجد ما يوفي به .

(٣) الأمر الثالث:{وَ اتَّقُوا يَوْمًا ثَرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ} .

ونهانا عن:

(٤) النهي الأول:{وَ دَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَابِ} نهاناهم عن أكل الربا إن كانوا مؤمنين .

النداء الحادى عشر:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَافَعْتُمْ بِدِينِكُمْ فَلَا يَكُنْ فِي قُلُوبِكُمْ حَمَدَةُ اللَّهِ فَلَا يَكُنْ لَّذِي الْحَقِيقَةِ عَلَيْهِمْ حَمَدَةٌ وَلَا يَكُنْ لَّذِي الْحَقِيقَةِ عَلَيْهِمْ حَمَدَةُ اللَّهِ رَبِّهِ وَلَا يَكُنْ لَّذِي الْحَقِيقَةِ عَلَيْهِمْ حَمَدَةُ شَيْءٍ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيفًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَأَ هُوَ فَلَيَمْلِأَ وَلَيَقُولَّهُ بِالْعَدْلِ وَ اسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَ امْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضُونَ مِنَ الشَّهَدَاءِ أَنْ تَضُلَّ إِحْدَاهُمَا فَتَنَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَ لَا يَأْبَ الشَّهَدَاءِ إِذَا مَا دُعُوا وَ لَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْثِبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ ذَكْرُكُمْ أَقْسَطُ عِنْهُ الْشَّهَادَةِ وَ أَدْنَى إِلَى تَرْتَابِهِ إِنَّمَا تَكُونُ تِجَارَةً حَاضِرَةً ثَدِيرَوْنَهَا بِيَنْكُمْ قَلِيلٌ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ إِلَى تَكْبِيْهَا وَ اشْهَدُوا إِذَا تَبَيَّنَتْ مُؤْمِنَتُهُمْ وَ لَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَ لَا شَهِيدٌ وَ إِنْ تَقْعُلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ يَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ شَيْءَ عَلِيهِمْ * وَ إِنْ كَثُرْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَ لَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرَهَانَ مَقْبُوضَةً فَإِنْ أَمْنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلَيُؤْدِيَ الَّذِي أَوْتَمْنَ أَمَانَتَهُ وَ لَيَقُولَّهُ رَبَّهُ وَ لَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَ مَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَثِمٌ قَلْبُهُ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْهِمْ} البقرة ٢٨٣ - ٢٨٤

هذه آية الدين، و هي أطول آيات القرآن، و قد اشتغلت على أحكام عظيمة جليلة المنفعة والمقدار، أحدها: أنه تجوز جميع أنواع المداینات من سلم و غيره، لأن الله أخبر عن المداینة التي عليها المؤمنون إخبار مقرر لها ذاكراً أحكامها، و ذلك يدل على الجواز، الثاني و الثالث أنه لا بد للسلم من أجل و أنه لا بد أن يكون معيناً معلوماً فلا يصح حالاً و لا إلى أجل مجهول، الرابع: الأمر بكتابة جميع عقود المداینات إما وجوباً و إما استحباباً لشدة الحاجة إلى كتابتها، لأنها بدون الكتابة يدخلها من الغلط و النسيان و لمنازعة و المشاجرة شر عظيم، الخامس: أمر الكاتب أن يكتب، السادس: أن يكون عدلاً في نفسه لأجل اعتبار كتابته، لأن الفاسق لا يعتبر قوله و لا كتابته، السابع أنه يجب عليه العدل بينهما، فلا يميل لأحدهما لقرابة أو صداقة أو غير ذلك، الثامن: أن يكون الكاتب عارفاً بكتابة الوثائق و ما يلزم فيها كل واحد منها، و ما يحصل به التوثيق، لأنه لا سبيل إلى العدل إلا بذلك، و هذا مأخذ من قوله: {وَ لِيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ} التاسع: أنه إذا وجدت وثيقة بخط المعروف بالعدالة المذكورة يعمل بها، و لو كان هو و الشهود قد ماتوا، العاشر: قوله: {وَ لَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبْ} أي: لا يمتنع من من الله عليه بتعلمه الكتابة أن يكتب بين المتدلين، فكما أحسن الله إليه بتعلمه، فليحسن إلى عباد الله المحتجين إلى كتابته، و لا يمتنع من الكتابة لهم، الحادي عشر: أمر الكاتب أن لا يكتب إلا ما أملأه من عليه الحق، الثاني عشر: أن الذي يملي من المتعاقدين من عليه الدين، الثالث عشر: أمره أن يبين جميع الحق الذي عليه و لا يبخس منه شيئاً، الرابع عشر: أن إقرار الإنسان على نفسه مقبول، لأن الله أمر من عليه الحق أن يمل على الكاتب، فإذا كتب إقراره بذلك ثبت موجهه و مضمونه، وهو ما أقر به على نفسه، و لو ادعى بعد ذلك غلطاً أو سهوًأ، الخامس عشر: أن من عليه حقاً من الحقوق التي البينة على مقدارها وصفتها من كثرة و قلة و تعجيل و تأجيل، أن قوله هو المقبول دون قول من له الحق، لأنه تعالى لم ينهه عن بخس



الحق الذي عليه، إلا أن قوله مقبول على ما يقوله من مقدار الحق و صفتة، السادس عشر: أنه يحرم على من عليه حق من الحقوق أن يبخس و ينقص شيئاً من مقداره، أو طبيه و حسن، أو أجله أو غير ذلك من توابعه و لواحقة، السابع عشر: أن من لا يقدر على إملاء الحق لصغره أو سفهه أو خرسه، أو نحو ذلك، فإنه ينوب وليه منابه في الإملاء و الإقرار، الثامن عشر: أنه يلزم الوالي من العدل ما يلزم من عليه الحق من العدل، و عدم البخس لقوله {بالعدل} التاسع عشر: أنه يشرط عدالة الوالي، لأن الإملاء بالعدل المنكور لا يكون من فاسق، العشرون: ثبوت الولاية في الأموال، الحادي و العشرون: أن الحق يكون على الصغير و السفيه و المجنون و الضعيف، لا على ولديهم، الثاني و العشرون: أن إقرار الصغير و السفيه و المجنون و المعtoه و نحوهم و تصرفهم غير صحيح، لأن الله جعل الإملاء لوليه، و لم يجعل لهم منه شيئاً لطفاً بهم و رحمة، خوفاً من تلاف أموالهم، الثالث و العشرون: صحة تصرف الوالي في مال من ذكر، الرابع و العشرون: فيه مشروعية كون الإنسان يتعلم الأمور التي يتتوثق بها المتدابرون كل واحد من صاحبه، لأن المقصود من ذلك التوثيق و العدل، و ما لا يتم المشروع إلا به فهو مشروع، الخامس و العشرون: أن تعلم الكتابة مشروع، بل هو فرض كفاية، لأن الله أمر بكتابة الديون و غيرها، و لا يحصل ذلك إلا بالتعلم، السادس و العشرون: أنه مأمور بالإشهاد على العقود، و ذلك على وجه الندب، لأن المقصود من ذلك الإرشاد إلى ما يحفظ الحقوق، فهو عائد لمصلحة المكلفين، نعم إن كان المتصرفولي يتيم أو وقف و نحو ذلك مما يجب حفظه تعين أن يكون الإشهاد الذي به يحفظ الحق واجباً، السابع و العشرون: أن نصاب الشهادة في الأموال و نحوها رجلان أو رجل و امرأتان، و دلت السنة أيضاً أنه يقبل الشاهد مع يمين المدعى، الثامن و العشرون: أن شهادة الصبيان غير مقبولة لمفهوم لفظ الرجل، التاسع و العشرون: أن شهادة النساء منفردات في الأموال و نحوها لا تقبل، لأن الله لم يقلهن إلا مع الرجل، وقد يقال إن الله أقام المرأتين مقام رجل للحكمة التي ذكرها و هي موجودة سواء كان مع رجل أو منفردات و الله أعلم. الثلاثون: أن شهادة العبد البالغ مقبولة كشهادة الحر لعموم قوله: {و استشهدوا شهيدين من رجالكم} و العبد البالغ من رجالنا، الحادي و الثلاثون: أن شهادة الكفار ذكورا كانوا أو نساء غير مقبولة، لأنهم ليسوا منا، و لأن مبني الشهادة على العدالة و هو غير عدل، الثاني و الثلاثون: فيه فضيلة الرجل على المرأة، و أن الواحد في مقابلة المرأتين لقوة حفظه و نقص حفظها، الثالث و الثلاثون: أن من نسي شهادته ثم ذكرها فذكر شهادته مقبولة لقوله: {فتقذر إدحاماً الآخري} الرابع و الثلاثون: يؤخذ من المعنى أن الشاهد إذا خاف نسيان شهادته في الحقائق الواجبة وجب عليه كتابتها، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، و الخامس و الثلاثون: أنه يجب على الشاهد إذا دعي للشهادة و هو غير معذور، لا يجوز له أن يأبى لقوله: {و لا يأب الشهداء إذا ما دعوا} السادس و الثلاثون: أن من لم يتصف بصفة الشهداء المقبولة شهادتهم، لم يجب عليه الإجابة لعدم الفائدة بها و لأنه ليس من الشهداء، السابع و الثلاثون: النهي عن السامة و الضجر من كتابة الديون كلها من صغير و كبير و صفة الأجل و جميع ما تحتوى عليه العقد من الشروط و القيود، الثامن و الثلاثون: بيان الحكمة في مشروعية الكتابة و الإشهاد في العقود، و أنه {أفسط عند الله و أقوم للشهادة و أدنى إلا ترتتابوا} فإنها متضمنة للعدل الذي به قوام العياد و البلاد، و الشهادة المقترنة بالكتابة تكون أقوم و أكمل و أبعد من الشك و الريب و التنازع و التشاجر، التاسع و الثلاثون: يؤخذ من ذلك أن من اشتتبه و شك في شهادته لم يجز له الإقدام عليها بل لا بد من اليقين، الأربعون: قوله: {إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرها بينكم فليس عليكم جناح إلا تكتبوا} فيه الرخصة في ترك الكتابة إذا كانت التجارة حاضراً بحاضر، لعدم شدة الحاجة إلى الكتابة، الحادي و الأربعون: أنه و إن رخص في ترك الكتابة في التجارة الحاضرة، فإنه يشرع الإشهاد لقوله: {و أشهدوا إذا تباعتم} الثاني و الأربعون: النهي عن مضاراة الكاتب بأن يدعى وقت اشتغال و حصول مشقة عليه، الثالث و الأربعون: النهي عن مضاراة الشهيد أيضاً بأن يدعى إلى تحمل الشهادة أو أدانها في مرض أو شغل يشق عليه، أو غير ذلك هذا على جعل قوله: {ولا يضار كاتب ولا شهيد} مبنياً للمجهول، و أما على جعلها مبنياً لفاعل فيه نهي الشاهد و الكاتب أن يضاراً صاحب الحق بالامتناع أو طلب أجرة شاقة و نحو ذلك، و هذان هما الرابع و الأربعون و الخامس و الأربعون و السادس و الأربعون أن ارتکاب هذه المحرمات من خصال الفسق لقوله: {و إن تغلو فإنك فسوق بكم} السابع و الأربعون أن الأوصاف كالفسق و الإيمان و النفاق و العداوة و الولاية و نحو ذلك تتجزأ في الإنسان، فتكون فيه مادة فسق و غيرها، و كذلك مادة إيمان و كفر لقوله: {فإنك فسوق بكم} و لم يقل فأنت فاسقون أو فساق. الثامن و الأربعون: - و حقه أن يتقدم على ما هنا لتقدم موضعه - اشتراط العدالة في الشاهد لقوله: {من ترضون من الشهداء} التاسع و الأربعون: أن العدالة يشترط فيها العرف في كل مكان و زمان، فكل من كان مرضياً معتبراً عند الناس قبل شهادته، الخمسون: يؤخذ منها عدم قبول شهادة المجهول حتى يزكي، فهذه الأحكام مما يستتبع من هذه الآية الكريمة على حسب الحال الحاضرة و الفهم القاصر، و الله في كلامه حكم و أسرار يخص بها من يشاء من عباده.



يأمر الله جل و علا في هاتين الآيتين عباده المؤمنين بما يلي :

- (١) الأمر الأول:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَافَعْتُمْ بِدِينِكُمْ إِلَى أَجْلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ } .
- (٢) الأمر الثاني:{ وَلَيَكْتُبْ بِيَنْكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ } .
- (٣) الأمر الثالث:{ وَلَيَمْلِأَ الْذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلَيَئْتَقَنَ اللَّهُ رَبُّهُ } .
- (٤) الأمر الرابع:{ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا } .
- (٥) الأمر الخامس:{ قَلِيلٌ مِنْ وَلَيْلَةٍ بِالْعَدْلِ } .
- (٦) الأمر السادس:{ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضُونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ } .
- (٧) الأمر السابع:{ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَيَّنَعُمُ } .
- (٨) الأمر الثامن:{ وَأَنْتُوَ اللَّهُ } .
- (٩) الأمر العاشر:{ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَقْرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرْهَانًا مَفْبُوضَةً } .
- (١٠) الأمر العاشر:{ فَإِنْ أَمْنَ بَعْضَكُمْ بَعْضًا فَلَيُؤَدِّيَ الَّذِي أُوتُّمْ أَمَانَتَهُ } .
- (١١) الأمر الحادي عشر:{ وَلَيَئْتَقَنَ اللَّهُ رَبُّهُ } .

أما ما نهى عنه الله عز و جل في هاتين الآيتين :

- (١) النهي الأول:{ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلَيَكْتُبْ } .
- (٢) النهي الثاني:{ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا } .
- (٣) النهي الثالث:{ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا } .
- (٤) النهي الرابع:{ وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ } النهي عن السامة و الضجر من كتابة الديون كلها .
- (٥) النهي الخامس:{ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ } النهي عن مضارة الكاتب بأن يدعى وقت اشتغال و حصول مشقة عليه .
- (٦) النهي السادس:{ وَلَا شَهِيدٌ } النهي عن مضارة الشهيد أيضاً بأن يدعى إلى تحمل الشهادة أو أدانها في مرض أو شغل يشق عليه .
- (٧) النهي السابع:{ وَلَا تَكْثُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْثُمْهَا فَإِنَّهُ أَثْمٌ قُلْبُهُ } .

نداءات سورة آل عمران

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فِرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أَوْثَى الْكِتَابَ يَرْدُو كُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ} آل عمران ١٠٠

ينبه الله عباده المؤمنين ألا يطيعوا أهل الكتاب من اليهود والنصارى حتى لا يردوهم عن دينهم وذلك لحسدهم وبغفهم عليكم، وشدة حرصهم على هذا كما قال تعالى: {وَدَ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرْدُونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسِداً مِّنْ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ}.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهانا فيها عن :

(١) النهي الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فِرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أَوْثَى الْكِتَابَ يَرْدُو كُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ}

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ * وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْقِرُوا وَلَا تَدْكُرُوا نَعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَالْفَلَقُ بَيْنَ قَلْوَبِكُمْ فَاصْبِحُمْ بِنَعْمَتِهِ إِخْرَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حَفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَانْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ * وَلَا تَكُنُ مِّنَ الْمُمْتَنَنِينَ أَمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُمْتَنَنُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَنْقِرُوا وَأَخْتَلُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} آل عمران ١٠٥_١٠٢

هذا أمر من الله لعباده المؤمنين أن يتقوه حق تقواه، وأن يستمروا على ذلك ويبثتوا عليه ويستقيموا إلى العماد، فإن من عاش على شيء مات عليه، فمن كان في حال صحته ونشاطه وإمكانه مداوماً لتقوا ربه وطاعته، منياه إليه على الدوام، ثبته الله عند موته ورزقه حسن الخاتمة، وتقوى الله حق تقواه كما قال ابن مسعود: وهو أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، وهذه الآية بيان لما يستحقه تعالى من التقوى، وأما ما يجب على العبد منها، فكما قال تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطِعْتُمْ} وتفاصيل التقوى المتعلقة بالقلب والجوارح كثيرة جداً، يجمعها فعل ما أمر الله به وترك كل ما نهى الله عنه، ثم أمرهم تعالى بما يعينهم على التقوى وهو الاجتماع والاعتصام بدين الله، وكون دعوى المؤمنين واحدة موتفين غير مختلفين، فإن في اجتماع المسلمين على دينهم، واتفاق قلوبهم يصلح دينهم وتصلح دنياهم وبالاجتماع يتمكنون من كل أمر من الأمور، ويحصل لهم من المصالح التي تتوقف على الالتفاف ما لا يمكن عدها، من التعاون على البر والتقوى، كما أن بالافتراق والتعادي يختل نظامهم وتنقطع روابطهم ويصير كل واحد يعمل ويسعى في شهوة نفسه، ولو أدى إلى الضرر العام، ثم ذكرهم تعالى نعمته وأمرهم بذلك فما قال: {وَادْكُرُوا نَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً} يقتل بعضكم بعضًا، ويأخذ بعضكم مال بعض، حتى إن القبيلة يعادى بعضهم ببعضًا، وأهل البلد الواحد يقع بينهم التعادي والاقتتال، وكانوا في شر عظيم، وهذه حالة العرب قبل بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم - فلما بعثه الله عليه وسلم - كانوا بعثة الله وآمنوا به واجتمعوا على الإسلام وتألفت قلوبهم على الإيمان كانوا كالشخص الواحد، من تائف قلوبهم وموالاة بعضهم لبعض، ولهذا قال: {فَالْفَلَقُ بَيْنَ قَلْوَبِكُمْ فَاصْبِحُمْ بِنَعْمَتِهِ إِخْرَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حَفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ} أي: قد استحقتم النار ولم يبق بينكم وبينها إلا أن تموتو فتدخلوها فانقذكم منها [بما من عليكم من الإيمان بمحمد - صلى الله عليه وسلم - كذلك] يبيّن الله لكم آياته [أي: يوضحها ويفسرها، وبينكم الحق من الباطل، والهدى من الضلال] {لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ} بمعرفة الحق والعمل به، وفي هذه الآية ما يدل أن الله يحب من عباده أن يذكروا نعمته بقلوبهم والستتهم ليزدادوا شكر الله ومحبة، ولزيديهم من فضله وإحسانه، وإن من أعظم ما يذكر من نعمه نعمة الهدایة إلى الإسلام، واتباع الرسول - صلى الله عليه وسلم - واجتماع كلمة المسلمين وعدم تفرقها. {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَنْقِرُوا وَأَخْتَلُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} ي: ولكن منكم أيها المؤمنون الذين من الله عليهم بالإيمان والاعتصام بحبله {أَمَّةٌ} أي: جماعة [يَدْعُونَ إلى الخير] وهو اسم جامع لكل ما يقرب إلى الله ويبعد من سخطه.



{ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ } وهو ما عرف بالشرع والشرع حسنٌ { وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ } وهو ما عرف بالشرع والعقل قبحه، وهذا إرشاد من الله للمؤمنين أن يكون منهم جماعة متصدية للدعوة إلى سبيله وإرشاد الخلق إلى دينه، ويدخل في ذلك العلماء المعلمون للدين، والوعاظ الذين يدعون أهل الأديان إلى الدخول في دين الإسلام، ويدعون المنحرفين إلى الاستقامة، والمجاهدون في سبيل الله، والمتصدرون لفقد أحوال الناس وإزامهم بالشرع كالصلوات الخمس والزكاة والصوم والحج وغير ذلك من شرائع الإسلام، وتتفقد أهل الأسواق ومنهم من الغش والمعاملات الباطلة، وكل هذه الأمور من فروض الكفايات كما تدل عليه الآية الكريمة في قوله {ولتكن منكم أمة...} أي: لتكن منكم جماعة يحصل المقصود بهم في هذه الأشياء المذكورة، ومن المعلوم المترقر أن الأمر بالشيء أمر به وبما لا يتم إلا به فكل ما تتوقف هذه الأشياء عليه فهو مأمور به، كالاستعداد للجهاد بأنواع العدد التي يحصل بها نهاية الأعداء وعز الإسلام، وتعلم العلم الذي يحصل به الدعوة إلى الخير وسائلها ومقاصدها، وبناء المدارس للإرشاد والعلم، ومساعدة التواب ومعاونتهم على تنفيذ الشرع في الناس بالقول والفعل والمال، وغير ذلك مما تتوقف هذه الأمور عليه، وهذه الطائفة المستعدة للدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هم خواص المؤمنين، ولهذا قال تعالى عنهم: {وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} الفائزون بالمطلوب، الناجون من المرهوب، ثم نهاهم عن التشبه بأهل الكتاب في تفرّقهم واختلافهم، فقال: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَّفُوا} ومن العجائب أن اختلافهم {من بعد ما جاءَهُمُ الْبَيِّنَاتِ} الموجبة لعدم التفرق والاختلاف، فهم أولى من غيرهم بالاعتصام بالدين، فعكسوا القضية مع علمهم بمخالفتهم أمر الله، فاستحقوا العقاب البليغ، ولهذا قال تعالى: {وَلَا تَكُونُوا عَذَابًا عَظِيمًا}.

إذا تأملنا هذه الآيات نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها :

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْاتِلِهِ} تقوى الله كما ينبغي لجلاله.

٢) الأمر الثاني: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا} الاتحاد وأن تكون على قلب رجل واحد فالاتحاد القوة والتفرقة ضعف.

٣) الأمر الثالث: {إِذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} اذكروا نعم الله عليكم فهي لا تعد ولا تحصى فقد ألف بين قلوبكم وأنفذكم من النار.

٤) الأمر الرابع: {وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أَمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ} فلتتفرغ طائفة منكم للدعوة إلى الله يكون شغلها الشاغل ذلك.

٥) الأمر الخامس: {وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ}

٦) الأمر السادس: {وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ}

وينهانا عن:

١) النهي لأول: {وَلَا تَمُوْثِنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} الدين عند الله هو الإسلام فلتكون عليه الحياة وعليه الممات.

٢) النهي الثاني: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَّفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتِ} لا تكونوا كمن سبقوكم اختلفوا بعدما آتاهم برهان ربهم فأولئك مصيرهم جهنم يلقون فيها عذاب عظيم.

النداء الثالث:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْحِذُوا بِطَائِنَةٍ مِنْ دُونِكُمْ لَا يَالَّذِينَ خَبَالُوا وَدُؤُوا مَا عَيْنُمْ قَدْ بَدَتِ الْبَعْضَاءُ مِنْ أَقْوَاهِهِمْ وَمَا ثُخِنَ صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ} آل عمران ١١٨



ينهى تعالى عباده المؤمنين أن يتخذوا بطانة من المنافقين من أهل الكتاب وغيرهم يظهرونهم على سرائرهم أو يولونهم بعض الأعمال الإسلامية وذلك أنهم هم الأعداء الذين امتلأت قلوبهم من العداوة والبغضاء فظهرت على أفواههم {وما تخفى صدورهم أكبر } مما يسمع منهم فلهذا لا يألونكم خيالاً أي: لا يقتصرون في حصول الضرر عليكم والمشقة وعمل الأسباب التي فيها ضرركم ومساعدة الأعداء عليكم قال الله للمؤمنين {قد بينا لكم الآيات} أي: التي فيها مصالحكم الدينية والدنيوية {العلم تعلقون} فتعزفونها وتفرقون بين الصديق والعدو، فليس كل أحد يجعل بطانة، وإنما العاقل من إذا ابتدى بمخالطة العدو أن تكون مخالطة في ظاهره ولا يطلعه من باطنها على شيء ولو تملق له وأقسم أنه من أوليائه.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهاها فيها :

١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ}

النداء الرابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَآءَ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أَعَدَّتْ لِكَافِرِينَ * وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ * وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَاحَةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ } ال عمران_١٣٢ - ١٣٠

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} كل ما في القرآن من قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} افعلوا كذا، أو اتركوا كذا، يدل على أن الإيمان هو السبب الداعي والموجب لامتثال ذلك الأمر، واجتناب ذلك النهي؛ لأن الإيمان هو التصديق الكامل بما يجب التصديق به، المستلزم لأعمال الجوارح، فنهاهم عن أكل الربا أضعافاً مضاعفة، وذلك هو ما اعتاده أهل الجاهلية، ومن لا يبالي بالأوامر الشرعية من أنه إذا حل الدين، على المعسر ولم يحصل منه شيء، قالوا له: إما أن تقضي ما عليك من الدين، وإما أن نزيد في المدة، ويزيد ما في ذمتك، فيحضر الفقير ويستفغ غريمه ويلتزم ذلك، اغتناماً لراحة الحاضرة، فيزداد - بذلك - ما في ذمته أضعافاً مضاعفة، من غير نفع وانتفاع. ففي قوله: {أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً} تنبئه على شدة شناعته بكثره، وتنبيه لحكمة تحريم الربا حكمته أن الله منع منه لما فيه من الظلم. وذلك أن الله أوجب إنتظار المعسر، وبقاء ما في ذمته من غير زيادة، فالزمامه بما فوق ذلك ظلم متضاعف، فيتعين على المؤمن المتقى تركه وعدم قربانه، لأن تركه من موجبات التقوى. والفالح متوقف على التقوى، فلهذا قال: {وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أَعَدَّتْ لِكَافِرِينَ} بترك ما يجب دخولها، من الكفر والمعاصي، على اختلاف درجاتها، فإن المعاصي كلها - وخصوصاً المعاصي الكبار - تجر إلى الكفر، بل هي من خصال الكفر الذي أعد الله النار لأهله، فترك المعاصي ينجي من النار، ويقي من سخط الجبار، وأفعال الخير والطاعة توجب رضا الرحمن، ودخول الجنان، وحصول الرحمة، ولهذا قال: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ} بفعل الأوامر امتثالاً، واجتناب النواهي {العَلَمَ تَرَحَّمُونَ} فطاعة الله وطاعة رسوله، من أسباب حصول الرحمة كما قال تعالى: {وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ} الآيات. ثم أمرهم تعالى بالمسارعة إلى مغفرته وإدراك جنته التي عرضها السموات والأرض، فكيف بطولها، التي أعدها الله للمتقين، فهم أهلها وأعمال التقوى هي الموصلة إليها.

إذا تأملنا هذه الآيات نجد أن الله جل وعلا قد نهاها فيها عن :

١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَآءَ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً} .

وأمرنا:

١) الأمر الأول: {وَاتَّقُوا اللَّهَ} تقوى الله كما ينبغي لجلاله .

٢) الأمر الثاني: {وَاتَّقُوا النَّارَ} .

٣) الأمر الثالث: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ} .

٤) الأمر الرابع: {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَاحَةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ} .

النداء الخامس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْدُوْكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقِلُوْا خَاسِرِينَ} {آل عمران ٤٩}

وهذا نهي من الله للمؤمنين أن يطيعوا الكافرين من المنافقين والمشركين، فإنهم إن أطاعوهم لم يريدوا لهم إلا الشر، وهم [قصدتهم] ردتهم إلى الكفر الذي عاقبته الخيبة والخسارة. ثم أخبر أنه مولاه وناصرهم، ففيه إخبار لهم بذلك، وبإشارة بأنه سيتولى أمرهم بطفه، ويعصمهم من أنواع الشرور. وفي ضمن ذلك الحث لهم على اتخاذه وحده ولينا وناصراً من دون كل أحد، فمن ولایته ونصره لهم أنه وعدهم أنه سيلقي في قلوب أعدائهم من الكافرين الرعب، وهو الخوف العظيم الذي يمنعهم من كثير من مقاصدهم، وقد فعل تعالى. وذلك أن المشركين - بعدما انتصروا من وقعة "أحد" - شاوروا بينهم، وقالوا: كيف تصرف، بعد أن قاتلنا منهم من قاتلنا، وهزمناهم ولما نستأصلهم؟ فهموا بذلك، فألقى الله الرعب في قلوبهم، فانصرفوا خائبين، ولا شك أن هذا من أعظم النصر، لأنه قد تقدم أن نصر الله لعباده المؤمنين لا يخرج عن أحد أمرين: إما أن يقطع طرفاً من الذين كفروا، أو يكتبهم فينقليووا خائبين، وهذا من الثاني.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهانا فيها عن :

١) النهي الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْدُوْكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقِلُوْا خَاسِرِينَ}**

النداء السادس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِآخْرَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أُوْ كَانُوا عَزَّرَىٰ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَأْتُوا وَمَا فَتَلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحِبُّ وَيُمِيتُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} {آل عمران ١٥٦}

ينهى تعالى عباده المؤمنين أن يشابهوا الكافرين، الذين لا يؤمنون بربهم، ولا بقضائه وقدره، من المنافقين وغيرهم. ينهى عن مشابهتهم في كل شيء، وفي هذا الأمر الخاص وهو أنهم يقولون لآخوانهم في الدين أو في النسب: {إذا ضربوا في الأرض} أي: سافروا للتجارة {أو كانوا غزى} أي: غزاة، ثم جرى عليهم قتل أو موت، يعارضون القدر ويقولون: {لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا} وهذا كذب منهم، فقد قال تعالى: {قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم} قال الله ردا عليهم: {والله يحيي ويميت} أي: هو المنفرد بذلك، فلا يغطي حذر عن قدر. {والله بما تعملون بصير} فيجازيكم بأعمالكم وتكتذبكم.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهانا فيها عن :

١) النهي الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا}**.

النداء السابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} {آل عمران ٢٠٠}

حضر الله المؤمنين على ما يوصلهم إلى الفلاح - وهو: الفوز والسعادة والنجاة، وأن الطريق الموصى إلى ذلك لزوم الصبر، الذي هو حبس النفس على ما تكرهه، من ترك المعاصي، ومن الصبر على المصائب، وعلى الأوامر الثقيلة على النفوس، فأمرهم بالصبر على جميع ذلك والمصايرة أي الملازمة والاستمرار على ذلك، على الدوام، ومقاومة الأعداء في جميع الأحوال، والمرابطة: وهي لزوم المحل الذي يخلف من وصول العدو منه، وأن يراقبوا أعداءهم، وينعوهم من الوصول إلى مقاصدهم، لعلهم يفلتون: يفوزون بالمحبوب الديني والدنيوي والأخروي، وينجون من المكروه كذلك.



إذا تأملنا في هذه الآية نجد أن الله جلا وعلا يأمرنا فيها:

- (١) الأمر الأول:{اصِرُوا} لزوم الصبر .
- (٢) الأمر الثاني:{وَاصْبِرُوا} لزوم المصابرة .
- (٣) الأمر الثالث:{وَرَابِطُوا} لزوم المراقبة .

نِدَاءاتُ سُورَةِ النِّسَاءِ

النِّداءُ الْأَوَّلُ:

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا يَحُلُّ لَكُمْ أَنْ تَرُثُوا النِّسَاءَ كُرْهًا وَكَا تَعْضُلُوهُنَّ يَتَدَهَّبُوا بِعَيْنِي مَا أَتَيْمُوهُنَّ إِلَى أَنْ يَأْتِيَنَّ بِقَاحِشَةٍ مُبِيْنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرْهُتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا * وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَأَتَيْتُمْ إِذْهَانَ قُنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوهُنَّ مِنْ شَيْئاً أَنَاخُذُونَهُ بِهَنَّا وَإِنَّمَا مُبِيْنًا * وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْدَنَ مِنْكُمْ مِيَثَاقًا غَلِيظًا * وَكَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ أَبَاوْكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَى مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتَنَا وَسَاءَ سَبَبَلَا النِّسَاءَ ١٩]

٤٤

كانوا في الجاهلية إذا مات أحدهم عن زوجته، رأى قريبه كأخيه وابن عميه ونحوهما أنه أحق بزوجته من كل أحد، وحمها عن غيره، أحببت أو كرهت. فإن أحبها تزوجها على صدق يحبه دونها، وإن لم يرضها عضلها فلا يزوجها إلا من يختاره هو، وربما امتنع من تزويجها حتى تبذل له شيئاً من ميراث قريبه أو من صافتها، وكان الرجل أيضاً يفضل زوجته التي [يكون] يكرهها ليذهب ببعض ما آتاهما، فنهى الله المؤمنين عن جميع هذه الأحوال إلا حالتين: إذا رضيت واختارت نكاح قريب زوجها الأول، كما هو مفهوم قوله: {كَرْهًا} وإذا أتيت بفاحشة مبينة كالزناء والكلام الفاحش وأذيتها لزوجها فإنه في هذه الحال يجوز له أن يغضلاها، عقوبة لها على فعلها نتفادي منه إذا كان عضلاً بالعدل. ثم قال: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} وهذا يشمل المعاشرة القولية والفعالية، فطلي الزوج أن يعاشر زوجته بالمعروف، من الصحبة الجميلة، وكف الأذى وبذل الإحسان، وحسن المعاملة، ويدخل في ذلك النفقة والكسوة ونحوهما، فيجب على الزوج لزوجته المعروفة من مثله لمثله لمثله في ذلك الزمان والمكان، وهذا يتواترت بتفاوت الأحوال.

{فَإِنْ كَرْهُتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} أي: ينفي لكم - أيها الأزواج - أن تسکوا زوجاتكم مع الكراهة لهن، فإن في ذلك خيراً كثيراً. من ذلك امتثال أمر الله، وقبول وصيته التي فيها سعادة الدنيا والآخرة. ومنها أن إجباره نفسه - مع عدم محبتة لها - فيه مجاهدة النفس، والتخلق بالأخلاق الجميلة. وربما أن الكراهة تتزول وتختلفها المحبة، كما هو الواقع في ذلك. وربما رزق منها ولداً صالح نفع والديه في الدنيا والآخرة. وهذا كله مع الإمكان في الإمساك وعدم المحذور. فإن كان لا بد من الفراق، وليس للإمساك محل، فليس الإمساك بلازم. بل متى {أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ} أي: تطليق زوجة وتزوج أخرى. أي: فلا جناح عليكم في ذلك ولا حرج. ولكن إذا {أَتَيْتُمْ إِذْهَانَ} أي: المفارقة أو التي تزوجها {قُنْطَارًا} أي: ملاكاً كثيراً. {فَلَا تَأْخُذُوهُنَّ مِنْهُ شَيْئاً} بل وفروع لهن ولا تمطلا بهن. وفي هذه الآية دلالة على عدم تحريم كثرة المهر، مع أن الأفضل والائق الاقتداء بالنبي - صلى الله عليه وسلم - في تخفيض المهر. ووجه الدلالة أن الله أخبر عن أمر يقع منهم، ولم يذكره عليهم، فدل على عدم تحريمه [لكن قد ينهى عن كثرة الصداق إذا تضمن مفسدة دينية وعدم مصلحة تقاوم] ثم قال: {أَنَاخُذُونَهُ بِهَنَّا وَإِنَّمَا مُبِيْنًا} فإن هذا لا يحل ولو تحيلتم عليه باتواع الحيل، فإن إثمها واضح. وقد بين تعالى حكمة ذلك بقوله: {وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْدَنَ مِنْكُمْ مِيَثَاقًا غَلِيظًا} وبيان ذلك: أن الزوجة قبل عقد النكاح محمرة على الزوج ولم ترض بحلها له إلا بذلك المهر الذي يدفعه لها، فإذا



دخل بها وأفضى إليها وبادرها المباشرة التي كانت حراما قبل ذلك، والتي لم ترض بيتها إلا بذلك العوض، فإنه قد استوفى المعرض فثبت عليه العوض. فكيف يستوفي المعرض ثم بعد ذلك يرجع على العوض؟ هذا من أعظم الظلم والجور، وكذلك أخذ الله على الأزواج ميثاقا غليظا بالعقد، والقيام بحقوقها. ثم قال تعالى: {وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمُقْتَنَى وَسَاءَ سَيِّئًا} أي: لا تتزوجهن ما تزوجهم آباؤكم أي: الأب وإن علا. {إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً} أي: أمرا قبيحا يفحش ويعظم قوله {وَمُقْتَنَى} من الله لكم ومن الخلق بل يمتد بسبب ذلك الآباء والأب ابنيه، مع الأمر ببره. {وَسَاءَ سَيِّئًا} أي: بنس الطريق طريقا لمن سلكه لأن هذا من عوائد الجاهلية، التي جاء الإسلام بالتنزه عنها والبراءة منها.

إذا تأملنا هذه الآيات نجد أن الله جل وعلا قد نهاها فيها عن :

- ١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تُرِثُوا النِّسَاءَ كُرْهَهَا}.
- ٢) النهي الثاني: {وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَدْهِبُوا بِبَعْضٍ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَاتِيهِنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِيِّنَةٍ}.
- ٣) النهي الثالث: {وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوهُنَّ مِنْهُ شَيْئًا}.
- ٤) النهي الرابع: {وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ} أي الزواج بمن قد سبق للأب الزواج بها فهذا أمر قبيح فاحش من عادات الجاهلية .

وأمرنا في قوله سبحانه:

- ١) الأمر الأول: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} يشمل المعاشرة القولية والفعالية .
- ٢) الأمر الثاني: {إِنَّ كَرَهَتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} امثال أمر الله أن تمسكوا زوجاتكم مع الكراهة لهن .

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْتَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِنَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَنْقِتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُمْ رَحِيمًا * وَمِنْ يَقْعُلُ ذَلِكَ عُذْوَانًا وَظَلَمًا فَسُوفَ تُصْلَيْهُ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا * إِنْ تَبْتَغُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ ثُكُرٌ عَنْكُمْ سَيَّاتِكُمْ وَتُنْدَخِلُمُ مُذَلَّلًا كَرِيمًا وَلَا تَتَمَنَّوْ مَا قَضَى اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا أَنْتُمْ بُلْغَاءُ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا أَنْتُمْ بُلْغَاءُ وَاسْتَأْلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلِيمًا} النساء_٢٩_٣٢

ينهى تعالى عباده المؤمنين أن يأكلوا أموالهم بينهم بالباطل، وهذا يشمل أكلها بالغصوب والسرقات، وأخذها بالقامار والمكاسب الرديئة. بل لعله يدخل في ذلك أكل مال نفسك على وجه البطر والإسراف، لأن هذا من الباطل وليس من الحق. ثم إنه - لما حرم أكلها بالباطل - أباح لهم أكلها بالتجارات والمكاسب الخالية من الملوء، المشتملة على الشروط من التراضي وغيره. {وَلَا تَنْقِتُلُوا أَنفُسَكُمْ} أي: لا يقتل بعضكم بعضاً، ولا يقتل الإنسان نفسه. ويدخل في ذلك الإلقاء بالنفس إلى التهلكة، وفعل الأخطار المفضية إلى التلف والهلاك {إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُمْ رَحِيمًا} ومن رحمته أن صان نفوسكم وأموالكم، ونهاكم عن إصاعتها وإتلافها، ورتب على ذلك ما رتبه من الحدود. وتتأمل هذا الإيجاز والجمع في قوله: {لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ} {وَلَا تَنْقِتُلُوا أَنفُسَكُمْ} كيف شمل أموال الغير ومال نفسك وقتل نفسك وقتل غيرك بعبارة أقصر من قوله: "لا يأكل بعضكم مال بعض" و "لا يقتل بعضكم بعضًا" مع قصور هذه العبارة على مال الغير ونفس الغير فقط. مع أن إضافة الأموال والأنفس إلى عموم المؤمنين فيه دلالة على أن المؤمنين في توادهم وترابتهم وتعاطفهم ومصالحهم كالجسد الواحد، حيث كان الإيمان يجمعهم على مصالحهم الدينية والدنيوية .



ولما نهى عن أكل الأموال بالباطل التي فيها غاية الضرر عليهم، على الأكل، ومن أخذ ماله، أباح لهم ما فيه مصلحتهم من أنواع المكاسب والتجارات، وأنواع الحرف والإجراءات، فقال: {إِنَّمَا أَنْ تَكُونَ تَجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ} أي: فإنها مباحة لكم. وشرط التراضي - مع كونها تجارة - لدلالته أنه يشترط أن يكون العقد غير عقد ربا لأن الربا ليس من التجارة، بل مخالف لمقصودها، وأنه لا بد أن يرضى كل من المتعاقدين ويأتي به اختياراً. ومن تمام الرضا أن يكون المعقود عليه معلوماً، لأنه إذا لم يكن كذلك لا يتصور الرضا مقدوراً على تسليمه، لأن غير المقدور عليه شبيه ببيع القمار، فبيع الغرر بجميع أنواعه خال من الرضا فلا ينفذ عقده. وفيها أنه تعتقد العقود بما دل عليها من قول أو فعل، لأن الله شرط الرضا فبأي طريق حصل الرضا انعقد به العقد. ثم ختم الآية بقوله: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ رَحِيمًا} ومن رحمته أن عصم دماءكم وأموالكم وصانها ونهامك عن انتهاكم. ثم قال: {وَمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ} أي: أكل الأموال بالباطل وقتل النفوس {عُدُوًا إِنَّمَا وَظَلَمًا} أي: لا جهلا ونسينا {فَسَوْفَ تُصْلَيْهِ نَارًا} أي: عظيمة كما يفيده التكثير {وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا} ثم قال: {إِنْ تَجْتَبُوا كَيْثَرًا مَا تَشَهُّدُونَ عَنْهُ تُنَقَّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ} وَتَذَلَّلُكُمْ مُذَلَّلًا كَرِيمًا وهذا من فضل الله وإحسانه على عباده المؤمنين وعدهم أنهم إذا جتنبوا كثائر المنهيات غفر لهم جميع الذنوب والسيئات وأدخلتهم مدخلاً كريماً كثير الخير وهو الجنة المشتملة على ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر. ويدخل في اجتناب الكبائر فعل الفرائض التي يكون تاركها مرتكباً كبيرة، كالصلوات الخمس، وال الجمعة، وصوم رمضان، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكررات لما بينهما ما اجتنبت الكبائر). وأحسن ما حدث به الكبائر، أن الكبيرة ما فيه حد في الدنيا، أو وعي في الآخرة، أو نفي إيمان، أو ترتيب لعنة، أو غضب عليه. {وَلَا تَشَمُّوْ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبُ مَمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبُ مَمَّا أَكْتَسَبْنَ} وأسألوا الله من فضله إن الله كان يكمل شيئاً على ملائكة. يعني تعالى المؤمنين عن أن يعني بعضهم ما فضل الله به غيره من الأمور الممكنة وغير الممكنة. فلا تتمنى النساء خصائص الرجال التي بها فضلهم على النساء، ولا صاحب الفقر والنقص حالة الغنى والكمال تمنيا مجرد لأن هذا هو الحسد بعينه، تمني نعمة الله على غيرك أن تكون لك ويسلب إياها. ولأنه يقتضي السخط على قدر الله والإخلال إلى الكسل والأمانى الباطلة التي لا يقرن بها عمل ولا كسب وإنما المحمود أمران: أن يسعى العبد على حسب قدرته بما ينفعه من مصالحة الدينية والدنيوية، ويسأل الله تعالى من فضله، فلا يتكل على نفسه ولا على غير ربه. ولهذا قال تعالى: {لِلرِّجَالِ نَصِيبُ مَمَّا أَكْتَسَبُوا} أي: من أعمالهم المنتجة للمطلوب. {وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبُ مَمَّا أَكْتَسَبْنَ} فكل منهم لا يناله غير ما كسبه وتعب فيه. {وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ} أي: من جميع مصالحكم في الدين والدنيا. فهذا كمال العبود وغلوان سعادته لا من يترك العمل، أو يتكل على نفسه غير مفتقر لربه، أو يجمع بين الأمرين فإن هذا مخدول خاسر. قوله: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكْلِلُ شَيْءًا عَلَيْهَا} فيعطي من يعلم أهلاً لذلك، ويمنع من يعلمه غير مستحق.

إذا تأملنا هذه الآيات نجد أن الله حلّ وعلا قد نهانا فيها عن :

- النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِيَنْكُمْ بِالْبَاطِلِ} . (١)

النهي الثاني: {لَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ} . (٢)

النهي الثالث: {لَا تَتَمَنُوا مَا فَضَلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ} . (٣)

وأمرنا سبحانه حين قال:

- (١) الأمر الأول:{وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ} .

النداء الثالث:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَادَةِ وَإِنْ شَاءَ سُكَارَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَثْوِلُونَ وَلَا جُنَاحَ لِأَيْمَانِكُمْ إِنَّمَا يَنْهَا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَعْقِسُلُوا وَإِنْ كُثُرْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامْسَتْ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَبِيبًا فَامْسَحُوا بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوا عَنْ فَوْرَمِ النِّسَاءِ ۝



ينهى تعالى عباده المؤمنين أن يقربوا الصلاة وهم سكارى، حتى يعلموا ما يقولون، وهذا شامل لقربان مواضع الصلاة، كالمسجد، فإنه لا يمكن السكران من دخوله. وشامل لنفس الصلاة، فإنه لا يجوز للسكران صلاة ولا عبادة، لاختلاط عقله وعدم علمه بما يقول، ولهذا حدد تعالى ذلك وغياه إلى وجود العلم بما يقول السكران. وهذه الآية الكريمة منسوخة بتحريم الخمر مطلقاً، فإن الخمر - في أول الأمر - كان غير محرم، ثم إن الله تعالى عرض لعباده بتحريميه بقوله: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ فَقُلْ فِيهِمَا إِنَّمَا كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِشْمَهُمَا أَكْبَرٌ مِنْ نَفْعِهِمَا إِنَّمَا تَعْلَمُنَا نَهَاكُمْ عَنِ الْخَمْرِ عَنْ حُضُورِ الصَّلَاةِ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، ثُمَّ إِنَّهُ تَعْلَمُ حِرْمَهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ فِي قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَامَ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ} الآية. ومع هذا فإنه يشتد تحريميه وقت حضور الصلاة لتضمنه هذه المفسدة العظيمة، بعد حصول مقصود الصلاة الذي هو روحها ولبها وهو الخشوع وحضور القلب، فإن الخمر يسكن القلب، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة، ويؤخذ من المعنى منع الدخول في الصلاة في حال النعاس المفرط، الذي لا يشعر صاحبه بما يقول ويفعل، بل لعل فيه إشارة إلى أنه ينبغي لمن أراد الصلاة أن يقطع عنه كل شاغل يشغل فكره، كمدافعة الأخرين والتوق ل الطعام ونحوه كما ورد في ذلك الحديث الصحيح. ثم قال: {وَلَا جُنْبًا إِلَى عَابِرِي سَبِيلٍ} أي: لا تقربوا الصلاة حالة كون أحدكم جنباً، إلا في هذه الحال وهو عابر السبيل أي: تمرن في المسجد ولا تتمكنون فيه. {حَتَّى تَعْشِلُوا} أي: فإذا اغتسلتم فهو غاية المنع من قربان الصلاة للجنب، فيحل للجنب المرور في المسجد فقط. {وَإِنْ كُلْتُمْ مَرْضَنِي أُفْ عَلَى سَقْرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَابِطِ أَوْ لَامْسَتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمِّمُوا} فأباح التيمم للمريض مطلقاً مع وجود الماء وعدمه، والعلة المرض الذي يشق معه استعمال الماء، وكذلك السفر فإنه مظنة فقد الماء، فإذا فقدمه المسافر أو وجد ما يتعلق بحاجته من شرب ونحوه، جاز له التيمم. وكذلك إذا أحدث الإنسان ببول أو غائط أو ملامسة النساء، فإنه يباح له التيمم إذا لم يجد الماء، حضراً وسفراً كما يدل على ذلك عموم الآية. والحاصل: أن الله تعالى أباح التيمم في حالتين:

(١) حال عدم الماء، وهذا مطلقاً في الحضر والسفر.

(٢) حال المشقة باستعماله بمرض ونحوه.

وأختلف المفسرون فيمعنى قوله: {أَوْ لَامْسَتُمُ النِّسَاءَ} هل المراد بذلك: الجماع فتكون الآية نصا في جواز التيمم للجنب، كما تکاثرت بذلك الأحاديث الصحيحة؟ أو المراد بذلك مجرد اللمس باليد، ويقيده ذلك بما إذا كان مظنة خروج المذى، وهو المس الذي يكون لشهوة ف تكون الآية دالة على نقض الموضوع بذلك؟ واستدل الفقهاء بقوله: {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً} بوجوب طلب الماء عند دخول الوقت، قالوا: لأنه لا يقال: "لم يجد" لمن لم يطلب، بل لا يكون ذلك إلا بعد الطلب، واستدل بذلك أيضاً على أن الماء المتغير بشيء من الطاهراتيجوز بل يتquin التطهر به لدخوله في قوله: {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً} وهذا ماء ونزع في ذلك أنه ماء غير مطلق وفي ذلك نظر. وفي هذه الآية الكريمة مشروعيه هذا الحكم العظيم الذي امتن به الله على هذه الأمة، وهو مشروعيه التيمم، وقد أجمع على ذلك العلماء والله الحمد، وأن التيمم يكون بالصعيد الطيب، وهوكل ما تصاعد على وجه الأرض سواء كان له غبار أم لا، ويحتمل أن يختص ذلك بذوي الغبار لأن الله قال: {فَامْسَحُوا بِيُوجُوكُمْ وَأَيْدِيكُمْ} كوما لا غبار له لا يمسح به. وقوله: {فَامْسَحُوا بِيُوجُوكُمْ وَأَيْدِيكُمْ} هذا محل المسح في التيمم: الوجه جمعه واليدان إلى الكوعين، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة، ويستحب أن يكون ذلك بضربة واحدة، كما دل على ذلك حديث عمار، وفيه أن تيمم الجنب كتيم غيره، بالوجه واليدين.

فاندأ: أعلم أن قواعد الطب تدور على ثلات قواعد: حفظ الصحة عن المؤذنات، والاستفراغ منها، والحمية عنها. وقد نبه تعالى عليها في كتابه العزيز. أما حفظ الصحة والحمية عن المؤذن، فقد أمر بالأكل والشرب وعدم الإسراف في ذلك، وأباح للمسافر والمريض الفطر حفظاً لصحتهما، باستعمال ما يصلح البدن على وجه العدل، وحماية للمريض عما يضره. وأما استفراغ المؤذن فقد أباح تعالى للمحرم المتأذى برأسه أن يحلقه لإزالة الأخيرة المحتقنة فيه، ففيه تنبيه على استفراغ ما هو أولى منها من البول والغائط والقيء والمني والدم، وغير ذلك، نبه على ذلك ابن القيم رحمة الله تعالى.

وفي الآية وجوب تعبيم مسح الوجه واليدين، وأنه يجوز التيمم ولو لم يضيق الوقت، وأنه لا يخاطب بطلب الماء إلا بعد وجود سبب الوجوب والله أعلم.

ثم ختم الآية بقوله: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً عَفُوراً} أي: كثير العفو والمغفرة لعباده المؤمنين، بتيسير ما أمرهم به، وتسهيله غاية التسهيل، بحيث لا يشق على العبد امتثاله، فيخرج بذلك.

ومن عفوه ومغفرته أن رحم هذه الأمة يشرع طهارة التراب بدل الماء، عند تعذر استعماله. ومن عفوه ومغفرته أن فتح للمذنبين بباب التوبة والإتابة ودعاهم إليه ووعدهم بمغفرة ذنوبهم. ومن عفوه ومغفرته أن المؤمن لو أتاها بقرب الأرض خطايا ثم لقيه لا يشرك به شيئاً، لأنها بقربها مغفرة.



إذا تأملنا معا الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهانا فيهما

١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَإِنْتُمْ سُكَارَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ} ينهى تعالى عباده المؤمنين أن يقربوا الصلاة وهم سكارى .

٢) النهي الثاني: {وَلَا جُنَاحَ لِإِلَّا عَابِرِي سَبَيلٍ حَتَّىٰ تَفَسِّلُوا} .

ويأمرنا سبحانه وتعالى في حال عدم وجود الماء فيقول:

١) الأمر الأول: {فَإِذَا مَمِئُوا صَبِيَّا طَيِّبَّا}

٢) الأمر الثاني: {فَامْسَحُوهُ بِوُجُوهِهِمْ وَأَيْدِيهِمْ}

النداء الرابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبِعُوا اللَّهَ وَاطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَكَرْ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} النساء ٥٩

أمر بطاعة وطاعة رسوله وذلك بامتثال أمرهما، الواجب والمستحب، واجتناب نهيهما. وأمر بطاعة أولى الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة الله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط إلا يأمرها بمعصية الله، فإن أمرروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ولعل هذا هو السر في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم وذكره مع طاعة الرسول: فإن الرسول لا يأمر إلا بطاعة الله، ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية. ثم أمر برد كل ماتنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله وإلى الرسول أي: إلى كتاب الله وسنن رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية، إما بصريرهما أو عمومهما؛ أو إيماء، أو تنبية، أو مفهوم، أو عموم معنى يقاس عليه ما أشباهه، لأن كتاب الله وسنن رسوله عليهما بناء الدين، ولا يستقيم الإيمان إلا بهما. فالرد إليهما شرط في الإيمان فلهذا قال: {إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} فدل ذلك على أن من لم يرد إليهما مسائل النزاع فليس بمؤمن حقيقة، بل مؤمن بالطاغوت، كما ذكر في الآية بعدها [ذلك] أي: الرد إلى الله ورسوله {خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} فإن حكم الله ورسوله أحسن الأحكام وأعدلها وأصلحها للناس في أمر دينهم ودنياهم وعواقبهم.

إذا تأملنا معا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبِعُوا اللَّهَ}

٢) الأمر الثاني: {وَاطْبِعُوا الرَّسُولَ}

٣) الأمر الثالث: {وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ}

٤) الأمر الرابع: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ}

النداء الخامس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَإِنْفِرُوا ثَبَاتٍ أَوْ اتْفِرُوا جَمِيعًا} النساء ٧١

يأمر تعالى عباده المؤمنين بأخذ حذرهم من أعدائهم الكافرين. وهذا يشمل الأخذ بجميع الأسباب، التي بها يستعن على قتالهم ويستدفع مكرهم وقوتهم، من استعمال الحصون والخناق، وتعلم الرمي والركوب، وتعلم الصناعات التي تعين على ذلك، وما به يعرف مداخلهم، ومخارجهم، ومكرهم، والنفير في سبيل الله. ولهذا قال: {فَإِنْفِرُوا ثَبَاتٍ} أي: متفرقين بأن تنفر سرية أو جيش. ويقيم غيرهم {أَوْ اتْفِرُوا جَمِيعًا} وكل هذا تبع للمصلحة والنكاية، والراحة لل المسلمين في دينهم، وهذه الآية نظير قوله تعالى: {وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} .

وإذا تأملنا الآية نجد أن الله عز وجل أمرنا:

١- الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ}

النداء السادس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَقْرَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنَّ اللَّهِ مَعَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنُّمُ مِنْ قَبْلِ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} النساء ٩٤

يأمر تعالى عباده المؤمنين إذا خرجوا جهاداً في سبيله وابتغاء مرضاته أن يتبيّنوا ويتثبتوا في جميع أمورهم المشتبهة. فإن الأمور قسمان: واضحة وغير واضحة. فالواضحة البينة لا تحتاج إلى ثبت وتبين، لأن ذلك تحصيل حاصل. وأما الأمور المشكلة غير الواضحة فإن الإنسان يحتاج إلى التثبت فيها والتبيّن، ليعرف هل يقدم عليها أم لا؟ فإن التثبت في هذه الأمور يحصل فيه من الفوائد الكثيرة والكافر لشorer عظيمة، ما به يعرف دين العبد وعقله ورذانته، بخلاف المستعمل للأمور في بدايتها قبل أن يتبيّن لها حكمها، فإن ذلك يؤدي إلى ما لا ينبغي، كما جرى لهؤلاء الذين عاتبهم الله في الآية لم يتثبتوا وقتلوا من سلم عليهم، وكان معه غنيمة له أو مال غيره، ظنّاً أنه يستحق بذلك قتلهم، وكان هذا خطأ في نفس الأمر. فلهذا عاتبهم بقوله: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَقْرَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنَّ اللَّهِ مَعَانِمُ كَثِيرَةٌ} أي: فلا يحملنكم العرض الفاني القليل على ارتکاب ما لا ينبغي فيفوتك ما عند الله من الثواب الجليل الباقي، فما عند الله خير وأبقى. وفي هذا إشارة إلى أن العبد ينبغي له إذا رأى دواعي نفسه مائلة إلى حالة له فيها هوى وهي مضره له، أتىذكرها ما أعد الله لمن نهى نفسه عن هواها، وقدم مرضاة الله على رضا نفسه، فإن في ذلك ترغيباً للنفس في امتثال أمر الله، وإن شق ذلك عليها. ثم قال تعالى مذكرة لهم بحالهم الأولى، قبل هدايتهم إلى الإسلام: {كَذَلِكَ كُنُّمُ مِنْ قَبْلِ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ} أي: فكما هداكم بعد ضلالكم فكذلك يهدى غيركم، وكما أن الهدایة حصلت لكم شيئاً فشيئاً، فكذلك غيركم. فنظر الكامل حاله الأولى الناقصة، ومعاملته لمن كان على مثالها بمقتضى ما يعرف من حالة الأولى، ودعاؤه له بالحكمة والمواعظ الحسنة. من أكبر الأسباب لنفعه وانتفاعه، وللهذا أعاد الأمر بالتبين فقال: {فَتَبَيَّنُوا} فإذا كان من خرج للجهاد في سبيل الله، ومجاهدة أعداء الله، وقد استعد باتنواع الاستعداد للإيقاع بهم، مأمورة بالتبين لمن أقرى إليه السلام، وكانت القرينة قوية في أنه إنما سلمتعوا من القتل وخوفاً على نفسه. فإن ذلك يدل على الأمر بالتبين والتثبت في كل الأحوال التي يقع فيها نوع اشتباه، فيثبت فيها العبد، حتى يتضح له الأمر ويتبيّن الرشد والصواب. {إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} فيجازي كُلَّا ما عمله ونواه، بحسب ماعلمه من أحوال عباده ونیاتهم.



إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا بأمر ونهانا عن آخر:

(١٠) الأمر الأول: {بِاَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا} .

ونها عن:

النَّهِيُّ الْأَوَّلُ: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَمْ إِلَكُمُ السَّلَامُ لَسْتَ مُؤْمِنًا} .

النداء السابع:

**{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوئُوا قَوَامِينَ يَا لِقْسِطْ شُهَدَاءَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبَيْنَ إِنْ يَكُنْ عَنْهُمَا فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى
بِهِمَا فَلَا تَتَنَعَّا الْهُوَيْ أَنْ تَعْدُلُوا وَإِنْ تَلُوْا أَوْ ثَغْرُضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا**

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا [أقوامين بالقسط شهداء الله] والقوام صيغة مبالغة، أي: كونوا في كل أحوالكم قائمين بالقسط الذي هو العدل في حقوق الله وحقوق عباده، فالقسط في حقوق الله أن لا يستعن بنعمته على معصيته، بل تصرف في طاعته. والقسط في حقوق الأداميين أن تؤدي جميع الحقوق التي عليك كما تطلب حقوقك. فتؤدي النفقات الواجبة، والديون، وتعامل الناس بما تحب أن يعاملوك به، من الأخلاق والمكافأة وغير ذلك. ومن أعظم أنواع القسط القسط في المقالات والقائلين، فلا يحكم لأحد القولين أو أحد المتنازعين لانتسابه أو ميله لأحد هما، بل يجعل وجهته العدل بينهما، ومن القسط أداء الشهادة التي عندك على أي وجه كان، حتى على الأحباب بل على النفس. ولهذا قال: {شَهَادَةُ اللَّهِ أَكْلُ عَلَىَنَفْسِكُمْ أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا} أي: فلا تراعوا الغنى لغناه، ولا الفقير بزعمكم رحمة له، بل اشهدوا بالحق على من كان. والقيام بالقسط من أعظم الأمور وأدلى على دين القائم به، وورعه ومقامه في الإسلام، فيتعين على من نصح نفسه وأراد نجاتها أن يهتم له غاية الاهتمام، وأن يجعله ثقب عنده، ومحل إرادته، وأن يزيل عن نفسه كل مانع وعائق يعيقه عن إرادة القسط أو العمل به. وأعظم عائق لذلك اتباع الهوى، ولهذا نبه تعالى على إزاله هذا المانع بقوله: [فَإِنَّ تَبَيَّنَ لِهِوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا] أي: فلا تتبعوا شهوات أنفسكم المعارضة للحق، فإنكم إنما تتبعتموها عدلتكم عن الصواب، ولم توقفوا للعدل، فإن الهوى إما أن يعمي بصيرة صاحبه حتى يرى الحق باطلًا والباطل حقا، وإما أن يعرف الحق ويتركه لأجل هواه، فمن سلم من هوئ نفسه وفق للحق وهدي إلى الصراط المستقيم. ولما بين أن الواجب القيام بالقسط نهى عن ما يضاد ذلك، وهو لي اللسان عن الحق في الشهادات وغيرها، وتحريف النطق عن الصواب المقصود من كل وجه، أو من بعض الوجوه، ويدخل في ذلك تحريف الشهادة وعدم تكميلها، أو تأويل الشاهد على أمر آخر، فإن هذا من اللي لاته الانحراف عن الحق.

إذا تأمننا معا الآية نجد أن الله حفظ علا قد أمننا بأمن بن ونعتنا عن ثالث.

(١) الأمر الأول: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوَّامِينَ بِالْقُسْطِ]

{**الامر الثاني:**} شهادة الله {

نهانا عن:

١) النهي الأول: {فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى}

النداء الثامن:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} النساء ١٣٦

اعلم أن الأمر إما أن يوجه إلى من لم يدخل في الشيء ولم يتصرف بشيء منه، فهذا يكون أمر الله في الدخول فيه، وذلك كامر من ليس بمؤمن بالإيمان، كقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} النساء ١٣٦

ومن دخل في الشيء فهذا يكون أمره ليصح ما وجد منه ويحصل ما لم يوجد، ومنه ما ذكره الله في هذه الآية من أمر المؤمنين بالإيمان، فإن ذلك يقتضي أمرهم بما يصح إيمانهم من الإخلاص والصدق، وتجنب المفسدات والتوبة من جميع المنقصات. ويقتضي أيضاً الأمر بما لم يوجد من المؤمن من علوم الإيمان وأعماله، فإنه كلما وصل إليه نص وفهم معناه واعتقده فإن ذلك من الإيمان المأمور به. وكذلك سائر الأعمال الظاهرة والباطنة، كلها من الإيمان كما دلت على ذلك النصوص الكثيرة، وأجمع عليه سلف الأمة. ثم الاستمرار على ذلك والثبات عليه إلى الممات كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَّقْرَبُهُمْ حَقَّ ثُقَّاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَتَّقْرَبُهُمْ مُسْلِمُونَ} وأمر هنا بالإيمان به وبرسوله، وبالقرآن وبالكتب المتقدمة، وهذا كله من الإيمان الواجب الذي لا يكون العبد مؤمناً إلا به، إجمالاً فيما لم يصل إليه تفصيله وتفصيلاً فيما علم من ذلك بالتفصيل، فمن أمن هذا الإيمان المأمور به، فقد اهتدى وأنجح. {وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} وأي ضلال أبعد من ضلال من ترك طريق الهدى المستقيم، وسلك الطريق الموصدة له إلى العذاب الأليم؟

واعلم أن الكفر بشيء من هذه المذكرات كالكفر بجميعها، لالتزامها وامتناع وجود الإيمان ببعضها دون بعض.

إذا تأملنا معاً الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا:

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ}

٢) الأمر الثاني: {وَرَسُولِهِ}

٣) الأمر الثالث: {وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ}

٤) الأمر الرابع: {وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ}

النداء التاسع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتَرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا} النساء ٤٤

لما ذكر أن من صفات المنافقين اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، نهى عباده المؤمنين أن يتصرفوا بهذه الحالة القبيحة، وأن يشابهوا المنافقين، فإن ذلك موجب لأن {تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا} أي: حجة واضحة على عقوبتكم، فإنه قد أذرنا وحدرنا منها، وأخبرنا بما فيها من المفاسد، فسلوكها بعد هذا موجب للعقاب. وفي هذه الآية دليل على كمال عدل الله، وأن الله لا يُعذّب أحداً قبل قيام الحجة عليه، وفيه التحذير من المعاصي؛ فإن فاعلها يجعل الله عليه سلطاناً مبيناً.



إذا تأملنا معا الآية نجد أن الله جل وعلا قد نها عن:

١) النهي الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ }

نداءات سورة المائدة

النداء الأول:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ أَحْلَتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحْلِي الصَّيْدِ وَأَثْمَ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ } المائدة ١

هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود، أي: بإكمالها، وإتمامها، وعدم نقضها ونقضها. وهذا شامل للعقود التي بين العبد وبين ربه، من التزام عبوديته، والقيام بها أتم قيام، وعدم الانتقاد من حقوقها شيئاً، والتي بينه وبين الرسول بطاعته واتباعه، والتي بينه وبين الوالدين والأقارب، ببرهم وصلتهم، وعدم قطيعتهم. والتي بينه وبين أصحابه من القيام بحقوق الصحابة في الغنى والفقير، واليسير والعسر، والتي بينه وبينه وبين الخلق من عقود المعاملات، كالبيع والإجارة، ونحوهما، وعقود التبرعات كالهبة ونحوها، بل والقيام بحقوق المسلمين التي عقدها الله بينهم في قوله: {الَّذِينَ الْمُؤْمِنُونَ لَهُوَ أَنْجَوْهُ} بالتناصر على الحق، والتعاون عليه والتآلف بين المسلمين وعدم التقاطع. فهذا الأمر شامل لأصول الدين وفروعه، فكلها داخلة في العقود التي أمر الله بالقيام بها ثم قال ممتنا على عباده: {أَحْلَتْ لَكُمْ أَجْلَقُكُمْ رَحْمَةً بِكُمْ {بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ}} من الإبل والبقر والغنم، بل ربما دخل في ذلك الوحشى منها، والظباء وحرم الوحش، ونحوها من الصيد. واستدل بعض الصحابة بهذه الآية على إباحة الجنين الذي يموت في بطنه أمه بعدما تذبح. {إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} تحريمها منها في قوله: {حُرْمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ وَالدَّمْ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ} إلى آخر الآية. فإن هذه المذكورات وإن كانت من بهيمة الأعnam فانها محرمة. ولما كانت إباحة بهيمة الأعnam عامة في جميع الأحوال والأوقات، استثنى منها الصيد في حال الإحرام فقال: {غَيْرُ مُحْلِي الصَّيْدِ وَأَثْمَ حُرْمٌ} أي: أحل لكم بهيمة الأعnam في كل حال، إلا حيث كنتم متصرفين بأئمه غير محلي الصيد وأنتم حرم، أي: متجرئون على قتلها في حال الإحرام، وفي الحرم، فإن ذلك لا يحل لكم إذا كان صيدا، كالظباء ونحوه. والصيد هو الحيوان المأكول المتورح. {إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ} أي: فمهما أراده تعالى حكم به حكما موافقا لحكمته، كما أمركم بالوفاء بالعقود لحصول مصالحكم ودفع المضار عنكم. وأحل لكم بهيمة الأعnam رحمة بكم، وحرم عليكم ما استثنى منها من ذوات العوارض، من الميـة ونحوها، صونا لكم واحتراما، ومن صيد الإحرام احتراما للإحرام وإعظاما.

إذا تأملنا معا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

١) الأمر الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ} أمر من الله جل وعلا للمؤمنين بما يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود.

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْلِلُوا شَعَابَرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَابَدَ وَلَا أَمِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَتَّقِعُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرَضُوا إِنَّا حَلَّمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجِرْ مَنْكُمْ شَيْئًا قَوْمٌ أَنْ صَدَوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْبَأْثَمِ وَالْعَدْوَانِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ * حُرْمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيَةَ وَالدَّمْ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لَغْيَرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالْطَّيْحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعَ إِنَّا مَا ذَكَرْنَا وَمَا ذَبَحْ عَلَى النُّصُبِ وَمَا أَنْ تَسْتَشِمُوا بِاللَّازِمَاتِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْ دِيَنِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُونَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيَنَكُمْ وَأَتَمْتُ عَلَيْكُمْ نُعْمَانِي وَرَضَيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَّا فَمَنْ اضْطَرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرَ مُجَاهِفٍ لِإِيمَنِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ } المائدة ٢_٣



يقول تعالى [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَابِرَ اللَّهِ] أي: محرماته التي أمركم بتعظيمها، وعدم فعلها، والنهي يشمل النهي عن فعلها، والنهي عن اعتقاد حلها؛ فهو يشمل النهي، عن فعل القبيح، وعن اعتقاده. ويدخل في ذلك النهي عن محرمات الإحرام، ومحرمات الحرم. ويدخل في ذلك ما نص عليه بقوله: **{وَلَا الشَّهْرُ الْحَرَامُ}** أي: لا تنتهوه بالقتال فيه وغيره من أنواع الظلم كما قال تعالى: **{إِنَّ عِدَّةَ الشَّهْرِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشْرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ فَلَا تظُلُّمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ} والجمهور من العلماء على أن القتال في الأشهر الحرم منسوخ بقوله تعالى: **{فَإِذَا اسْتَأْخَرُ الْأَشْهُرُ الْحَرَمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حِينَ وَجَدْتُمُوهُمْ} وغير ذلك من العمومات التي فيها الأمر بقتل الكفار مطولاً، والوعيد في التخلف عن قتالهم مطلقاً. وبأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قاتل أهل الطائف في ذي القعدة، وهو من الأشهر الحرم. وقال آخرون: إن النهي عن القتال في الأشهر الحرم غير منسوخ لهذه الآية وغيرها، مما فيه النهي عن ذلك بخصوصه، وحملوا النصوص المطلقة الواردة على ذلك، وقالوا: المطلق يحمل على المقيد. وفصل بعضهم فقال: لا يجوز ابتداء القتال في الأشهر الحرم، وأما استدامته وتتميله إذا كان أوله في غيرها، فإنه يجوز. وحملوا قتال النبي - صلى الله عليه وسلم - لأهل الطائف على ذلك، لأن أول قتالهم في "حنين" في "شوال". وكل هذا في القتال الذي ليس المقصود منه الدفع. فاما قتال الدفع إذا ابتدأ الكفار المسلمين بالقتال، فإنه يجوز للMuslimين القتال، دفعاً عن أنفسهم في الشهر الحرام وغيره باتفاق العلماء. وقوله: **{وَلَا الْهَذِي وَلَا الْقَاتِدُ}** أي: ولا تحلوا الهدي الذي يهدى إلى بيت الله في حج أو عمرة، أو غيرهما، من نعم وغيرها، فلا تتصدوه عن الوصول إلى محبته، ولا تأخذه بسرقة أو غيرها، ولا تقتربوا به، أو تحملوه ما لا يطيق، خوفاً من تلفه قبل وصوله إلى محله، بل عظموه وعظموا من جاء به. **{وَلَا الْقَاتِدُ}** هذا نوع خاص من أنواع الهدي، وهو الهدي الذي يقتل له قلاد أو عرى، فيجعل في أعنقه إظهاراً لشعار الله، وحمله للناس على الاقتداء، وتعلينا لهم السنن، وليرى أنه هدي فیحترم، ولهذا كان تقليد الهدي من السنن والشعائر المسنونة. **{وَلَا أَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامُ}** أي: فاقد الدين له **{بَيْتُهُنَّ فَضْلًا مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَضْوَانًا}** أي: من قصد هذا البيت الحرام، وقدره فضل الله بالتجارة والمكاسب المباحة، أو قصده رضوان الله بحجه وعمرته والطواف به، والصلوة، وغيرها من أنواع العبادات، فلا تتعرضوا له بسوء، ولا تهينوه، بل أكرموه، وعظموا الوافدين الزائرين لبيت ربكم. ودخل في هذا الأمر الأمر بتتأمين الطرق الموصلة إلى بيت الله وجعل القاصدين له مطمئنين مستريحين، غير خائفين على أنفسهم من القتل فما دونه، ولا على أموالهم من المكس والنهب ونحو ذلك. وهذه الآية الكريمة مخصوصة بقوله تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ تَجَسَّسُ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا}** فالمسير لا يمكن من الدخول إلى الحرم. والتخصيص في هذه الآية بالنهي عن التعرض لمن قصد البيت ابتداءً فضل الله أو رضوانه - يدل على أن من قصده ليلاً في المعاصي، فإن من تمام احترام الحرم صد من هذه حاله عن الإفساد ببيت الله، كما قال تعالى: **{وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ يَإِلَهًا بِيَظْلَمُ ثُنُقَةً مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ}** ولما نهاهم عن الصيد في حال الإحرام قال: **{وَإِذَا حَلَّتُمُ قَاصِطَادُوا}** أي: إذا حلتم من الإحرام بالحج والعمرة، وخرجتم من الحرم حل لكم الاصطياد، وزال ذلك التحريم. والأمر بعد التحرير يرد الأشياء إلى ما كانت عليه من قبل. **{وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانٌ قَوْمٌ أَنْ صَدُوقُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا}** أي: لا يحملنكم بغض قوم وعداؤهم واعتداوهم عليكم، حيث صدوك عن المسجد، على الاعتداء عليهم، طلباً للاشتقاء منهم، فإن العبد عليه أن يتلزم أمر الله، ويسلك طريق العدل، ولو جئني عليه أو ظلم واعتدى عليه، فلا يحل له أن يكتب على من كتب عليه، أو يخون من خانه. **{وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى}** أي: ليعن بعضكم بعضًا على البر. وهو: اسم جامع لترك كل ما يرضاه، من الأعمال الظاهرة والباطنة، من حقوق الله وحقوق الأدميين. والتقوى في هذا الموضع: اسم جامع لترك كل ما يكرهه الله ورسوله، من الأعمال الظاهرة والباطنة. وكل خصلة من خصال الخير المأمور بفعلها، أو خصلة من خصال الشر المأمور بتركها، فإن العبد مأمور بفعلها بنفسه، وبمعاونة غيره من إخوانه المؤمنين عليها، بكل قول يبعث عليها وينشط لها، وبكل فعل كذلك. **{وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْبَاطِلِ}** وهو التجرب على المعاصي التي يأشم صاحبها، ويخرج. **{وَالْمَذْوَانِ}** وهو التعدي على الخلق في دمائهم وأموالهم وأعراضهم، فكل معصية وظلم يجب على العبد كف نفسه عنه، ثم إعانته غيره على تركه. **{وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}** على من عصاه وتجرأ على محارمه، فاحذروا المحارم لئلا يحل بكم عقابه العاجل والآجل. هذا الذي حولنا الله عليه في قوله: **{إِنَّمَا يَنْهَا عَلَيْكُمْ}** واعلم أن الله تبارك وتعالى لا يحرم ما يحرم إلا صيانة لعبادة، وحماية لهم من الضرر الموجود في المحرمات، وقد يبين للعباد ذلك وقد لا يبين. فأخبر أنه حرم **{الْمِيَةَ}** والمراد بالميية: ما فقئت حياثة بغير ذكرة شرعية، فإنها تحرم لضررها، وهو احتقان الدم في جوفها ولحمها المضر باكلها. وكثيراً ما تموت بعلة تكون سبباً لها لاحتها، فتضطر بالأكل. ويستثنى من ذلك ميية الجراد والسمك، فإنه حلال. **{وَالدَّمُ}** أي: المسقوف، كما قيد في الآية الأخرى. **{وَلَحْمُ الْخَزِيرِ}** وذلك شامل لجميع أجزائه، وإنما نص الله عليه من بين سائر الخبات من السبع، لأن طائفته من أهل الكتاب من النصارى يزعمون أن الله أحله لهم. أي: فلا تقتروا بهم، بل هو حرم من جملة الخبات. **{وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ}** أي: ذكر عليه اسم غير الله تعالى، من الأصنام والأولياء والكواكب وغير ذلك من المخلوقين. فكما أن ذكر الله تعالى يطيب الذبيحة، فذكر اسم غيره عليها، يفيدها خبشاً معنوياً، لأنه شرك بالله تعالى. **{وَالْمَتْحَقَّةُ}** أي: الميية بخنق، بيد أو حبل، أو إدخالها رأسها بشيء ضيق، فتعجز عن إخراجها حتى تموت. **{وَالْمَوْفُوذَةُ}** أي: الميية بسبب الضرب بعصا أو حصى أو خشبة، أو هدم شيء عليها، بقصد أو بغير قصد.****



{وَالْمُتَرَدِّيَةُ} أي: الساقطة من علو، كجب أو جدار أو سطح ونحوه، فتموت بذلك. **{وَالظِّيَّةُ}** وهي التي تنطحها غيرها فتموت. **{وَمَا أَكَلَ السَّبَعُ}** من ذنب أو أسد أو نمر، أو من الطيور التي تفترس الصيد، فإنها إذا ماتت بسبب أكل السبع، فإنها لا تحل. قوله: **{إِنَّا مَا ذَكَرْنَا}** راجع لهذه المسائل، من منفحة، وموقدة، ومتربدة، ونظيفة، وأكيلة سبع، إذا ذكت وفيها حياة مستقرة لتحقق الذكرة فيها، ولهذا قال الفقهاء: **{إِنَّ أَبْنَانَ السَّبْعِ أَوْ غَيْرِهِ حَشُوتُهَا، أَوْ قَطْعُ حَلْقُومَهَا، كَانَ وُجُودُ حَيَّاتِهَا كَعَدَمِهِ، لَعْدَمِ فَانَّدَةِ الْذَّكَرَةِ فِيهَا}** [وبعضهم لم يعتبر فيها إلا وجود الحياة فإذا ذكرتها وفيها حياة حلت ولو كانت مبانة الحشوة وهو ظاهر الآية الكريمة] **{وَأَنْ شَتَّقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ}** أي: وحرم عليكم الاستقسام: طلب ما يقسم لكم ويقدر بها، وهي قداح ثلاثة كانت تستعمل في الجاهلية، مكتوب على أحدها "افعل" وعلى الثاني "لا تفعل" والثالث غفل لا كتابة فيه. فإذا هم أحدهم بسفر أو عرس أو نحوهما، أجال تلك القداح المتساوية في الجرم، ثم أخرج واحداً منها، فإن خرج المكتوب عليه "افعل" مضى في أمره، وإن ظهر المكتوب عليه "لا تفعل" لم يفعل ولم يمض في شأنه، وإن ظهر الآخر الذي لا شيء عليه، أعادها حتى يخرج أحد القديرين فيعمل به. فحرمه الله عليهم، الذي في هذه الصورة وما يشبهه، وعواضهم عنه بالاستخارة لربهم في جميع أمورهم. **{ذَلِكُمْ فِسْقٌ}** الإشارة لكل ما تقدم من المحرمات، التي حرمتها الله صيانة لعباده، وأنها فسق، أي: خروج عن طاعته إلى طاعة الشيطان.

ثم امتن على عباده بقوله: **{إِلَيْهِمْ يَوْمَ يَكُونُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنَ الَّذِي أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتِ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا فَمَنْ أَصْطَرَ فِي مَخْصَصَةِ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِّإِيمَانِ اللَّهِ عَفْوُرَ رَحِيمٍ}** واليوم المشار إليه يوم عرفة، إذ أتم الله دينه، ونصر عبده رسوله، وانخذل أهل الشرك انخدالاً بليغاً، بعد ما كانوا حريصين على رد المؤمنين عن دينهم، طامعين في ذلك. فلما رأوا عز الإسلام وانتصاره وظهوره، ينسوا كل اليأس من المؤمنين، أن يرجعوا إلى دينهم، وصاروا يخافون منهم ويخشون، ولهذا في هذه السنة التي حج فيها النبي - صلى الله عليه وسلم - سنة عشر حجة الوداع - لم يحج فيها مشرك، ولم يطف بالبيت عرياناً. ولهذا قال: **{فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنَ}** أي: فلا تخشوا المشركين، واخشوا الله الذي نصركم عليهم وخذلهم، ورد كيدهم في نحورهم. **{إِلَيْهِمْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ}** ب تمام النصر، وتمكيل الشرائع الظاهرة والباطنة، الأصول والفروع، ولهذا كان الكتاب والسنة كافيين كل الكفاية، في أحكام الدين أصوله وفروعه. وكل متكلف يزعم أنه لا بد للناس في معرفة عقائدهم وأحكامهم إلى علوم غير علم الكتاب والسنة، من علم الكلام وغيره، فهو جاهل، مبطل في دعوه، قد زعم أن الدين لا يكمل إلا بما قاله ودعا إليه، وهذا من أعظم الظلم والتجهيل لله ولرسوله. **{وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي}** الظاهرة والباطنة **{وَرَضِيَتِ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا}** أي: اخترته واصطفيته لكم دينًا، كما ارتضيتم له، فقوموا به شكرًا لربكم، واحمدوا الذي منَّ عليكم بأفضل الأديان وأشرفها وأكملها. **{فَمَنْ أَصْطَرَ فِي مَخْصَصَةِ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ}** أي: الجائحة الضرورة إلى أكل شيء من المحرمات السابقة، في قوله: **{حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ}** **{فِي مَخْصَصَةِ}** أي: مجاعة **{غَيْرِ مُتَجَانِفٍ}** أي: مائل **{لِإِيمَانِ}** بأن لا يأكل حتى يضطر، ولا يزيد في الأكل على كفياته **{إِنَّ اللَّهَ عَفْوُرٌ رَّحِيمٌ}** حيث أباح له الأكل في هذه الحال، ورحمه بما يقيم به بنيته من غير نقص يلحقه في دينه.

إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد نهانا فيهما عن سبعة أشياء :

١) النهي الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَانِرَ اللَّهِ}** [نهي من الله جل وعلا للمؤمنين بعدم فعل محرمات الله والنهي يشمل النهي عن فعلها، والنهي عن اعتقاد حلها .]

٢) النهي الثاني: **{وَلَا الشَّهْرُ الْحَرَامُ}** [نهي من الله بعدم انتهاء الأشهر الحرم بالقتال وغيره وهي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب.]

٣) النهي الثالث: **{وَلَا الْهُدَىٰ وَلَا الْقَلَادِ}** [نهي من الله للمؤمنين بأن لا يحلوا الهدي الذي يهدى إلى بيت الله في حج أو عمرة، أو غيرهما .]

٤) النهي الرابع: **{وَلَا أَمَّيْنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ}** نهي من الله تعالى للمؤمنين بأن لا يسْتَحِلُوا قتال قاصدي البيت الحرام الذين يتبعون من فضل الله ما يصلح معايشهم ويرضي ربهم.



٥) النهي الخامس: {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ أَنْ صَدَوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا}
 ٦) النهي السادس: {وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْبَأْثَمِ وَالْعُدُوانِ}

٧) النهي السابع: {فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُونَ}

وأمرنا فيها بثلاث أوامر :

١) الأمر الأول: {وَإِذَا حَلَّتُمْ فَاصْطَبُوا} امر من الله سبحانه وتعالى للمؤمنين إذا حلتم من الإحرام بالحج والعمرة، وخرجتم من الحرم حل لكم الاصطياد، وزال ذلك التحريم .

٢) الأمر الثاني: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالتَّقْوَى} امر من الله للمؤمنين بأن يتعاونوا على البر والتقوى .

٣) الأمر الثالث: {وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} كما جاءت الآية الثانية لتبيّن لنا ما حرمه الله على عبادة المؤمنين :
 {حَرَمَتْ عَلَيْكُمُ خَمِيْنَةَ وَالدَّمْ وَلَحْمُ الْخَيْرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْتَقِيَّةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَّةُ وَالْنَّاطِيَّةُ وَمَا أَكَلَ السَّبَعُ إِلَّا مَا دَكَيْتُمْ وَمَا ذَبَحَ عَلَى النَّصْبِ}. المائدة ٦

النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهُكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنْبًا فَاطْهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَاطِنِ أَوْ لَمْ أَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجْدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيْدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً عَلَيْكُمْ لَعْنَكُمْ تَشْنُرُونَ * وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِثْاقَ الْذِي وَاتَّقُمْ بِهِ إِذْ قَلَمْ سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} المائدة ٦

هذه الآيات عظيمة قد اشتغلت على أحكام كثيرة، نذكر منها ما يسره الله وسهله. أحدها: أن هذه المذكورات فيها امثالها والعمل بها من لوازم الإيمان الذي لا يتم إلا به، لأنه صدرها بقوله {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} إلى آخرها. أي: يا أيها الذين آمنوا، اعملوا بما يقتضى إيمانكم بما شرعناه لكم. الثاني: الأمر بالقيام بالصلوة لقوله: {إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ} الثالث: الأمر بالنسبة للصلوة، لقوله: {إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ} أي: بقصدها وتيتها. الرابع: اشتراط الطهارة لصحة الصلاة، لأن الله أمر بها عند القيام إليها، والأصل في الأمر الوجوب. الخامس: أن الطهارة لا تجب بدخول الوقت، وإنما تجب عند إرادة الصلاة. السادس: أن كل ما يطلق عليه اسم الصلاة، من الفرض والنفل، وفرض الكفاية، وصلوة الجنائز، تتشرط له الطهارة، حتى السجود المجرد عند كثير من العلماء، كسجود التلاوة والشكير. السابع: الأمر بغسل الوجه، وهو: ما تحصل به المواجهة من منابت شعر الرأس المعتمد، إلى ما انحدر من اللحين والذقن طولاً. ومن الأذن إلى الأذن عرضاً. ويدخل فيه المضمضة والاستنشاق، بالسنة، ويدخل فيه الشعور التي فيه. لكن إن كانت خفيقة فلا بد من إيصال الماء إلى البشرة، وإن كانت كثيفة اكتفي بظاهرها. الثامن: الأمر بغسل اليدين، وأن حدتها إلى المرافقين و "إلى" كما قال جمهور المفسرين بمعنى "مع" ك قوله تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ} ولأن الواجب لا يتم إلا بغسل جميع المرفق. التاسع: الأمر بمسح الرأس. العاشر: أنه يجب مسح جميعه، لأن الباء ليست للتبعيض، وإنما هي للملائمة، وأنه يعم المسح بجميع الرأس. الحادي عشر: أنه يكفي المسح كيفما كان، بيديه أو إداحهما، أو خرقه أو خشبة أو نحوهما، لأن الله أطلق المسح ولم يقيده بصفة، فدل ذلك على إطلاقه. الثاني عشر: أن الواجب المسح. فلو غسل رأسه ولم يمر يده عليه لم يكفي، لأنه لم يأت بما أمر الله به. الثالث عشر: الأمر بغسل الرجلين إلى الكعبين، ويقال فيهما ما يقال في اليدين. الرابع عشر: فيها الرد على الرافضة، على قراءة الجمهور بالنصب، وأنه لا يجوز مسحهما ما دامتا مكشوفتين. الخامس عشر: فيه الإشارة إلى مسح الخفين، على قراءة الجر في {وَأَرْجُلَكُمْ} وتكون كل من القراءتين، محمولة على معنى، فعلى قراءة النصب فيها، غسلهما إن كانتا مكشوفتين، وعلى قراءة الجر فيها، مسحهما إذا كانتا مستورتين بالخف. السادس عشر: الأمر بالترتيب في الوضوء، لأن الله تعالى ذكرها مرتبة. ولأنه أدخل ممسوحاً - وهو الرأس - بين مغسولين، ولا يعلم بذلك فائدة غير الترتيب.



السابع عشر: أن الترتيب مخصوص بالأعضاء الأربع المسميات في هذه الآية. وأما الترتيب بين المضمضة والاستنشاق والوجه، أو بين اليمين واليسرى من اليدين والرجلين، فإن ذلك غير واجب، بل يستحب تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه، وتقدیم اليمني على اليسري من اليدين والرجلين، وتقدیم مسح الرأس على مسح الأذنين. الثامن عشر: الأمر بتجدید الوضوء عند كل صلاة، لتوجد صورة المأمور به. التاسع عشر: الأمر بالغسل من الجنابة. العشرون: أنه يجب تعميم الغسل للبدن، لأن الله أضاف التطهير للبدن، ولم يخصه بشيء دون شيء. الحادي والعشرون: الأمر بغسل ظاهر الشعر وباطنه في الجنابة. الثاني والعشرون: أنه يندرج الحدث الأصغر في الحدث الأكبر، ويکفي من مما عليه أن ينوی، ثم يعمم بدن، لأن الله لم يذكر إلا التطهير، ولم يذكر أنه يعيد الوضوء. الثالث والعشرون: أن الجنب يصدق على من أتزل المنى يقطنه أو مناماً، أو جامعاً ولو لم ينزل. الرابع والعشرون: أن من ذكر أنه احتلم ولم يجد بلا، فإنه لا غسل عليه، لأنه لم تتحقق منه الجنابة. الخامس والعشرون: ذكر ملة الله تعالى على العباد، بمشروعية التيمم. السادس والعشرون: أن من أسباب جواز التيمم وجود المرض الذي يضره غسله بالماء، فيجوز له التيمم. السابع والعشرون: أن من جملة أسباب جوازه، السفر والإيتام من البول والغائط إذا عدم الماء، فالمرض يجوز التيمم مع وجود الماء لحصول التضرر به، وبافيها يجوزه عدم للماء ولو كان في الحضر. الثامن والعشرون: أن الخارج من السبيلين من بول وغائط، ينقض الوضوء. التاسع والعشرون: استدل بها من قال: لا ينقض الوضوء إلا هذان الأمران، فلا ينتقض بلمس الفرج ولا بغيره. الثلاثون: استحباب التكينة عما يستقر التلفظ به لقوله تعالى: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَائِطِ} الحادي والثلاثون: أن لمس المرأة بلذة وشهوة ناقض للوضوء. الثاني والثلاثون: اشتراط عدم الماء لصحة التيمم. الثالث والثلاثون: أن مع وجود الماء ولو في الصلاة، يبطل التيمم لأن الله إنما أباحه مع عدم الماء. الرابع والثلاثون: أنه إذا دخل الوقت وليس معه ماء، فإنه يلزم طلبه في رحله وفيما قرب منه، لأنه لا يقال "لم يجد" لأن لم يطلب. الخامس والثلاثون: أن من وجد ماء لا يکفي بعض طهارته، فإنه يلزم استعماله، ثم يتيم بعد ذلك. السادس والثلاثون: أن الماء المتغير بالطاهرات، مقدم على التيمم، أي: يكون طهوراً، لأن الماء المتغير ماء، فيدخل في قوله: {فَلَمْ تَجُدُوا مَاءً} السابع والثلاثون: أنه لا بد من نية التيمم لقوله: {فَتَيَمَّمُوا} أي: أقصدوا. الثامن والثلاثون: أنه يکفي التيمم بكل ما تصاعد على وجه الأرض من تراب وغيره. فيكون على هذا، قوله: {فَامْسَحُوا بِيُوجُوكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ} أما من باب التغليب، وأن الغالب أن يكون له غبار يمسح منه ويطلق بالوجه واليدين، وإما أن يكون إرشاداً للأفضل، وأنه إذا أمكن التراب الذي فيه غبار فهو أولى. التاسع والثلاثون: أنه لا يصح التيمم بالتراب النجس، لأنه لا يكون طيباً بل خبيثاً. الأربعون: أنه يمسح في التيمم الوجه واليدان فقط، دون بقية الأعضاء. الحادي والأربعون: أن قوله: {بِيُوجُوكُمْ} شامل لجميع الوجه وأنه يعممه بالمسح، إلا أنه معفو عن إدخال التراب في الفمو الأنف، وفيما تحت الشعور، ولو خفيفه. الثاني والأربعون: أن اليدين تمسحان إلى الكوعين فقط، لأن اليدين عند الإطلاق كذلك. فلو كان يشترط إيصال المسح إلى الذراعين لقيده الله بذلك، كما قيده في الوضوء. الثالث والأربعون: أن الآية عامة في جواز التيمم، لجميع الأحداث كلها، الحدث الأكبر والأصغر، بل ولنجاسة البدن، لأن الله جعلها بدلًا عن طهارة الماء، وأطلق في الآية فلم يقيد [وقد يقال أن نجاسة البدن لا تدخل في حكم التيمم لأن السياق في الأحداث وهو قول جمهور العلماء] الرابع والأربعون: أن محل التيمم في الحدث الأصغر والأكبر واحد، وهو الوجه واليدان. الخامس والأربعون: أنه لو نوى من عليه حدثان التيمم عنهم، فإنه يجزئ أحذا من عموم الآية وإطلاقها. السادس والأربعون: أنه يکفي المسح بأي شيء كان، بيده أو غيرها، لأن الله قال: {فَامْسَحُوا} ولم يذكر الممسوح به، فدل على جوازه بكل شيء. السابع والأربعون: اشتراط الترتيب في طهارة التيمم، كما يشترط ذلك في الوضوء، ولأن الله بدأ بمسح اليدين. الثامن والأربعون: أن الله تعالى - فيما شرعه لنا من الأحكام - لم يجعل علينا في ذلك من حرج ولا مشقة ولا عسر، وإنما هو رحمة منه بعباده ليطهرهم، وليتهم نعمته عليهم. وهذا هو التاسع والأربعون: أن طهارة الظاهر بالماء والتراب، تكميل لطهارة الباطن بالتوكيد، والتوبية النصوح. الخامسون: أن طهارة التيمم، وإن لم يكن فيها نظافة وطهارة تدرك بالحس والمشاهدة، فإن فيها طهارة معنوية ناشئة عن امتحان أمر الله تعالى. الحادي والخمسون: أنه ينبغي للعبد أن يتذرع بالحکم والأسرار في شرائع الله، في الطهارة وغيرها لزيادة معرفة وعلماً، ويزداد شكر الله ومحبة له، على ما شرع من الأحكام التي توصل العبد إلى المنازل العالية الرفيعة. ثم يأمر تعالى عباده بذكر نعمه الدينية والدنيوية، بقلوبهم وألسنتهم. فإن في استدامة ذكرها داعياً لشكر الله تعالى ومحبته، وامتلاء القلب من إحسانه. وفيه زوال للعجب من النفس بالنعيم الدينية، وزيادة لفضل الله وإحسانه. و{مِيَاثِقَهُ} أي: واذكروا ميثاقه {الَّذِي وَأَثْقَمْتُمْ بِهِ} أي: عهده الذي أخذته عليكم. وليس المراد بذلك أنهم لفظوا ونطقوها بالعهد والميثاق، وإنما المراد بذلك أنهم بآيمانهم بالله ورسوله قد التزموا طاعتهم، ولهذا قال: {إِذْ فَلَّمْ سَمِعُنَا وَأَطْعَنَا} أي: سمعنا ما دعوتنا به من آياتك القرائية والكونية، سمع فهم وإذعان وانقياد. وأطعنا ما أمرتنا به بالامتحان، وما نهيتنا عنه بالاجتناب. وهذا شامل لجميع شرائع الدين الظاهرة والباطنة. وأن المؤمنين يذكرون في ذلك عهد الله وميثاقه عليهم، وتكون منهم على بال، ويحرضون على أداء ما أمروا به كاملاً غير ناقص. {وَأَثْقَلُوا اللَّهَ عَلَيْهِ بِذَاتِ الصَّدُورِ} أي: بما تتطوي عليه من الأفكار والأسرار والخواطر. فاحذروا أن يطلع من قلوبكم على أمر لا يرضاه، أو يصدر منكم ما يكرهه، وأعمروا قلوبكم بمعرفته ومحبته والنصائح لعباده. فإنكم - إن كنتم كذلك - غفر لكم السنين، وضاعف لكم الحسنات، لعلم بصلاح قلوبكم.



إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد ان الله سبحانه وتعالى قد امرنا فيهما بثامن أمور أشياء قياما للصلوة ونحن على غير

طهارة:

- ١) الأمر الأول: {فاغسلوا وجوهكم}.
- ٢) الأمر الثاني: {وأيديكم إلى المرافق}.
- ٣) الأمر الثالث: {وامسحوا برؤوسكم}.
- ٤) الأمر الرابع: {وارجلكم إلى الكعبين}.
- ٥) الأمر الخامس: {وإن كنتم جنبا فاطهروا} أي فاغسلوا.
- ٦) الأمر السادس: {فلم تجدوا ماء فتيمموا} امر من الله لنا بالتميم إن لم نجد الماء فنضرب بأيدينا وجه الأرض ونمسح به وجوهنا وأيدينا.
- ٧) الأمر السابع: {وانكروا نعمة الله عليكم وميثاقه} امر من الله للمؤمنين بأن يذكروا نعمه عليهم.
- ٨) الأمر الثامن: {وأنقوا الله} امر من الله للمؤمنين بأن يتقوه حق تقاته.


النداء الرابع :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوئُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمُكُمْ شَتَانٌ قَوْمٌ عَلَى أَنَّا تَعْدِلُوا إِذْلِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا
اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} المائدة ٨

أي {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} بما أمرتوا بالإيمان به، قوموا بلازم إيمانكم، بأن تكونوا {قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ} بأن تنشط للقيام بالقسط حركاتكم الظاهرة والباطنة. وأن يكون ذلك القيام لله وحده، لا لغرض من الأغراض الدنيوية، وأن تكونوا فاصدين للقسط، الذي هو العدل، لا الإفراط ولا التفريط، في أقوالكم ولا أفعالكم، وقوموا بذلك على القريب والبعيد، والصديق والعدو. {وَلَا يَجْرِمُكُمْ} أي: لا يحملنكم بعض {قَوْمٌ عَلَى أَنَّا تَعْدِلُوا} كما يفعله من لا عدل عنده ولا قسط، بل كما تشهدون لوليكم، فاشهدوا عليه، وكما تشهدون على عدوكم فاشهدوا له، ولو كان كافرا أو مبتداعا، فإنه يجب العدل فيه، وقول ما يأتي به من الحق، لأنَّه حق لا لأنَّه قاله، ولا يرد الحق لأجل قوله، فإنَّ هذا ظلم للحق. {إِذْلِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ} أي: كلما حرصتم على العدل واجتهدم في العمل به، كان ذلك أقرب لتقوى قلوبكم، فإن تم العدل كملت التقوى. {إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} فمجاز لكم بأعمالكم، خيرها وشرها، صغيرها وكبيرها، جزاء عاجلا، وآجلا.

إذا تأملنا هذه لآلية نجد ان الله سبحانه وتعالى قد امرنا فيها:

- ١) الأمر الاول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوئُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ} امر من الله جل وعلا للمؤمنين بأن ينشطوا للقيام بالقسط حركاتهم الظاهرة والباطنة.
- ٢) الأمر الثاني: {إِذْلِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ} امر من الله للمؤمنين بالحرص على العدل فهو أقرب للتقوى.
- ٣) الأمر الثالث: {وَاتَّقُوا الله} .



ونهانا جل وعلا عن:

(١) النهي الأول: {وَلَا يَجْرِمَنَّهُمْ مِنَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ لَا يَحْمِلُنَّهُمْ بَعْضَ قَوْمٍ عَلَى أَلَا يَعْدُوا.

النداء الخامس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذَا هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ فَكَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلُ الْمُؤْمِنُونَ} [المائدة ١١]

يذكر تعالى عباده المؤمنين بنعمه العظيمة، ويحثهم على تذكيرها بالقلب واللسان، وأنهم - كما أنهم يعدون قتلهم لأعدائهم، وأخذ أموالهم وبладهم وسببيهم نعمة - فيعودوا أيضًا إنماهه عليهم بكف أيديهم عنهم، ورد كيدهم في نحورهم نعمة. فإنهم الأعداء، قد هموا بأمر، وظنوا أنهم قادرون عليه. فإذا لم يدركوا بالمؤمنين مقصودهم، فهو نصر من الله لعباده المؤمنين ينبغي لهم أن يشكروا الله على ذلك، ويعبدوه ويذكروه، وهذا يشمل كل من هم بالمؤمنين بشر، من كافر ومنافق وباغ، كف الله شره عن المسلمين، فإنه داخل في هذه الآية. ثم أمرهم بما يستعينون به على الانتصار على عدوهم، وعلى جميع أمورهم، فقال: {وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلُ الْمُؤْمِنُونَ} أي: يعتمدون عليه في جلب مصالحهم الدينية والدنيوية، وتبرأوا من حولهم وقوتهم، ويتقوا بالله تعالى في حصول ما يحبون. وعلى حسب إيمان العبد يكون توكله، وهو من واجبات القلب المتفق عليها.

إذا تأملنا هذه الآية نجد ان الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

(١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} امر من الله لمؤمنين بأن يذكروا نعم الله.

(٢) الأمر الثاني: {وَاتَّقُوا اللَّهَ}.

النداء السادس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [المائدة ٣٥]

هذا أمر من الله لعباده المؤمنين، بما يقتضيه الإيمان من تقوى الله والحد من سخطه وغضبه، وذلك بأن يجتهد العبد، ويبذل غالياً ما يمكنه من المقدور في اجتناب ما يسخطه الله، من معاصي القلب واللسان والجوارح، الظاهرة والباطنة. ويستعين بالله على تركها، لينجو بذلك من سخط الله وعذابه. {وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ} أي: القرب منه، والحظوة لديه، والحب له، وذلك بأداء فرائضه القلبية، كالحب له وفيه، والخوف والرجاء، والإئابة والتوكيل. والبدنية: كالزكاة والحج. والمركبة من ذلك كالصلة ونحوها، من أنواع القراءة والذكر، ومن أنواع الإحسان إلى الخلق بماله وعلمه وجاهه، والبدن، والنصح لعبد الله، وكل هذه الأعمال تقرب إلى الله. ولا يزال العبد يتقارب بها إلى الله حتى يحبه الله، فإذا أحبه كان سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي [بها] ويستجيب الله له الدعاء.

ثم خص تبارك وتعالى من العبادات المقرية إليه، الجهاد في سبيله، وهو: بذل الجهد في قتال الكافرين بماله، والنفس، والرأي، واللسان، والسعى في نصر دين الله بكل ما يقدر عليه العبد، لأن هذا النوع من أجل الطاعات وأفضل القربات. ولأن من قام به، فهو على القيام بغيره أخرى وأولى {لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} إذا انتقمتم الله بترك المعاصي، وابتغتم الوسيلة إلى الله بفعل الطاعات، وجاهدتكم في سبيله ابتغاً مرضاته. والفلاح هو الفوز والظفر بكل مطلوب مرغوب، والنجاة من كل مرهوب، فحقيقة السعادة الأبدية والنعيم المقيم.



إذا تأملنا هذه الآية نجد ان الله سبحانه وتعالى قد امرنا فيها بثلاث أوامر:

- ١) الأمر الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَقْرَبُوا إِلَهَهُمْ} امر من الله للمؤمنين بأن يتقووا الله .
- ٢) الأمر الثاني:{وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ} امر من الله للمؤمنين بالتقرب إلى الله بالطاعة.
- ٣) الأمر الثالث:{وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ} امر من الله جل وعلا للمؤمنين بالجهاد في سبيله بالمال والنفس.

النداء السابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} المائدة ٥

يرشد تعالى عباده المؤمنين حين بين لهم أحوال اليهود والنصارى وصفاتهم غير الحسنة، أن لا يتخذوهم أولياء. فإن بعضهم أولياء بعض يتناصرون فيما بينهم ويكونون يدا على من سواهم، فانت لا تتخذوهم أولياء، فانهم الأعداء على الحقيقة ولا يبالون بضركم، بل لا يدخلون من مجدهم شيئاً على إخلاصكم، فلا يتولاهم إلا من هو مثلهم، ولهذا قال: {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ} لأن التولي التام يوجب الانتقال إلى دينهم. والتولي القليل يدعوا إلى الكثير، ثم يتدرج شيئاً فشيئاً، حتى يكون العبد منهم. {إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} أي: الذين وصفهم الظلم، وإليه يرجعون، وعليه يعودون. فلو جنتم بكل آية ما تبعوك، ولا انقادوا لك.

إذا تأملنا هذه الآية نجد ان الله قد نهاها فيها:

- ١) النهي الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ} نهي من الله جل وعلا بموالاة اليهود والنصارى واتخاذهم أولياء وأنصار من دون المؤمنين.

النداء الثامن:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسُوفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّوْنَهُ أَذْلَلَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ * إِنَّمَا وَلِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الصَّلَاةَ وَيَوْمَ الزَّكَاةِ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ} المائدة ٤٦

يخبر تعالى أنه الغني عن العالمين، وأنه من يرتد عن دينه فلن يضر الله شيئاً، وإنما يضر نفسه. وأن الله عبادا مخلصين، ورجالا صادقين، قد تكفل الرحمن الرحيم بهدايتهم، ووعد بالإتيان بهم، وأنهم أكمل الخلق أوصافا، وأقواهم نفوساً، وأحسنهم أخلاقا، أجل صفاتهم أن الله {يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّوْنَهُ} فإن محبة الله للعبد هي أجل نعمة أنعم بها عليه، وأفضل فضيلة، تفضل الله بها عليه، وإذا أحب الله عبدا يسر له الأسباب، وهون عليه كل عسير، ووفقه لفعل الخيرات وترك المنكرات، وأقبل بقلوب عباده إليه بالمحبة والوداد. ومن لوازم محبة العبد لربه، أنه لا بد أن يتصرف بمتابعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ظاهرا وباطنا، في أقواله وأعماله وجميع أحواله، كما قال تعالى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّيْنِمُ اللَّهَ} كما أن من لازم محبة الله للعبد، أن يكثر العبد من التقرب إلى الله بالفرائض والنواول، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الصحيح عن الله: "وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلى ما افترضت عليه، ولا يزال [عبيدي] يتقارب إلى بالنواول حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطرش بها، ورجله التي يمشي بها، ولنن سأله لأعطيه، ولنن استعاذني لأعينه". ومن لوازم محبة الله معرفته تعالى، والإكثار من ذكره، فإن المحبة بدون معرفة بالله ناقصة جداً، بل غير موجودة وإن وجدت دعواها، ومن أحب الله أكثر من ذكره، وإذا أحب الله عبدا قبل منه اليسير من العمل، وغفر له الكثير من الزلل.



ومن صفاتهم أنهم {أَذْلَةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ} فهم للمؤمنين أذلة من محبتهم لهم، ونصحهم لهم، ولينهم ورفقهم ورافقهم، ورحمتهم بهم وسهولة جانبهم، وقرب الشيء الذي يطلب منهم وعلى الكافرين بالله، المعاندين لآياته، المكذبين لرسله - أعزه، قد اجتمع همهم وعزمهم على معادتهم، وبدلوا جهدهم في كل سبب يحصل به الانتصار عليهم، قال تعالى: {وَأَعْدُوا لَهُم مَا اسْتَطَعُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِيَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوكُمْ} وقل تعالى: {إِشْدَادٌ عَلَى الْكَفَارِ رُحْمَاءٌ بِيَتْهُمْ} فالغلوظة والشدة على أعداء الله مما يقرب العبد إلى الله، ويوافق العبد ربه في سخطه عليهم، ولا تمنع الغلوظة عليهم والشدة دعوتهم إلى الدين الإسلامي باليتى هي أحسن. فتجتماع الغلوظة عليهم، واللبن في دعوتهم، وكلا الأمرين من مصلحتهم ونفعه عائد إليهم. {يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} بأموالهم وأنفسهم، بأقوالهم وأفعالهم. {وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةً لِئَمْ} بل يقدمون رضا ربهم والخوف من لومه على لوم المخلوقين، وهذا يدل على قوة همهم وعزمهم، فإن ضعيف القلب ضعيف الهمة، تنتقض عزيمته عند لوم اللامين، وتفتر قوته عند عذر العاذلين. وفي قلوبهم تعبد لغير الله، بحسب ما فيها من مراعاة الخلق وتقدير رضاهم ولوتهم على أمر الله، فلا يسلم القلب من التعبد لغير الله، حتى لا يخاف في الله لومة لام. ولما مدحهم تعالى بما من به عليهم من الصفات الجليلة والمناقب العالية، المستلزمة لما لم يذكر من أفعال الخير - أخبر أن هذا من فضله عليهم وإحسانه لنلا يعجبوا بأنفسهم، وليشكروا الذي من عليهم بذلك ليزيد لهم من فضله، ولعلم غيرهم أن فضل الله تعالى ليس عليه حجاب، فقال: {ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُوتَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ} أي: واسع الفضل والإحسان، جزيل المن، قد عمت رحمته كل شيء، ويوسع على أوليائه من فضله، ما لا يكون لغيرهم، ولكنه عليه بمم يستحق الفضل فيعطيه، فالله أعلم حيث يجعل رسالته أصلاً وفرعاً لما نهى عن ولادة الكفار من اليهود والنصارى وغيرهم، وذكر مآل توليه أنه الخسران المبين، أخبر تعالى من يجب ويتبعه توليه، وذكر فائدة ذلك ومصلحته فقال: {إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ} فولية الله تدرك بالإيمان والتقوى. وكل من كان مؤمناً تقى كأن الله ولية، ومن كان ولية الله فهو ولி لرسوله، ومن تولى الله ورسوله كان تمام ذلك تولي من تولاه، وهو المؤمنون الذين قاموا بالإيمان ظاهراً وباطناً، وأخلصوا لله العبود، بإقامتهم الصلاة بشرطها وفرضها ومكملاتها، وأحسنوا للخلق، وبدلوا الزكاة من أموالهم لمستحقيها منهم. قوله: {وَهُمْ رَاكِعُونَ} أي: خاضعون لله ذليلون. فلادة الحصر في قوله {إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا} تدل على أنه يجب قصر الولاية على المذكورين، والتبري من ولاية غيرهم، ثم ذكر فائدة هذه الولاية فقال: {وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ} أي: فإنه من الحزب المضائف إلى الله إضافة عبودية وولايته، وحزبه هم الغالبون الذين لهم العاقبة في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: {وَإِنَّ جَنَّتَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ} وهذه بشارة عظيمة، لمن قام بأمر الله وصار من حزبه وجنته، أن له الغلبة، وإن أدلى عليه في بعض الأحيان لحكمة يريد لها الله تعالى، فاخر أمره الغلبة والانتصار، ومن أصدق من الله قيلا.

النداء التاسع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُرُوا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أَوْثَوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَفَارُ أُولَئِكَ أَوْتَفَوْا اللَّهَ إِنْ كُلُّمُؤْمِنٍ} [المائدة ٥٧]

ينهي عباده المؤمنين عن اتخاذ أهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن سائر الكفار أولياء يحبونهم ويتولونهم، ويبدون لهم أسرار المؤمنين، ويعاونونهم على بعض أمورهم التي تضر الإسلام والمسلمين، وأن ما معهم من الإيمان يوجب عليهم ترك مواطنهم، ويحثهم على معادتهم، وكذلك التزامهم لتقوى الله التي هي امتنال أوامرها واجتناب زواجه مما تدعوههم إلى معادتهم .

في هذه الآية الكريمة نهانا الله بنهي وأمرنا فيها بأمر :
أما النهي ففي قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُرُوا وَلَعِبًا} نهي من الله في هذه الآية للمؤمنين بأن يتخدوا من اليهود والنصارى والكافر أولياء لهم.

وأما الأمر ففي قوله تعالى:

{وَأَتَفَوْا اللَّهَ} أمر من الله جل وعلا للمؤمنين بأن يتقوا الله حق تقاته.



النداء العاشر:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَبَبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ * وَكُلُوا مَا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَبَبًا وَأَنْقُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ } المائدة ٨٨

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَبَبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ} من المطاعم والمشارب، فإنها نعم أنعم الله بها عليكم، فاحمدوه إذ أحلها لكم، واشكروه ولا تردوها نعمته بغيرها أو عدم قبولها، أو اعتقاد تحريمها، فتجمعون بذلك بين القول على الله الكتب، وكفر النعمة، واعتقاد الحال الطيب حراماً خبيئاً، فإن هذا من الاعتداء. والله قد نهى عن الاعتداء فقال: {وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ} بل يبغضهم ويمقتهم ويعاقبهم على ذلك. ثم أمر بضد ما عليه المشركون، الذين يحرمون ما أحل الله فقال: {وَكُلُوا مَا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَبَبًا} أي: كلوا من رزقه الذي ساقه إليكم، بما يسره من الأسباب، إذا كان حلالاً لا سرقة ولا غصباً ولا غير ذلك من أنواع الأموال التي تؤخذ بغير حق، وكان أيضاً طيباً، وهو الذي لا يخبث فيه، فخرج بذلك الخبر من السابع والسبعين. {وَأَنْقُوا اللَّهُ} في امتثال أوامرها، واجتناب نواهيه. {الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ} فإن إيمانكم بالله يوجب عليكم تقواه ومراعاة حقه، فإنه لا يتم إلا بذلك. ودللت الآية الكريمة على أنه إذا حرم حلالاً عليه من طعام وشراب، وسرية وأمة، ونحو ذلك، فإنه لا يكون حراماً بتحريمها، لكن لو فعله فعليه كفارة يمين، كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ} الآية. إلا أن تحريم الزوجة فيه كفارة ظهار، ويدخل في هذه الآية أنه لا ينبغي للإنسان أن يتتجنب الطيبات ويحرمنها على نفسه، بل يتناولها مستعيناً بها على طاعة ربها. لقد قال الله لنا في هذه الآية أنه أنه أنعم علينا بنعم كثيرة منها المأكل والمشرب فبعضهم لا يقبلها يعتقد أنها محرمة فهذا يعد اعترافاً على الله فيجب علينا شكر الله على هذه النعم ونحمده إذ أن الله أحلها لنا ولا نعتدي على خالقنا فأن الله يعاقب من يعتدي عليه ويعاقب.

إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيهما:

- ١) الأمر الأول: {وَكُلُوا مَا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَبَبًا}.
 - ٢) الأمر الثاني: {أَنْقُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ}.
- وفيهما أيضاً نهياناً وهما :
- ١) النهي الأول: {لَا تُحَرِّمُوا طَبَبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ}.
 - ٢) النهي الثاني: {لَا تَعْتَدُوا}.
- ## النداء الحادي عشر:
- {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبِيُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفَلَّحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الدَّعَوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهُلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذِرُوكُمْ فِي أَنْ تَوَلَّيُمُ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } المائدة ٩٠_٩٢
- يعلم تعالى هذه الأشياء القبيحة، ويخبر أنها من عمل الشيطان، وأنها رجس. {فَاجْتَبِيُوهُ} أي: اتركوه {لَعَلَّكُمْ تَفَلَّحُونَ} فإن الفلاح لا يتم إلا بتترك ما حرم الله، خصوصاً هذه الفواحش المذكورة، وهي الخمر وهي: كل ما خامر العقل أي: غطاء بسكره، والميسير، وهو: جميع المغالبات التي فيها عوض من الجانيين، كالمراءنة ونحوها، والأنصاب التي هي: الأصنام والأنداد ونحوها، مما يُنصلب ويعبد من دون الله، والازلام التي يستقسمون بها، وهذه الأربعية نهى الله عنها وزجر، وأخبر عن مفاسدها الداعية إلى تركها واجتنابها. فمنها: أنها رجس، أي: خبيث، نجس معنى، وإن لم تكن نجسة حسناً. والأمور الخبيثة مما ينبغي اجتنابها وعدم التensus بأووضارها. ومنها: أنها من عمل الشيطان، الذي هو أعدى الأعداء للإنسان. ومن المعلوم
- WWW.WAY2ALLAH.COM
- 348
- موقع الطريق إلى الله



أن العدو يحذر منه، وتحذر مصايده وأعماله، خصوصاً الأعمال التي يعملها ليوقع فيها عدوه، فإنها فيها هلاكه، فالحزم كل الحزم بعد عن عمل العدو المبين، والحذر منها والخوف من الوقوع فيها. ومنها: أنه لا يمكن الفلاح للعبد إلا باجتنابها، فإن الفلاح هو: الفوز بالمطلوب المحبوب، والنجاة من المرهوب، وهذه الأمور مانعة من الفلاح ومعوقة له. ومنها: أن هذه موجبة للعداوة والبغضاء بين الناس، والشيطان حريص على بثها، خصوصاً الخمر والميسر، ليوقع بين المؤمنين العداوة والبغضاء. فإن في الخمر من انغلاب العقل وذهب حياءه، ما يدعوه إلى البغضاء بينه وبين إخوانه المؤمنين، خصوصاً إذا اقترن بذلك من السباب ما هو من لوازم شارب الخمر، فإنه ربما أوصل إلى القتل. وما في الميسر من غلبة أحدهما للأخر، وأخذ ماله الكثير في غير مقابلة، ما هو من أكبر الأسباب للعداوة والبغضاء. ومنها: أن هذه الأشياء تصد القلب، ويتبعه البدن عن ذكر الله وعن الصلاة، اللذين خلق لهما العبد، وبهما سعادته، فالخمر والميسر، يصادنه عن ذلك أعظم صد، ويشتغل قلبه، ويذهل به في الاشتغال بهما، حتى يمضي عليه مدة طويلة وهو لا يدرى أين هو. فـأي معصية أعظم وأقبح من معصية تدنس صاحبها، وتجعله من أهل الخبث، وتوقعه في أعمال الشيطان وشياطنه، فـينقاد له كما تـنـقـادـ الـبـهـيـةـ لـرـاعـيـهـاـ، وـتـحـولـ بـيـنـ العـبـدـ وـبـيـنـ فـلـاحـهـ، وـتـوـقـعـ الـعـدـاـوـةـ وـالـبـغـضـاءـ بـيـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ، وـتـصـدـ عـنـ ذـكـرـ الـلـهـ وـعـنـ الصـلـاـةـ؟ـ فـهـلـ فـوـقـ هـذـهـ الـمـفـاسـدـ شـيـءـ أـكـبـرـ مـنـهـاـ؟ـ وـلـهـذاـ عـرـضـ تـعـالـىـ عـلـىـ الـعـقـولـ السـلـيـمـةـ النـهـيـ عـنـهـ، عـرـضاـ بـقـوـلـهـ:ـ {ـفـهـلـ أـنـتـمـ مـنـتـهـوـونـ}ـ لـأـنـ الـعـاقـلـ -ـ إـذـاـ نـظـرـ إـلـىـ بـعـضـ تـلـكـ الـمـفـاسـدـ -ـ اـنـزـجـ عـنـهـ وـكـفـتـ نـفـسـهـ، وـلـمـ يـحـتـجـ إـلـىـ وـعـظـ كـثـيرـ وـلـاـ زـجـ بـلـيـغـ.

{ـوـأـطـيـعـوـاـ اللـهـ وـأـطـيـعـوـ الرـسـوـلـ وـأـحـذـرـوـاـ فـإـنـ تـوـلـيـتـمـ فـأـعـلـمـوـاـ أـنـمـاـ عـلـىـ رـسـوـلـنـاـ الـبـلـاغـ الـمـبـيـنـ}ـ طـاعـةـ اللـهـ وـطـاعـةـ رـسـوـلـهـ وـاـحـدـةـ، فـمـنـ أـطـاعـ اللـهـ، فـقـدـ أـطـاعـ الرـسـوـلـ، وـمـنـ أـطـاعـ الرـسـوـلـ فـقـدـ أـطـاعـ اللـهـ. وـذـكـ شـامـلـ لـلـقـيـامـ بـمـاـ أـمـرـ اللـهـ بـهـ وـرـسـوـلـهـ مـنـ الـأـعـمـالـ، وـالـأـقـوـالـ الـظـاهـرـةـ وـالـبـاطـنـةـ، الـوـاجـبـةـ وـالـمـسـتـحـبـةـ، الـمـتـعـلـقـةـ بـحـقـوقـ اللـهـ وـحـقـوقـ خـلـقـهـ وـالـأـنـتـهـاءـ عـمـاـ نـهـيـهـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ عـنـهـ كـذـلـكـ.

وـهـذـاـ الـأـمـرـ أـعـمـ الـأـوـامـ، فـاـنـهـ كـمـاـ تـرـىـ يـدـخـلـ فـيـهـ كـلـ أـمـرـ وـنـهـيـ، ظـاهـرـ وـبـاطـنـ، وـقـوـلـهـ:ـ {ـوـأـحـذـرـوـاـ}ـ أـيـ:ـ مـنـ مـعـصـيـةـ اللـهـ وـمـعـصـيـةـ رـسـوـلـهـ، فـإـنـ فـيـ ذـكـ الشـرـ وـالـخـسـرـانـ الـمـبـيـنـ.ـ {ـفـإـنـ تـوـلـيـتـمـ}ـ عـمـاـ أـمـرـتـ بـهـ وـنـهـيـتـ عـنـهـ.ـ {ـفـأـعـلـمـوـاـ أـنـمـاـ عـلـىـ رـسـوـلـنـاـ الـبـلـاغـ الـمـبـيـنـ}ـ وـقـدـ أـدـىـ ذـلـكـ.ـ فـإـنـ اـهـتـدـيـتـمـ فـلـأـفـسـكـمـ، وـإـنـ أـسـأـمـ فـطـيـهـاـ، وـالـلـهـ هـوـ الـذـيـ يـحـاسـبـكـمـ، وـرـسـوـلـ قدـ أـدـىـ مـاـ عـلـيـهـ وـمـاـ حـمـلـ بـهـ.

إـذـاـ تـأـمـلـنـاـ مـعـاـ هـذـهـ الـآـيـاتـ نـجـدـ أـنـ اللـهـ جـلـ وـعـلـاـ قـدـ نـهـاـنـاـ فـيـهـمـاـ عـنـ أـرـبـعـةـ أـشـيـاءـ وـهـمـ :

- ١) الخمر
- ٢) الميسر
- ٣) الأنصاب
- ٤) الأزلام

وـقـالـ سـبـحـانـهـ عـنـهـمـ أـنـهـمـ {ـرـجـسـ مـنـ عـمـلـ الشـيـطـانـ}ـ وـهـنـاـ جـاءـ الـأـمـرـ مـنـ سـبـحـانـهـ فـقـالـ :ـ {ـفـاجـتـبـوـهـ}ـ ثـمـ أـمـرـنـاـ سـبـحـانـهـ بـثـلـاثـةـ أـوـامـرـ وـهـيـ :

- ١) الـأـمـرـ الـأـوـلـ:ـ {ـأـطـيـعـوـ اللـهـ}ـ
- ٢) الـأـمـرـ الـثـانـيـ:ـ {ـأـطـيـعـوـ الرـسـوـلـ}ـ
- ٣) الـأـمـرـ الـثـالـثـ:ـ {ـأـحـذـرـوـاـ}ـ أـيـ مـنـ مـعـصـيـةـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ.

النداء الثاني عشر:

{ـيـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آمـنـواـ لـيـلـوـئـكـمـ اللـهـ يـشـيـعـ مـنـ الصـيـدـ تـالـهـ أـيـدـيـكـمـ وـرـمـاحـكـمـ لـيـعـلـمـ اللـهـ مـنـ يـخـافـهـ بـالـغـيـبـ فـمـنـ أـعـنـدـيـ بـعـدـ ذـلـكـ قـلـهـ عـذـابـ الـيـمـ}ـ المـائـدـةـ ٤٩ـ



هذا من ممن الله على عباده، أن أخبرهم بما سيفعل قضاء وقدرا، ليطيعوه ويقدموا على بصيرة، ويهلك من هلك عن بينة، ويحيا من حي عن بينة، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ لَبَدَ أَنْ يَخْتَرَ اللَّهُ إِيمَانَكُمْ} أي: بشيء غير كثير، ف تكون مهنة يسيرة، تخفيها منه تعالى ولطفا، وذلك الصيد الذي بيتهكم الله به {نَذْلَكَ أَيْدِيْكُمْ وَرَمَاحُكُمْ} أي: تتمكنون من صيده، ليتم بذلك الابتلاء، لا غير مقدور عليه بيد ولا رمح، فلا يبقى للابتلاء فائدة. ثم ذكر الحكمة في ذلك الابتلاء، فقال: {لَيَعْلَمَ اللَّهُ} علما ظاهرا للخلق يترتب عليه الثواب والعقاب {مَنْ يَخْافُهُ بِالْغَيْبِ} فيكف عن نهى الله عنه مع قدرته عليه وتمكنه، فيثبيه الثواب الجليل، ومن لا يخافه بالغيب، فلا يرتد عن معصية تعرض له فيصطاد ما تمكن منه {فَمَنْ أَعْنَى} منكم {بِمَا بَعْدَ ذَلِكَ} البيان، الذي قطع الحاج، وأوضح السبيل. {فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ} أي: مؤلم موجع، لا يقدر على وصفه إلا الله، لأنه لا عذر لذلك المعتمدي، والاعتبار بمن يخافه بالغيب، وعدم حضور الناس عنده. وأما إظهار مخافة الله عند الناس، فقد يكون ذلك لأجل مخافة الناس، فلا يثاب على ذلك.

النداء الثالث عشر:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَئْتُمْ حُرْمًا وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ مِثْلِ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمَ يَحْكُمُ بِهِ ذُوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هُدْيَا
بِالْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةً طَعَامُ مَسَاكِينٍ أَوْ عَدْلٌ لِذَلِكَ صِيَامًا لِيُتْوَقَّ وَبَالْ أَمْرِهِ عَقَالَ اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيُنَقَّمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو اِنْتِقامٍ} المائدة ٥٩

ثم صرخ بالنهي عن قتل الصيد في حال الإحرام، فقال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَئْتُمْ حُرْمًا} أي: محرومون في الحج والعمراء، والنهي عن قتله يشمل النهي عن مقدمات القتل، وعن المشاركة في القتل، والدلالة عليه، والإعانة على قتله، حتى إن من تمام ذلك أنه ينهي المحرم عن أكل ما قتل أو صيد لأجله، وهذا كله تعظيم لهذا النسك العظيم، أنه يحرم على المحرم قتل وصيد ما كان حلالا له قبل الإحرام.

وقوله: {وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا} أي: قتل صيدا عمدا {فَ} عليه {جَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمَ} أي: الإبل، أو البقر، أو الغنم، فينظر ما يشبه شيئاً من ذلك، فيجب عليه مثله، ينبعه ويتصدق به. والاعتبار بالمماثلة أن {يَحْكُمُ بِهِ ذُوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ} أي: عدلاً يعرفان الحكم، ووجه الشبه، كما فعل الصحابة رضي الله عنهم، حيث قفسوا بالحمامات شاة، وفي النعامة بدنة، وفي بقر الوحش - على اختلاف أنواعه - بقرة، وهكذا كل ما يشبه شيئاً من النعم، ففيه مثله، فإن لم يشبه شيئاً فيه قيمة، كما هو القاعدة في المخالفات، وذلك الهدي لا بد أن يكون {هُدْيَا بِالْكَعْبَةِ} أي: يذبح في الحرم.

{أَوْ كَفَّارَةً طَعَامُ مَسَاكِينٍ} أي: كفاره ذلك الجزاء طعام مساكين، أي: يجعل مقابلة المثل من النعم، طعام يطعم المساكين. قال كثير من العلماء: يقوم الجزاء، فيشتري بقيمة طعام، فيطعم كل مسكون مذبراً أو نصف صاع من غيره. {أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ الطَّعَامِ} أي: يصوم عن إطعام كل مسكون يوما. {لِيُتْوَقَّ} بإيجاب الجزاء المذكور عليه {وَبَالْ أَمْرِهِ} {وَمَنْ عَادَ} بعد ذلك {فَيُنَقَّمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو اِنْتِقامٍ} وإنما نص الله على المتعتمد لقتل الصيد، مع أن الجزاء يلزم المتعتمد والمخطى، كما هو القاعدة الشرعية - أن المتفى للنفوس والأموال المحترمة، فإنه يضمنها على أي حال كان، إذا كان إتلافه بغير حق، لأن الله رب عليه الجزاء والعقوبة والانتقام، وهذا المتعتمد. وأما المخطى فليس عليه عقوبة، إنما عليه الجزاء، [هذا جواب الجمهور من هذا القيد الذي ذكره الله. وطائفة من أهل العلم يرون تخصيص الجزاء بالمتعتمد وهو ظاهر الآية. والفرق بين هذا وبين التضمين في الخطأ في النفوس والأموال في هذا الموضوع الحق فيه الله، فكما لا إثم لا جزاء لإتلافه نفوس الأدميين وأموالهم .

هنا قال الله عز وجل أنه سببنا في الصيد ولكن هناك حكمة من الابتلاء دانيا والحكمة هنا الثواب والعقاب حيث قال ربنا ليعلم الله من يخافه بالغيب ليعلم من يستحق ثوابه من لا يخافه فلا تحزنوا إذا أصابكم ابتلاء ولكن اصبروا واعلموا أن وراء كل ابتلاء حكمة من ربكم وأمرنا الله تعالى أيضا بعدم قتل الصيد ونحن محرومون سواء حج أو عمرة ومن قتلها متعتمدا فعليه كفاره كما ذكر في التفسير.

إذا تأملنا معا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا ينهانا عن قتل الصيد في حالة الإحرام وهو في قوله تعالى :
{لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَئْتُمْ حُرْمًا}

النداء الرابع عشر:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّلْ لَكُمْ شَوْكُمْ وَ إِنْ شَسَّلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تَبَدَّلْ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَ اللَّهُ عَفْوُرٌ حَلِيمٌ } المائدة ١٠١

ينهى عباده المؤمنين عن سؤال الأشياء التي إذا بینت لهم ساعتهم وأحزنتهم، و ذلك كسؤال بعض المسلمين لرسول الله - صلی الله عليه وسلم - عن آبائهم، و عن حالهم في الجنة أو النار، فهذا ربما أنه لو بين للسائل لم يكن له فيه خير، و كسؤالهم للأمور غير الواقعة. و كالسؤال الذي يترتب عليه تشديدات في الشرع ربما أخرجت الأمة، وكالسؤال عما لا يعني، وهذه الأسئلة، و ما أشبهها هي المنهي عنها، و أما السؤال الذي لا يترتب عليه شيء من ذلك فهذا مأمور به، كما قال تعالى: **{فَاسْأَلُوكُمْ أَهْلَ الدُّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}** {وَ إِنْ شَسَّلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تَبَدَّلْ لَكُمْ} أي: و إذا وافق سؤالكم محله فسألتم عنها حين ينزل عليكم القرآن، فتسألون عن آية أشكالت، أو حكم خفي وجهه عليكم، في وقت يمكن فيه نزول الوحي من السماء، تبد لكم، أي: تبين لكم و تظهر، و إلا فاسكتوا عما سكت الله عنه. **{عَفَا اللَّهُ عَنْهَا}** أي: سكت معافي لعباده منها، فكل ما سكت الله عنه فهو مما أباحه و عفا عنه. **{وَ اللَّهُ عَفْوُرٌ حَلِيمٌ}** أي: لم يزل بالمحفرة موصوفا، و بالحلم و الإحسان معروفا، فتعرضوا لمغفرته و إحسانه، و اطلبوه من رحمته و رضوانه.

إذا تأملنا معا هذه الآية نجد أن الله جل و علا قد نهاها فيها عن :

١) النهي الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّلْ لَكُمْ شَوْكُمْ}** [السؤال عن الأشياء التي قد سكت عنها سبحانه و تعالى.]

النداء الخامس عشر:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} المائدة ٥٠

يقول تعالى: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ}** أي: اجتهدوا في إصلاحها و كمالها و إزامها سلوك الصراط المستقيم، فإنكم إذا صلحتم لا يضركم من ضل عن الصراط المستقيم، و لم يهتد إلى الدين القويم، و إنما يضر نفسه. ولا يدل هذا على أن الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، لا يضر العبد تركهما و إهمالهما، فإنه لا يتم هداه، إلا بالإتيان بما يجب عليه من الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر. و قوله: **{إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا}** أي: مآلكم يوم القيمة، و اجتمعواكم بين يدي الله تعالى. **{فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ}** من خير و شر.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل و علا قد أمرنا فيها :

١) الأمر الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ}** الإجتهد في إصلاح أنفسنا و تطهيرها و إزامها الطريق المستقيم

النداء السادس عشر :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةَ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ دُوَّا عَدْلٌ مِنْكُمْ أَوْ أَخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرِبُتُمْ فِي الْأَرْضِ فَاصْبِرُكُمْ مُصْبِبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُنَّهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمُانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبَثُمْ لَا تَشْتَرِي يَهُ ثُمَّاً وَ لَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَ لَا كُنْتُمْ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمْنَ الْمُتَّقِمِينَ} المائدة ٦١

يخبر تعالى خبرا متضمنا للأمر بإشهاد اثنين على الوصية، إذا حضر الإنسان مقدمات الموت و علامه. فينبغي له أن يكتب وصيته، و يشهد عليها اثنين ذوي عدل منهن تعتبر شهادتهما. **{أَوْ أَخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ}** أي: من غير أهل دينكم، من اليهود أو النصارى أو غيرهم، و ذلك عند الحاجة والضرورة و عدم وجود غيرهما من المسلمين.



{إِنَّ أَنْتَ ضَرِبَتُمْ فِي الْأَرْضِ} أي: سافرتم فيها {فَأَصَابَتُكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ} أي: فأشهدهما، ولم يأمر بشهادتها إلا لأن قولهما في تلك الحال مقبول، ويؤكد عليهما، بأن يحيسا {مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ} التي يعظمونها. يقول الله لنا إذا حضر الإنسان الموت فينبغي له أن يكتب وصيته وأن يشهد عليه اثنان من ذوات العدل ولا يأس إذا كانا من غير ديننا سواء من اليهود والنصارى ولكن في حاجة الضروره ولا يجد غيرهما من المسلمين فيجب علينا عند الموت كتابة الوصيه وشهاده من نثق فيهم وفي عدتهم.

إذا تأملنا معا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا يخبر المؤمنون خبرا متضمنا لأمر وهو : فإذا قرب الموت من أحدكم، فليشهد على وصيته اثنين أميين من المسلمين أو آخرين من غير المسلمين عند الحاجة، وعدم وجود غيرهما من المسلمين، شهدونهما إن أنت سافرتم في الأرض فعل بكم الموت، وإن ارتبتم في شهادتها ففقوهما من بعد الصلاة - أي صلاة المسلمين، وبخاصة صلاة العصر، فيقسمان بالله قسمًا خالصاً لا يأخذان به عوضاً من الدنيا، ولا يحابيان به ذا قرابة منها، ولا يكتمان به شهادة الله عندهما، وأنهما إن فعلا ذلك فهما من المذنبين.

نداءات سورة الأنفال

النداء الأول:

[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الظَّاهِرَةَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُؤْتُوهُمُ الْأَدْبَارَ * وَمَنْ يُؤْتَهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحْرِقًا لِقَاتَلٍ أَوْ مُتَحِيَّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِعَضْبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَلَوَاهُ جَهَنَّمَ وَبَئْسَ الْمَصِيرُ] الأنفال ١٥_١٦

يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالشجاعة الإيمانية، والقوة في أمره، والسعى في جلب الأسباب المقوية للقلوب والأبدان، ونهاهم عن الفرار إذا التقى الزحفان، فقال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الظَّاهِرَةَ كَفَرُوا زَحْفًا} أي: في صف القتال، وتزاحف الرجال، واقتراب بعضهم من بعض، {فَلَا تُؤْتُوهُمُ الْأَدْبَارَ} بل اثبتوا لقتالهم، واصبروا على جلادهم، فإن في ذلك نصرة لدين الله، وقوة لقلوب المؤمنين، وإرهاقا للكافرين. {وَمَنْ يُؤْتَهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحْرِقًا لِقَاتَلٍ أَوْ مُتَحِيَّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِعَضْبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَلَوَاهُ جَهَنَّمَ وَبَئْسَ الْمَصِيرُ} أي: رجع [بعض] من الله وملواه مقره {جَهَنَّمَ وَبَئْسَ الْمَصِيرُ}. وهذا يدل على أن الفرار من الزحف من غير عذر من أكبر الكبار، كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة وكما نص هنا على وعيده بهذه الوعيد الشديد. ومفهوم الآية: أن المتحرف للقتال، وهو الذي ينحرف من جهة إلى أخرى، ليكون أمكن له في القتال، وأنكى لعدوه، فإنه لا يأس بذلك، لأنه لم يول دبره فرارا، وإنما ولى دبره ليستعلي على عدوه، أو يأتيه من محل يصيب فيه غرته، أو ليخدعه بذلك، أو غير ذلك من مقاصد المحاربين، وأن المتحيز إلى فتنة تمنعه وتعينه على قتال الكفار، فإن ذلك جائز، فإن كانت الفتنة في العسكر، فالامر في هذا واضح، وإن كانت الفتنة في غير محل المعركة كأنهزام المسلمين بين يدي الكافرين والتجائهم إلى بلدان المسلمين أو إلى عسكر آخر من عسكر المسلمين، فقد ورد من آثار الصحابة ما يدل على أن هذا جائز، ولعل هذا يقييد بما إذا ظن المسلمين أن الانهزام أحمد عاقبة، وأبقى عليهم. أما إذا ظنوا غلبتهم للكفار في ثباتهم لقتالهم، فيبعد - في هذه الحال - أن تكون من الأحوال المرخص فيها، لأنه - على هذا - لا يتصور الفرار المنهي عنه، وهذه الآية مطلقة هنا يحثنا الله عز وجل على عدة أمور أولها وأهمها قتال الكافرين ومحاربتهم حتى يفيوا إلى الله ويعلموا قدر الإسلام والإيمان في قلوبهم وثانيها هو النهي عن الفرار إذا التقى الفريقان واشتد القتال وينهياهم أيضا عن الخوف منهم بل يجعلوهم هم من يخافون منهم وثالثاً يأمرهم بالثبات عند القتال وان يصبروا على أذاهم وعلى شدة المعركة وشدة وصعوبة ما يلاقوه أثناء الحرب بينهم حتى يكون ذلك نصرة لدين الله ورفع راية التوحيد وإعلاء كلمة الحق ويقذف القوة في القلوب المؤمنين فيزيدهم إيمانا فوق إيمانهم و يجعل الله بذلك الرعب والخوف في قلوب الكافرين فلا يستطيعون أن يقتلو عبادا لا يفعلون شيئا سوى إنهم يقولون ربى الله وهذا ما شهدناه بالفعل على مر العصور الماضية من بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى زمن قريب ولكن للأسف ليس هذا ما نعهد ألا نوجممعنا نتمنى أن يأتي اليوم في هذه الأيام الذي نبلي فيه نداء الرحمن.



إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد نهاهما فيهما عن :

١- النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْقًا فَلَا تُوَلُّهُمُ الْأَدْبَارَ}نهي عن الفرار إذا التقى الزحفان وحضر سبحانه وتعالى من ذلك فقال: {وَمَنْ يُولَّهُمْ يُوْمَنْدِ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّقًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيَّرًا إِلَى فَتَاهٍ} ومن يفعل ذلك تكون النتيجة : {فَقَدْ بَاءَ بِعَذَابٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَآوَاهُ جَهَنَّمُ وَيَئِسَ الْمَصِيرُ}

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبِعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلُّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ }

الأفال_٢٠_٢١

لما أخبر تعالى أنه مع المؤمنين، أمرهم أن يقوموا بمقتضى الإيمان الذي يدركون به معيته، فقال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبِعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ} بامتثال أمرهما واجتناب نهيهما. {وَلَا تَوَلُّوْا عَنْهُ} أي: عن هذا الأمر الذي هو طاعة الله، وطاعة رسوله. {وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ} ما يتلى عليكم من كتاب الله، وأوامره، ووصاياه، ونصائحه، فتوليكم في هذه الحال من أفق الأحوال. {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ} أي: لا تكتفوا بمجرد الدعوى الخالية التي لا حقيقة لها، فإنها حالة لا يرضها الله ولا رسوله، فليس الإيمان بالمعنى والتحلي، ولكنه ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال. وهذا أمر واضح وإلزام لكل المؤمنين بأن يطيعوا الله عز وجل ورسوله وإن يمتثلوا لكل أوامره ويجتنبوا جميع نواهيه وإن يعبدوا الله حق عبادته وتكون الطاعة أيضا بالإذعان الكامل إلى أن قوله الحق وأنهم يجب عليهم الرجوع إليه في كل أمر وامتثاله فقال تعالى {وَاطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ فَانْتَازُوكُمْ فِي شَيْءٍ فَرَدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ} فهذا أمر مهم جدا ولا يكون إلا للمؤمنين فقط فهم عندما يكونوا في طاعة كاملة لله عز وجل لما انزله عليهم من أحكام وتشريعات يجب عليهم حينها أن يلجنوا إليهم في كل أمرهم خيراً كان أم شر والدليل على ذلك أيضا إن هذا من الإيمان قال تعالى لرسوله الكريم في القرآن الكريم {لَا وَرِيكَ لَا يَؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ}.. اي حتى يرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل نزاع بينهم ويقوموا بطاعته فيما يقول وفيما يأمره وأيضا من الطاعة ان ينفدوها كل ما أمروا بها دون ان يجادلوا او يرفضوا او يوافقوا وإنما عليهم فعل ما أمره الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم فقط دون جدال فقد قال الله تعالى {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ} ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون ليهم الخيرة من أمرهم {وَبِذَلِكَ فَانَّهُ يَجِدُ عَلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ} وان ينتبهوا جيدا للأوامر وان يتبعوا الرسول صلى الله عليه وسلم في كل ما أمر به وان يجتنبوا كل مانهى عنه ولا يتولوا عن ماسمعوا ولا يجعلوا بأيديهم قلوبهم أكنة ولا يفقهوا جيدا اوامر الله والتغيمه الكبرى في البعد عن معصية الله وذلك ابتغاء لمرضاه الله عز وجل وذلك يكون من جبهم الله ولرسول حتى يحبهم الله ويرضى عنهم وياه من فوز عظيم قل {إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله} ولا تسمعوا تلك الأوامر والتواهي ولا تقولوا علىها ولا تجعلوا ايمانكم بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم مجرد تمني واحلام واهية فتكونوا كالذين يسمعون وهم لا يسمعون فوقرروا الإيمان في قلوبكم واعرفوا الله حق معرفته وقدروا الله حق قدره حتى تمتثلوا له و تكونوا بحق من عباده المؤمنين الذين وعدهم الله بجنت النعيم خالدين فيها ابدا رزقا الله طاعته وحبه وحب من يحبه وحب كل عمل يقربنا إلى حبه.

إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها :

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبِعُوا اللَّهَ} أي بامتثال أمره واجتناب نهيه.

٢) الأمر الثاني: {وَرَسُولَهُ} أي بامتثال أمره واجتناب نهيه صلى الله عليه وسلم.

ونهانا فيهما عن :

١) النهي الأول: {وَلَا تَوَلُّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ} أي نهانا عن التولي عن طاعة الله وطاعة رسوله.

٢) النهي الثاني: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ} أي نهانا عن ان يكون ايماننا مجرد تمني ولكن يجب ان يكون هناك أفعال تبين أن الإيمان وقر في قلوبنا.



النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبُّكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّ اللَّهَ يُحِشِّرُونَ *
وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ * وَادْكُرُوا إِذَا أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعِفُونَ فِي الْأَرْضِ
تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفُكُمُ النَّاسُ فَأَوْاكُمْ وَأَيَّدُكُمْ بِتَنْصُرِهِ وَرَزَقْكُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ} الآتِفَالِ ٤٢_٢٦

يأمر تعالى عباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان منهم وهو الاستجابة لله ولرسوله، أي: الانقياد لما أمرنا به والمبادرة إلى ذلك والدعوة إليه، والاجتناب لما نهينا عنه، والانكماش عنه والنهي عنه. قوله: **{إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبُّكُمْ}** وصف ملازم لكل ما دعا الله ورسوله إليه، وبيان لفائدته وحكمته، فإن حياة القلب والروح بعوبية الله تعالى وإنزوم طاعته وطاعة رسوله على الدوام. ثم حذر عن عدم الاستجابة لله ولرسوله فقال: **{وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ}** فلياكم أن تردوا أمر الله أول ما يأتكم، فيحال بينكم وبينه إذا أردتموه بعد ذلك، وتختلف قلوبكم، فإن الله يحول بين المرء وقلبه، يقلب القلوب حيث شاء ويصرفها أى شاء. فليكثر العبد من قول: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، يا مصرف القلوب، اصرف قلبي إلى طاعتكم. **{وَأَنَّ اللَّهَ يُحِشِّرُونَ}** أي: تجمعون ليوم لا ريب فيه، فيجازي المحسن بإحسانه، والمسيء بعصيائه. **{وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً}** بل تصيب فاعل الظلم وغيره، وذلك إذا ظهر الظلم فلم يغير، فإن عقوبته تعم الفاعل وغيره، وتقوى هذه الفتنة بالنكر، وقمع أهل الشر والفساد، وأن لا يمكنوا من المعاصي والظلم مهما أمكن. **{وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}** من تعرض لمساخطه، وجانب رضاه. **{وَادْكُرُوا إِذَا أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعِفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفُكُمُ النَّاسُ فَأَوْاكُمْ وَأَيَّدُكُمْ بِتَنْصُرِهِ وَرَزَقْكُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ}** يقول تعالى ممتنا على عباده في نصرهم بعد الذلة، وتكتيرهم بعد القلة، وإغناههم بعد العيلة. **{وَادْكُرُوا إِذَا أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعِفُونَ فِي الْأَرْضِ}** أي: مقهورون تحت حكم غيركم **{تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفُكُمُ النَّاسُ}** أي: يأخذونكم. **{فَأَوْاكُمْ وَأَيَّدُكُمْ بِتَنْصُرِهِ وَرَزَقْكُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ}** يجعل لكم بـلـدا تأونـونـ إلـيـهـ، وانتـصـرـ منـ أـعـدـائـكـ علىـ أـيـدـيـكـ، وغـنـمـتـ مـنـ أـمـوـالـهـ مـاـ كـنـتـ بـهـ أـغـنـيـاءـ. **{لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ}** الله علىـ منـتهـ العـظـيمـةـ وإـحـسـانـهـ التـامـ، بـأـنـ تـعبـدوـهـ وـلاـ تـشـركـواـ بـهـ شـيـئـاـ.

إذا تأملنا هذه الآيات نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها :

- ١) الأمر الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِسْتَجِيبُوا لِلَّهِ}** الاستجابة لله في جميع الأوامر واجتناب النواهي
- ٢) الأمر الثاني: **{وَلِرَسُولِهِ}** الاستجابة للرسول في جميع الأوامر واجتناب النواهي
- ٣) الأمر الثالث: **{وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ}** أي يجب أن نعلم الله تعالى يقلب القلوب حيث شاء ويصرفها أى شاء.
- ٤) الأمر الرابع: **{وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً}** يأمرهم سبحانه بتقوى هذه الفتنة بالنكر وقمع أهل الشر والفساد
- ٥) الأمر الخامس: **{وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}** أي من تعرض لمساخطه وجانب رضاه
- ٦) الأمر السادس: **{وَادْكُرُوا إِذَا أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعِفُونَ فِي الْأَرْضِ}** أي مقهورين تحت حكم غيركم وذكر سبحانه فضله عليهم ونصرهم **{فَأَوْاكُمْ وَأَيَّدُكُمْ بِتَنْصُرِهِ وَرَزَقْكُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ}**

النداء الرابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْوِلُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحْوِلُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَثْمَنَ تَعْلَمُونَ * وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ} الآيات ٢٧-٢٨

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يؤدوا ما انتمنهم الله عليه من أوامره ونواهيه، فإن الأمانة قد عرضها الله على السماوات والأرض والجبال، فأربين أن يحملها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولاً فمن أدي الأمانة استحق من الله الثواب الجزييل، ومن لم يؤدها بل خانها استحق العقاب الوبييل، وصار خاننا لله وللرسول ولأمانته، منقصاً لنفسه بكونه اتصفت نفسه بأحسن الصفات، وأصبح الشياطين، وهي الخيانة مفوتاً لها أكمل الصفات وأتمها، وهي الأمانة. ولما كان العبد ممتحناً بأمواله وأولاده، فربما حمله محبة ذلك على تقديم هو نفسه على أداء أمانته، أخبر الله تعالى أن الأموال والأولاد فتنية بيته الله بهما عباده، وأنها عارية ستؤدى لمن أعطاها، وترد لمن استودعها **{وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ}** فإن كان لكم عقل ورأي، فاثروا فضله العظيم على لذة صغيرة فانية مضمحة، فالاعتقال يوازن بين الأشياء، ويؤثر أولاه بالإيثار، وأحقها بالتقديم.

إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد نهانا فيهما عن :

١) النهي الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْوِلُوا اللَّهَ }** نهي عن خيانة الله عز وجل .

٢) النهي الثاني: **{وَالرَّسُولَ}** نهي عن خيانة رسوله .

٣) النهي الثالث: **{وَتَحْوِلُوا أَمَانَاتِكُمْ}** ونهي عن خيانة الأمانات التي نوتنم عليها .

وأمرنا فيهما:

١) الأمر الأول: **{أَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ}** أي يجب أن نعلم ان أموالنا وأولادنا ابتلاء من الله عز وجل وأنها عارية ستؤدى لمن أعطاها وترد لمن استودعها.

النداء الخامس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَاتًا وَيَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْقَضْلِ الْعَظِيمِ} الآيات ٢٩

امتثال العبد لتقوا رب السعادة، وعلامة الفلاح، وقد رتب الله على التقوى من خير الدنيا والآخرة شيئاً كثيراً، فذكر هنا أن من اتقى الله حصل له أربعة أشياء، كل واحد منها خير من الدنيا وما فيها: الأول: الفرقان: وهو العلم والهدى الذي يفرق به صاحبه بين الهدى والضلال، والحق والباطل، والحلال والحرام، وأهل السعادة من أهل الشقاوة. الثاني والثالث: تكفير السيئات، ومغفرة الذنوب، وكل واحد منها داخل في الآخر عند الإطلاق وعند الاجتماع يفسر تكفير السيئات بالذنوب الصغار، ومغفرة الذنوب بتکفير الكبائر. الرابع: الأجر العظيم والثواب الجزييل لمن اتقاه وأثر رضاه على هو نفسه. **{وَاللَّهُ ذُو الْقَضْلِ الْعَظِيمِ}** وهذا سبحانه رب العظيم يرشد عباده المؤمنين ويأمرهم بتقواه عز وجل في السر والعلن وأن فعلوا ذلك جراهم الله بالخير الوفير وكيف لا وهو قد من عليهم بأن من يتقيه حق ثقاته رزقه النور والهدى والفرقان والعلم الذي يجعله يرى الحق حقاً والباطل باطلاً ويجعله من أهل الهدى والصلاح وينعم عليه بحياة طيبة هادنة سعيدة وتكون حياته هي جنة الله في أرضه.... وليس ذلك فقط في دنياه بل ينعم عليه بمغفرة الذنوب وتکفيرها جميعاً حتى يكون من الفائزين في الدنيا والآخرة ويكون من السعداء في الدارين الدنيا والآخرة ويا له من فوز عظيم لا يقدر بكلام ولا بفعل سوى أن نتقى الله ونقدره حق قدره والله فضله عظيم وكبير وهو واسع المغفرة والعطاء وهو الحنان المنان الذي إذا أراد شيئاً فإنما يقول له كن فيكون فإذا اتقينا الله كان لنا كل الفوز الكبير والأجر العظيم والنعيم الفياض والسعادة الدائمة في الدنيا والآخرة.



- إذا تأملنا معاً هذه الآية نجد أن الله جل وعلا أخبرنا فيها أن :
من اتقى الله حصل له أربعة أشياء كل واحد منها خير من الدنيا وما فيها:
- ١) {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَقَوَّلُوا اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَاتٍ} أي : العلم والهدى الذي يفرق به صاحبه بين الهدى والضلال والحق والباطل والحلال والحرام وأهل السعادة من أهل الشقاوة .
 - ٢) {وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ}
 - ٣) {وَيَغْفِرُ لَكُمْ}
 - ٤) {وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ} أي : الأجر العظيم والثواب الجزيل لمن اتقاه وأثر رضاه على هوى نفسه

النداء السادس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِتْنَةً فَاثْبُتوا وَأَدْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَّعُوا فَتَفْشِلُوا وَتَنَذَّبَ رِيْحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ حَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرَنَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ } الأنفال ٥_٤٧

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِتْنَةً} أي: طائفة من الكفار تقاتلكم. {فَاثْبُتوا} لقتالها، واستعملوا الصبر وحبس النفس على هذه الطاعة الكبيرة، التي عافتها العز والنصر. واستعينوا على ذلك بالإكثار من ذكر الله {لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} أي: تدركون ما تطلبون من الانتصار على أعدانكم، فالصبر والثبات والإكثار من ذكر الله من أكبر الأسباب للنصر. {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ} في استعمال ما أمرنا به، والمتشي خلف ذلك في جميع الأحوال. {وَلَا تَنَازَّعُوا} تنازعاً يوجب تشتت القلوب وتفرقها، {فَتَفْشِلُوا} أي: تجنبوا {وَتَنَذَّبَ رِيْحُكُمْ} أي: تنحل عزائمكم، وتفرق قوتكم، ويرفع ما وعدتم به من النصر على طاعة الله ورسوله. {وَاصْبِرُوا} نفسكم على طاعة الله {إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ} بالعون والنصر والتأييد، واحشعوا لم يركبم واخضعوا له. {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ حَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرَنَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} أي: هذا مقصدهم الذي خرجوا إليه، وهذا الذي أبزهم من ديارهم لقصد الأشر والبطر في الأرض، وليراهم الناس ويفخروا عليهم. والمقصود الأعظم أنهم خرجوا ليصدوا عن سبيل الله من أراد سلوكه، {وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ} فلذلك أخبركم بمقاصدهم، وحذركم أن تشبعوا بهم، فإنه سيماقبهم على ذلك أشد العقوبة. فليكن قصداكم في خروحكم وجه الله تعالى وإعلاء دين الله، والصد عن الطرق الموصلة إلى سخط الله وعقابه، وجذب الناس إلى سبيل الله القويم الموصى لجنت النعيم.

إذا تأملنا هذه الآيات نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

- ١) الأمر الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِتْنَةً فَاثْبُتوا } وهو أمر للمؤمنين بالثبات عند لقائهم لعدوهم .
- ٢) الأمر الثاني:{وَأَدْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا} ادعوا الله كثيراً بالنصر .
- ٣) الأمر الثالث:{وَأَطِيعُوا اللَّهَ} التزموا طاعة الله في كل أحوالكم فهي سبيل النجاة لنا في الدنيا والآخرة.
- ٤) الأمر الرابع:{وَرَسُولَهُ} والتزموا رسوله في كل أحوالكم فهي سبيل النجاة لنا في الدنيا والآخرة .
- ٥) الأمر الخامس:{وَاصْبِرُوا} اصبروا يا مؤمنين عند لقاء العدو فالله لن يخذل جنده أبداً.



ويناهانا عن:
١_ النهي الأول:{وَلَا تَنَازَّعُوا فَتَفْشِلُوا وَتَنَهَّبَ رِيحَكُمْ} لا تختلفوا يا مؤمنين فتتفرق كلمتكم وتختلف قلوبكم، فتضعفوا وتذهب قوتم ونصركم .

٢_ النهي الثاني:{وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرَسَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} ينهانا الله جل وعلا أن تكون كالمرشحين الذين خرجوا ليصدوا عن دين الله.

نِدَاءاتُ سُورَةِ التُّوْبَةِ

النِّدَاءُ الْأَوَّلُ:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا أَبْعَادَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أُولَئِكَ إِنْ اسْتَحْبُوا الْكُفَّارَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} التوبة ٢٣

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} اعملوا بمقتضى الإيمان، بأن توالوا من قام به، وتعادوا من لم يقم به. {وَلَا تَتَخَذُوا أَبْعَادَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ} الذين هم أقرب الناس إليكم، وغيرهم من باب أولى وأخرى، فلا تخذلوهم {أُولَئِكَ إِنْ اسْتَحْبُوا} أي: اختاروا على وجه الرضا والمحبة {الْكُفَّارَ عَلَى الْإِيمَانِ} {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} لأنهم تجرؤوا على معاشي الله، واتخذوا أعداء الله أولياء، وأصل الولاية: المحبة والنصرة، وذلك أن اتخاذهم أولياء، موجب لتقديم طاعتهم على طاعة الله، ومحبتهما على محبة الله ورسوله. ولهذا ذكر السبب الموجب لذلك، وهو أن محبة الله ورسوله، يتعمق تقديمها على محبة كل شيء، وجعل جميع الأشياء تابعة لهما .

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهانا فيها :

١) النهي الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا أَبْعَادَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أُولَئِكَ إِنْ اسْتَحْبُوا الْكُفَّارَ عَلَى الْإِيمَانِ} نهى الله جل وعلا عبادة المؤمنين أن يتخذوا أقرباءهم -من الآباء والإخوان وغيرهم- أولياء، ما داموا على الكفر معادين للإسلام. ومن يتخذهم أولياء ويُلْقِي إِلَيْهِمِ الْمَوْدَةَ فقد عصى الله تعالى، وظلم نفسه ظلماً عظيماً.

النِّدَاءُ الثَّانِي:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجَدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ حَفِظُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} التوبة ٢٨

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ} بالله الذين عبدوا معه غيره {تجس} أي: خبثاء في عقائدهم وأعمالهم، وأي نجاسة أبلغ من كان يعبد مع الله آله لا تنفع ولا تضر، ولا تغنى عنه شيئاً؟؟. وأعمالهم ما بين محاربة الله، وصد عن سبيل الله ونصر للباطل، ورد للحق، وعمل بالفساد في الأرض لا في الصلاح، فعليكم أن تظهروا أشرف البيوت وأطهرها عليهم. {فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجَدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا} وهو سنة تسع من الهجرة، حين حج بالناس أبو بكر الصديق، وبعث النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ابن عمِهِ عَلَيَا، أَنْ يَوْمَنِ يَوْمِ الْحَجَّ الْأَكْبَرِ -{بِرَاءَةَ}- فنادى أَنْ لَا يَحْجَ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطْوِفَ بِالْبَيْتِ عَرْبَيَّاً. وليس المراد هنا، نجاسة البدن، فإن الكافر كفiro طاهر البدن، بدليل أن الله تعالى أباح وطء الكتابية وبماشرتها، ولم يأمر بغض ما أصاب منها. والمسلمون ما زالوا يباشرون أبدان الكفار، ولم ينقل عنهم أنهم تقذروا منها، تقدّرُهُمْ مِنَ النجاسات، وإنما المراد كما تقدم نجاستهم المعنوية، بالشرك، فـمَا أَنَّ التَّوْحِيدَ وَالإِيمَانَ، طهارة، فالشرك نجاسة.



وقوله: {وَإِنْ حِقْتُمْ أَيْهَا الْمُسْلِمُونَ} أي: فقرا وحاجة، من منع المشركين من قربان المسجد الحرام، بأن تنقطع الأسباب التي بينكم وبينهم من الأمور الدنيوية، {فَسَوْفَ يُغْبِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} فليس الرزق مقصورة على باب واحد، ومحل واحد، بل لا ينغلق باب إلا وفتح غيره أبواب كثيرة، فإن فضل الله واسع، وجوده عظيم، خصوصاً لمن ترك شيئاً لوجهه الكريم، فإن الله أكرم الأكرمين. وقد أنجز الله وعده، فإن الله قد أغنى المسلمين من فضله، وبسط لهم من الأرزاق ما كانوا به من أكبر الأغبياء والملوك. قوله: {إِنْ شَاءُ} تعني للإغفاء بالمشيئة، لأن الغنى في الدنيا، ليس من لوازم الإيمان، ولا يدل على محبة الله، فلهذا علقه الله بالمشيئة. فإن الله يعطي الدنيا، من يحب، ومن لا يحب، ولا يعطي الإيمان والدين، إلا من يحب. {إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} أي: علمه واسع، يعلم من يليق به الغنى، ومن لا يليق، ويوضع الأشياء مواضعها وينزلها منزلتها. وتدل الآية الكريمة، وهي قوله {فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا} أن المشركين بعد ما كانوا، هم الملوك والرؤساء بالبيت، ثم صار بعد الفتح الحكم لرسول الله والمؤمنين، مع إقامتهم في البيت، ومكة المكرمة، ثم نزلت هذه الآية. ولما مات النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر أن يجعلوا من الحجاز، فلا يبقى فيها دينان، وكل هذا لأجل بُعد كل كافر عن المسجد الحرام، فيدخل في قوله {فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا}

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهاها فيها :

١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا} ينهى الله جل وعلا هنا عباده المؤمنين أن يسمحوا للمشركين في الطواف بالبيت الحرام وهذا بعد العام التاسع من الهجرة .

النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانَ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِشِّرْهُمْ بِعَدَابٍ أَلِيمٍ} التوبة ٣٤

هذا تحذير من الله تعالى لعباده المؤمنين عن كثير من الأخبار والرهبان، أي: العلماء والعباد الذين يأكلون أموال الناس بالباطل، أي: بغير حق، ويصدون عن سبيل الله، فإنهم إذا كانت لهم رواتب من أموال الناس، أو بذل الناس لهم من أموالهم فإنه لأجل علمهم وعبادتهم، والأجل هداهم وهدايتهم، وهؤلاء يأخذونها ويصدون الناس عن سبيل الله، فيكون أخذهم لها على هذا الوجه سحتا وظلما، فإن الناس ما بذلوا لهم من أموالهم إلا ليذلوهم إلى الطريق المستقيم. ومن أخذهم لآموال الناس بغير حق، أن يعطوهم ليقوتهم أو يحكموا لهم بغير ما أنزل الله، فهوؤلاء الأخبار والرهبان، ليحذر منهم هاتان الحالتان: أخذهم لآموال الناس بغير حق، وصددهم الناس عن سبيل الله. {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ} أي: يمسكونها {وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ} أي: طرق الخير الموصولة إلى الله، وهذا هو الكنز المحرم، أن يمسكها عن النفقة الواجبة، لأن يمنع منها الزكاة أو النفقات الواجبة للزوجات، أو الأقارب، أو النفقة في سبيل الله إذا وجبت.

النداء الرابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْقَلِمُ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيْمُ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ * إِنَّ تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلُنَّ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَنْتَرُوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} التوبة ٣٨_٣٩

اعلم أن كثيراً من هذه السورة الكريمة، نزلت في غزوة تبوك، إذ ندب النبي - صلى الله عليه وسلم - المسلمين إلى غزو الروم، وكان الوقت حاراً، والزاد قليلاً، والمعيشة عسرة، فحصل من بعض المسلمين من التناقل ما أوجب أن يعاتبهم الله تعالى عليه ويستنهضهم، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} لا تعملون بمقتضى الإيمان، وداعي اليقين من المبادرة لأمر الله، والمسارعة إلى رضاه، وجهاد أعدائه والنصرة لدينكم، فـ {مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْقَلِمُ إِلَى الْأَرْضِ} أي: بتكم لتم، وما تم إلـ {الْأَرْضَ وَالدُّعَـةَ وَالسـ كون فيه} .



{أَرَضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ} أي: ما حلكم إلا حال من رضي بالدنيا وسعى لها ولم يبال بالآخرة، فكانه ما آمن بها.
{فَمَا مَنَّاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} التي مالت بكم، وقد متعمها على الآخرة **{إِلَّا قَلِيلٌ}** أليس قد جعل الله لكم عقولاً ترثون بها الأمور، وأيتها أحق بالإثارة؟ أفيست الدنيا - من أولها إلى آخرها - لا نسبة لها في الآخرة. مما مقدار عمر الإنسان القصير جداً من الدنيا حتى يجعله الغاية التي لا غاية وراءها، فيجعل سعيه وكده وهمه وإرادته لا يتعدى حياته الدنيا القصيرة المملوكة بالأكثار، المشحونة بالأخطار. فبأي رأي رأيتم إثارةها على الدار الآخرة الجامحة لكل نعيم، التي فيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين، وأنتم فيها خالدون، فوالله ما أثر الدنيا على الآخرة من وقر الإيمان في قلبك، ولا من جزء رأيه، ولا من عذر من أولي الآباء، ثم توعدهم على عدم النفير فقال: **{إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا}** في الدنيا والآخرة، فإن عدم النفير في حال الاستئثار من كبار الذنوب الموجبة لأشد العقاب، لما فيها من المضار الشديدة، فإن المختلف، قد عصى الله تعالى وارتکب لنھیه، ولم يساعد على نصر دين الله، ولا ذنب عن كتاب الله وشرعه، ولا أعن إخوانه المسلمين على عدوهم الذي يريد أن يستأصلهم ويحقق دينهم، وربما اقتدى به غيره من ضعفاء الإيمان، بل ربما فت في أعضاد من قاموا بجهاد أعداء الله، فحقيقة بمن هذا حاله أن يتوعده الله بالوعيد الشديد، فقال: **{إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلُ قَوْمًا عَيْرَكُمْ}** ثم لا يكونوا أمثالكم **{وَلَا تَضْرُرُوهُ شَيْئًا}** فإنه تعالى متکفل بنصر دينه وإعلاء كلمة، فسواء امتننت لأمر الله، أو أقيتموه، وراءكم ظهرياً. **{وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}** لا يعجزه شيء أراده، ولا يغالبه أحد.

إذا تأملنا هاتان الآياتان نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها :

١) الأمر الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَّا قَاتَلْنَا إِلَى الْأَرْضِ}** أمر من الله لعباده المؤمنين بعدم التكاسل إلى الأرض والدعة والسكن فيها.

٢) الأمر الثاني: **{إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا}** أمر من الله بالنفير فإن عدم النفير في حال الاستئثار من كبار الذنوب والمختلف قد عصى الله تعالى وارتکب لنھیه.

النداء الخامس :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُوئُوا مَعَ الصَّادِقِينَ} التوبة ١١٩

أي: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا}** بالله، وبما أمر الله بالإيمان به، قوموا بما يقتضيه الإيمان، وهو القيام بتقوى الله تعالى، باجتناب ما نهى الله عنه وبعد عنه. **{وَكُوئُوا مَعَ الصَّادِقِينَ}** في أقوالهم وأفعالهم، الذين أقوالهم صدق، وأعمالهم، وأحوالهم لا تكون إلا صدقاً خلية من الكسل والفتور، سالمة من المقادص السيئة، مشتملة على الإخلاص والنية الصالحة، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة.

إذا تأملنا معاً هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها بأمرتين وهما :

١_ الأمر الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ}**

٢_ الأمر الثاني: **{وَكُوئُوا مَعَ الصَّادِقِينَ}**

النداء السادس :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قاتلُوا الَّذِينَ يَلُوتُكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلَا يَجِدُوا فِيهِمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} التوبة ١٢٣

وهذا أيضاً إرشاد آخر، بعدما أرشدتهم إلى التدبیر فيما يباشر القتال، أرشدهم إلى أنهم يبدؤون بالاقرب من الكفار، والغلظة عليهم، والشدة في القتال، والشجاعة والثبات. **{وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ}** أي: ول يكن لديكم علم أن المعونة من الله تتزلج بحسب التقوى، فلازموا على تقوى الله، يعنكم وينصركم على عدوكم. وهذا العموم في قوله: **{قاتلُوا الَّذِينَ يَلُوتُكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ}** مخصوص بما إذا كانت المصلحة في قتال غير الذين يلوتونا، وأنواع المصالح كثيرة جداً. فهنا يأمرنا الله عز وجل بقتل الذين يلوتونا من الكفار وان نحاربهم حتى نرفع راية الإسلام وان يجعلوافينا غلظة حتى يهابوونا ويشعرون بالقوة في صفنا ولكن ليس هذا هو حال الأمة الآن وهذا النداء من الرحمن لم تنتبه إليه الأمة الإسلامية مؤخراً بل تكاد عميت أبصارهم عن هذا النداء وهذه الاية إلا من رحم ربى وهم قلة ليس بيدهم حيله الله اسأل أن يأتي اليوم الذي ينتبه إليه جميع المسلمين لنداء الرحمن ويرى الكافرين فيما القوة والغلظة والتقوى في قلوبنا و أفعالنا....



إذا تأملنا معاً هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

- ١) الأمر الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قاتلُوا الَّذِينَ يَلُونُكُمْ مِّنَ الْكُفَّارِ}
- ٢) الأمر الثاني:{وَلْيَجِدُوا فِيهَا عِظَةً}
- ٣) الأمر الثالث:{اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ}

نداءات سورة إبراهيم

النداء الأول:

{قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقْيِمُوا الصَّلَاةَ وَيَنْفِثُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًا وَعَلَانِيَةً مِّنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبْيَغُ فِيهِ وَلَا خَلَالٌ} إبراهيم ٣١

أي: قل لعبادتي المؤمنين أمراً لهم بما فيه غاية صلاحتهم وأن ينتهزوا الفرصة، قبل أن لا يمكنهم ذلك: {يُقْيِمُوا الصَّلَاةَ} ظاهراً وباطناً {وَيَنْفِثُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ} أي: من النعم التي أنعمنا بها عليهم قليلاً أو كثيراً {سِرًا وَعَلَانِيَةً} وهذا يشمل النفقة الواجبة كالزكوة ونفقة من تجب [عليه] نفقته، والمستحبة كالصدقات ونحوها. {مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبْيَغُ فِيهِ وَلَا خَلَالٌ} أي: لا ينفع فيه شيء ولا سبيل إلى استدرراك ما فات لا بمعاوضة بيع وشراء ولا بهبة خليل وصديق، فكل أمرٍ له شأن يغنيه، فلينقم العبد لنفسه، ولينظر ما قدمه لغد، وليتفرد أعماله، ويحاسب نفسه، قبل الحساب الأكبر.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها :

- ١) الأمر الأول:{قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقْيِمُوا الصَّلَاةَ} أي نقيم الصلاة ظاهراً وباطناً
- ٢) الأمر الثاني:{وَيَنْفِثُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًا وَعَلَانِيَةً} هونفاق من النعم التي أنعم الله علينا بها وذلك قبل أن يأتي الوقت الذي لا ينفع فيه أن نعرض ما فاتنا من هذا الخير الكبير .. الصلاة والصدقة والإتفاق في سبيل الله وسائر الطاعات .

نداءات سورة الإسراء

النداء الأول:

{وَقُلْ لِعِبَادِيَ يَقُولُوا أَتِيَ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلنَّاسَ عَذُّوًا مُّبِينًا} الإسراء ٥٣

وهذا من لطفه بعياده حيث أمرهم بأحسن الأخلاق والأعمال والأقوال الموجبة للسعادة في الدنيا والآخرة فقال: {وَقُلْ لِعِبَادِيَ يَقُولُوا أَتِيَ هِيَ أَحْسَنُ} وهذا أمر بكل كلام يقرب إلى الله من قراءة وذكر وعلم وأمر بمعرفة ونهي عن منكر وكلام حسن لطيف مع الخلق على اختلاف مراتبهم ومنازلهم، وأنه إذا دار الأمر بين أمرين حسنين فإنه يأمر بايشار أحسنهما إن لم يمكن بينهما



والقول الحسن داع لكل خلق جميل وعمل صالح فإن من ملك لسانه ملك جميع أمره. وقوله: {إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَعُ بَيْنَهُمْ} أي: يسعى بين العباد بما يفسد عليهم دينهم ودنياهם. فدواء هذا أن لا يطعوه في الأقوال غير الحسنة التي يدعوه إليها، وأن يلينوا فيما بينهم لينقمع الشيطان الذي ينزع بينهم عدوهم الحقيقي الذي ينبغي لهم أن يحاربوه فإنه يدعوه {ليكونوا من أصحاب السعير} وأما إخوانهم فبأنهم وإن نزع الشيطان فيما بينهم وسعى في العداوة فإن الحزم كل الحزم السعي في ضد عدوهم وأن يcumوا أنفسهم الأمارة بالسوء التي يدخل الشيطان من قبلها بذلك يطعون ربهم ويستقيم أمرهم ويهدون لرشدهم.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

(١) الأمر الأول: {وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا إِنَّمَا يَأْمُرُ اللَّهُ عِبَادُهُ الْمُؤْمِنُونَ بِمَا يَأْتِيُهُمْ بَلْ يَقُولُوا كُلُّ خَيْرٍ وَكُلُّ كَلَامٍ يَقْرُبُ إِلَى اللَّهِ

نداءات سورة الحج

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكُعُوا وَاسْجُدُوا وَابْتُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَجَاهُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ هُوَ اجْتِبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلْأَةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاکُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا لَيْكُونُ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَثُوا الزَّكَارَةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَتَعْمَلُ الْمَوْلَى وَتَعْمَلُ النَّصِيرُ} الحج_٧٧-٧٨

يأمر تعالى، عباده المؤمنين بالصلوة، وخص منها الركوع والسجود، لفضلها وركنيتها، وعبادته التي هي قرة العيون، وسلوة القلب المحرزن، وأن ربوبيته وإحسانه على العباد، يقتضي منهم أن يخلصوا له العبادة، ويأمرهم ب فعل الخير عموماً. وعلق تعالى الفلاح على هذه الأمور فقال: {لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} أي: تفوزون بالمطلوب المرغوب، وتنتجون من المكره المرهوب، فلا طريق للنجاح سوى الأخلاص في عبادة الخالق، والسعى في نفع عبده، فمن وفق لذلك، فله القدر المعلى، من السعادة والنجاج والصلاح. {وَجَاهُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ} والجهاد بذلك الواسع في حصول الغرض المطلوب، فالجهاد في الله حق جهاده، هو القيام التام بأمر الله، ودعوة الخلق إلى سبيله بكل طريق موصى إلى ذلك، من نصيحة وتعليم وقتل وأدب وزجر ووعظ، وغير ذلك. {هُوَ اجْتِبَاكُمْ} أي: اختاركم يا معاشر المسلمين من بين الناس، واختار لكم الدين، ورضي به لكم، واختار لكم أفضل الكتب وأفضل الرسل، فقابلوا هذه المنحة العظيمة، بالقيام بالجهاد فيه حق القيام، ولما كان قوله: {وَجَاهُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ} ربما توهם متوهם أن هذا من باب تكليف ما لا يطاق، أو تكليف ما يشق، احتزز منه بقوله: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} أي: مشقة وعسر، بل يسره غاية التيسير، وسهله بغاية السهولة، فأولاً مأمور وألزم إلا بما هو سهل على النفوس، لا يثقلها ولا يزورها، ثم إذا عرض بعض الأسباب الموجبة للتخفيف، خفف ما أمر به، إما بيسقاطه، أو إسقاط بعضه. ويؤخذ من هذه الآية، قاعدة شرعية وهي أن "المشقة تجلب التيسير" و "الضرورات تبيح المحظورات" فيدخل في ذلك من الأحكام الفرعية، شيء كثير معروف في كتب الأحكام. {مَلَةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ} أي: هذه الملة المذكورة، والأوامر المزبورة، ملة أبيكم إبراهيم، التي ما زال عليها، فالزموها واستمسكوا بها. {هُوَ سَمَّاکُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ} أي: في الكتب السابقة، مذكورون مشهورون، {وَفِي هَذَا} أي: هذا الكتاب، وهذا الشرع. أي: ما زال هذا الاسم لكم قدماً وحديثاً، {لَيْكُونُ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ} بأعمالكم خيراً وشرها {وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ} [لما] تكونكم خيراً أمةً أخرجت للناس، أمةً وسطاً عدلاً خياراً، تشهدون للرسل أنهم بلغوا أممهم، وتشهدون على الأمم أن رسليمهم بلغتهم بما أخبركم الله به فيكتابه، {فَاقِيمُوا الصَّلَاةَ} بأركانها وشروطها وحدودها، وجميع لوازمهها، {وَأَثُوا الزَّكَارَةَ} المفروضة لمستحقها شكر الله على ما أولاكم، {وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ} أي: امتنعوا به وتوكلا عليه فيذلك، ولا تتكلوا على حولكم وقوتكم، {هُوَ مَوْلَاكُمْ} الذي يتولى أموركم، فيديركم بحسن تدبيره، ويصر لكم على أحسن تقديره، {فَتَعْمَلُ الْمَوْلَى وَتَعْمَلُ النَّصِيرُ} أي: نعم المولى لمن توأه، فحصل له مطلوبه {وَتَعْمَلُ النَّصِيرُ} لمن استنصره فدفع عنه المكره.



إذا تأملنا معا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيهما:

- ١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكُعُوا} دلالة على أمره جل وعلا لنا بالصلة .
- ٢) الأمر الثاني: {وَاسْجُدُوا} لما في السجود من قربة له جل وعلا .
- ٣) الأمر الثالث: {وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ} هو أمر منه جل وعلا بأن نفرده وحده بالعبودية واللوهية .
- ٤) الأمر الرابع: {وَافْعُلُوا الْخَيْرَ} كصلة الرحم والإحسان إلى الجبران ومكارم الأخلاق .
- ٥) الأمر الخامس: {وَجَاهُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ} أي ابذلوا قصار جهودكم ولا تدخلوا شيئاً من طاقاتكم في إقامة دين الله جل وعلا.
- ٦) الأمر السادس: {فَاقِمُوا الصَّلَاةَ} .
- ٧) الأمر السابع: {وَأَثُوا الزَّكَاةَ} .
- ٨) الأمر الثامن: {وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ} هو أمر منه جل وعلا باللجوء إليه وحده والإعتماد عليه وحده فمن توكل عليه هدار ومن اعتض به نجاه ومن فوض إليه الأمر كفاه.

نداءات سورة النور

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعُ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكُنَّ اللَّهُ يُزَكِّي مِنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ وَلَوْلَا يَأْتَى أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعْةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَئِكَ الْفَرَبِيِّينَ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْقُلُوا وَلَيَصْنَعُوا لَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْقِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} النور ٢١ - ٢٢

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ} أي: طرقه ووساوشه. وخطوات الشيطان، يدخل فيها سائر المعاishi المتعلقة بالقلب، والسان والبدن. ومن حكمته تعالى، أن بين الحكم، وهو: النهي عن اتباع خطوات الشيطان. والحكمة وهو بيان ما في المنهي عنه، من الشر المقتضي، والداعي لتركه فقال: {وَمَنْ يَتَّبِعُ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ} أي: الشيطان {يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ} أي: ما تستفحشه العقول والشرائع، من الذنوب العظيمة، مع ميل بعض النفوس إليه. {وَالْمُنْكَرِ} وهو ما تنكره العقول ولا تعرفه. فالمعاishi التي هي خطوات الشيطان، لا تخرج عن ذلك، فنهي الله عنها للعباد، نعمة منه عليهم أن يشكروه ويدركوه، لأن ذلك صيانة لهم عن التدنّس بالرذائل والقبائح، فمن إحسانه عليهم، أن نهاهم عنها، كما نهاهم عن أكل السموم القاتلة ونحوها، {وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا} أي: ما تظهر من اتباع خطوات الشيطان، لأن الشيطان يسعى، هو وجنته، في الدعوة إليها وتحسينها، والنفس ميالة إلى السوء أمارة به، والنقص مستول على العبد من جميع جهاته، والإيمان غير قوي، فلو خلي وهذه الدواعي، ما زكى أحد بالظهور من الذنوب والسيئات والنماء بفعل الحسنات، فإن الزكاء يتضمن الطهارة والنماء، ولكن فضله ورحمته أوجبا أن يتركى منكم من تركى. وكان من دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم -: "اللهم آت نفسى تقواها، وزركها أنت خير من زakah، أنت ولها ومولاها" ولهذا قال: {وَلَكُنَّ اللَّهُ يُزَكِّي مِنْ يَشَاءُ} من يعلم منه أن يزكي بالتركي، ولهذا قال: {وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ}. {وَلَوْلَا يَأْتَى أُولَئِكَ الْفَضْلُ مِنْكُمْ وَالسَّعْةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَئِكَ الْفَرَبِيِّينَ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْقُلُوا وَلَيَصْنَعُوا لَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْقِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} {وَلَوْلَا يَأْتَى أَيُّ: لا يحف} {أَوْلَوْلَا فَضْلُ مِنْكُمْ وَالسَّعْةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَئِكَ الْفَرَبِيِّينَ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَيَعْقُلُوا وَلَيَصْنَعُوا لَا تُحِبُّونَ} كان من جملة الخاطفين في الإفك "مسطح بن ثائة" وهو قريب لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان مسطح فقيراً من المهاجرين في سبيل الله، فلطف أبو بكر أن لا ينفق عليه، لقوله الذي قال.

فنزلت هذه الآية، ينهاهم عن هذا الحلف المتضمن لقطع النفقة عنه، ويحثه على العفو والصفح، ويعده بمحنة الله إن غفر له، فقال: **{لَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}** إذا عاملتم عبده، بالعفو والصفح، عاملكم بذلك، فقال أبو بكر - لما سمع هذه الآية: بلى، والله إنما لأحب أن يغفر الله لي، فرجع النفقة إلى مسطح، وفي هذه الآية دليل على النفقة على القريب، وأنه لا تترك النفقة والإحسان بمعصية الإنسان، والتحث على العفو والصفح، ولو جرى عليه ما جرى من أهل الجرائم.

إذا تأملنا هاتان الآياتان نجد أن الله حلّ وعلا قد نهانا فيها :

١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَبَعُوا حَطَوَاتِ الشَّيْطَانِ} ينهى الله جل وعلا عن اتباع خطوات الشيطان وعدم اتباع طرقه ووساوسه وعدم فعل أى منكر أو معصبة

٢) النهي الثاني: {وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ أَنْ يُؤْتُوا أُولَئِكَ الْفُرَبِيَّ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} نهي من الله عن هذا الحلف المتضمن لقطع النفقه

وأَمْرَنَا حَلَّ فِي عَلَاهٍ

الامر الأول: [وليغفو ولি�صفحوا] والحدث على العفو والصفح، ولو جرى عليه ما جرى من أهل الحرام.

النداء الثاني:

يرشد الباري المؤمنين، أن لا يدخلوا بيوتا غير بيوتهم بغير استئذان، فإن في ذلك عدة مفاسد: منها ما ذكره الرسول - صلى الله عليه وسلم . حيث قال " إنما جعل الاستئذان من أجل البصر " فبسبب الإلحاد به، يقع البصر على العورات التي داخل البيوت ، فإن البيت للإنسان في ستر عورة ما وراءه، بمنزلة الثوب في ستر عورة جسمه. ومنها: أن ذلك يوجب الريبة من الداخل، ويتهם بالشر سرقة أو غيرها، لأن الدخول خفية، يدل على الشر، ومنع الله المؤمنين من دخول غير بيوتهم حتى يستأنسوا أي: يستأنسوا. سمي الاستئذان استتناسا، لأن به يحصل الاستتناس، وبعدمه تحصل الوحشة، {وَسَلَّمُوا عَلَى أَهْلِهَا} وصفة ذلك، ما جاء في الحديث: " السلام عليكم، أدخل؟ "؟

{ذَكْرُهُمْ} أي: الاستئذان المذكور [خَيْرٌ لَكُمْ تَدْكُرُونَ] لاشتماله على عدة مصالح، وهو من مكارم الأخلاق الواجبة، فإن أذن، دخل المستاذن. {فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَتَّخِلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوهَا فَارْجِعُوهَا} أي: فلا تمنعوا من الرجوع، ولا تغصبو منه، فإن صاحب المنزل، لم يمنعكم حقاً واجباً لكم، وإنما هو متبرع، فإن شاء أذن أو منع، فأنتم لا يأخذ أحدكم الكبير والأشمانزار من هذه الحال، {هُوَ أَرْكَى لَكُمْ} أي: أشد لتطهيركم من السينيات، وتنميتم بالحسنات. {وَاللَّهُ يَعْلَمُ عَلَيْهِ} فيجازي كل عامل بعمله، من كثرة وقلة، وحسن وعدمه، هذا الحكم في البيوت المسكونة، سواء كان فيها متاع للإنسان أم لا، وفي البيوت غير المسكونة، التي لا متاع فيها للإنسان



{لَئِنْ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيوْتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبْدُونَ وَمَا تَتَكَبَّرُونَ}

{لَئِنْ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ} أي حرج وإنم، دل على أن الدخول من غير استدانت في البيوت السابقة، أنه محرم، وفيه حرج {أَنْ تَدْخُلُوا بُيوْتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ} وهذا من احترازات القرآن العجيبة، فإن قوله: {لَئِنْ تَدْخُلُوا بُيوْتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ} لفظ عام في كل بيت ليس ملكا للإنسان، أخرج منه تعالى البيوت التي ليست ملكه، وفيها متاعه، وليس فيها سakan، فأسقط الحرج في الدخول إليها، {وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبْدُونَ وَمَا تَتَكَبَّرُونَ} أحوالكم الظاهرة والخفية، وعلم مصالحكم، فذلك شرع لكم ما تحتاجون إليه وتضطرون، من الأحكام الشرعية. **{قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ} أي: أرشد المؤمنين، وقل لهم: الذين معهم إيمان، يمنعهم من وقوع ما يخل بالإيمان: {يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ} عن النظر إلى العورات وإلى النساء الأجنبية، وإلى المردان، الذين يخاف بالنظر إليهم الفتنة، وإلى زينة الدنيا التي تفتتن، وتوقع في المخذور. **{وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ}** عن الوطء الحرام، في قبل أو دير، أو ما دون ذلك، وعن التمكين من مسها، والنظر إليها.**

{ذَلِكَ} الحفظ للأبصار والفروج **{أَرْكَى لَهُمْ}** أظهر وأطيب، وأنمي لأعمالهم، فإن من حفظ فرجه وبصره، طهر من الخبث الذي يتدعى به أهل الفواحش، وزكت أعماله، بسبب ترك المحرم، الذي تطبع إليه النفس وتدعوا إليه، فمن ترك شيئاً الله، عوضه الله خيراً منه، ومن غض بصره عن المحرم، أثار الله بصيرته، ولأن العبد إذا حفظ فرجه وبصره عن الحرام ومقدماته، مع داعي الشهوة، كان حفظه لغيره أبلغ، ولهذا سماه الله حفظاً، فالشيء المحفوظ إن لم يجتهد حافظه في مراقبته وحفظه، وعمل الأسباب الموجبة لحفظه، لم ينحفظ، كذلك البصر والفرج، إن لم يجتهد العبد في حفظهما، أو قعا في بلايا ومحن، وتأمل كيف أمر بحفظ الفرج مطلقاً، لأنه لا يباح في حالة من الأحوال، وأما البصر فقال: **{يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ}** أنتي بأدابة "من" الدالة على التبعيض، فإنه يجوز النظر في بعض الأحوال لحاجة، كنظر الشاهد والعامل والخاطب، ونحو ذلك. ثم ذكرهم بعلمه بأعمالهم، ليجتهدوا في حفظ أنفسهم من المحرمات. **{وَقُلْ لِلْمُؤْمِنِاتِ يَعْضُضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَى مَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ وَلَيَضْرِبُنَّ بَخْرُهُنَّ عَلَى جَيْوِهِنَّ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ أَوْ أَبَاءَتَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْلَوْتَهُنَّ أَوْ أَخْوَاتَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَاتَهُنَّ أَوْ نِسَاءَهُنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانَهُنَّ أَوْ أَثْرَبَهُنَّ إِلَى مَرْأَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ يَارْجُلَهُنَّ لَيُعْلَمُ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زِينَتَهُنَّ وَتُبَوِّبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيَّهَا الْمُؤْمِنُاتُ لَعَلَّكُمْ تَفَلَّحُونَ}** لما أمر المؤمنين بغض الأبصار وحفظ الفروج، أمر المؤمنات بذلك، فقال: **{وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ}** عن النظر إلى العورات والرجال، بشهوة ونحو ذلك من النظر المنعو، **{وَيَحْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ}** من التمكين من جماعها، أو مسها، أو النظر المحرم إليها. **{وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ}** كالثياب الجميلة والحل، وجميع البنين كلهم من الزينة، ولما كانت الثياب الظاهرة، لا بد لها منها، قال: **{إِنَّمَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ أَيْ: الْثِيَابُ الظَّاهِرَةُ، الَّتِي جَرَتْ** العادة بلبسها إذا لم يكن في ذلك ما يدعو إلى الفتنة بها، **{وَلَيَضْرِبُنَّ بَخْرُهُنَّ عَلَى جَيْوِهِنَّ}** وهذا لكمال الاستثار، ويدل ذلك على أن الزينة التي يحرم إياها، يدخل فيها جميع البنين، كما ذكرنا. ثم كرر النهي عن إبداء زينتها، ليستثن منه قوله: **{إِنَّمَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ أَوْ أَبَاءَتَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْلَوْتَهُنَّ}** أي: أزواجهن أو أبناءهن أو بناتها أو ملائكة زينتها أو ابنة زينتها، يشمل الآباء بنفسه، والجد وإن علا، **{أَوْ أَنْيَانَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْلَوْتَهُنَّ}** ويدخل فيه الآباء وأبناء البعلولة مهما نزلوا **{أَوْ إِخْوَاتَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَاتَهُنَّ}** أشقاء، أو لأب، أو لأم. **{أَوْ بَنِي إِخْوَاتَهُنَّ أَوْ نِسَاءَهُنَّ}** أي: يجوز للنساء أن ينظر بعضهن إلى بعض مطلقاً، ويتحمل أن الإضافة تقضي الجنسية، أي: النساء المسلمات، اللاتي من جنسكم، ففيه دليل لمن قال: إن المسلمة لا يجوز أن تنظر إليها الذمية.

{أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانَهُنَّ} فيجوز للمملوك إذا كان كله للأخرى، أن ينظر لسينته، ما دامت مالكة له كله، فإن زال المال أو بعده، لم يجز النظر. **{أَوْ تَابِعِينَ غَيْرَ أُولَئِكَ الْإِنْسَانَ}** أي: أو الذين يتبعونكم، ويتعلمونكم، من الرجال الذين لا إرية لهم في هذه الشهوة، كالمعتوه الذي لا يدرى ما هنالك، وكالعنين الذي لم يبق له شهوة، لا في فرجه، ولا في قلبه، فإن هذا لا محظور من نظره. **{أَوِ الطَّفَلُ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ}** أي: الأطفال الذين دون التمييز، فإنه يجوز نظرهم للنساء الأجانب، وعلل تعالى ذلك، بأنهم لم يظهروا على عورات النساء، أي: ليس لهم علم بذلك، ولا وجدت فيهم الشهوة بعد ددل هذا، أن المميز تستتر منه المرأة، لأنه يظهر على عورات النساء. **{وَلَا يَضْرِبُنَّ يَارْجُلَهُنَّ لَيُعْلَمُ مَا يُخْفِيْنَ مِنْ زِينَتَهُنَّ}** أي: لا يضرن الأرض بارجلهن، ليصوت ما عليهم من حل، كخلافه وغيرها، فتعتم زينتها بسببه، فيكون وسيلة إلى الفتنة. ويؤخذ من هذا ونحوه، قاعدة سد الوسائل، وأن الأمر إذا كان مباحاً، ولكن لما كان وسيلة لعلم الزينة، منع منه. فإنه فالضرب بالرجل في الأرض، الأصل أنه مباح، ولكن لما كان وسيلة إلى علم الزينة، منع منه.

ولما أمر تعالى بهذه الأوامر الحسنة، ووصى بالوصايا المستحسنة، وكان لا بد من وقوع تقصير من المؤمن بذلك، أمر الله تعالى بالتبوية، فقال: **{وَتُوَبُّوَا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ}** لأن المؤمن يدعوه إيمانه إلى التوبة ثم علق على ذلك الفلاح، فقال: **{لَعَلَّكُمْ تَفَلَّحُونَ}** فلا سبيل إلى الفلاح إلا بالتوبة، وهي الرجوع مما يكرهه الله، ظاهر وباطنا، إلى: ما يجب ظاهراً وباطناً، ودل هذا، أن كل مؤمن محتاج إلى التوبة، لأن الله خاطب المؤمنين جميعاً، وفيه الحث على الإخلاص بالتبوية في قوله: **{وَتُوَبُّوَا إِلَى اللَّهِ}** أي: لا لمقصد غير وجهه، من سلامه من آفات الدنيا، أو رباء وسمعة، أو نحو ذلك من المقاصد الفاسدة.



وفي الآيات {وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَ مِنْ عِبَادَكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادَكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٌ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ} *
ولَيُسْتَعْفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَ أَيْمَانَكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَنْوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي أَتَكُمْ وَلَا تُثْرِهُوْ فَتَبِعُوكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحْصَنُوا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكَرِّهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} يامر الله تعالى الأولياء والأسيد، بإنكاح من تحت ولايتهم من الأيامى وهم: من لا أزواج لهم، من رجال، ونساء ثيب، وأبكار، فيجب على القريب وولي اليتيم، أن يزوج من يحتاج للزواج، ومن يجب نفقته عليه، وإذا كانوا مأمورين بإنكاح من تحت أيديهم، كان أمرهم بالنكاح بأنفسهم من باب أولى. {وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادَكُمْ وَإِيمَانَكُمْ} يتحمل أن المراد بالصالحين، صلاح الدين، وأن الصالح من العبيد والإماء - وهو الذي لا يكون فاجرا زانيا - مأمور سيده بإنكاحه، جزاء له على صلاحه، وترغبا له فيه، ولأن الفاسد بالزنا، منهى عن تزوجه، فيكون مؤيدا للمذكور في أول السورة، أن نكاح الزاني والزانية محرم حتى يتوب، ويكون التخصيص بالصلاح في العبيد والإماء دون الأحرار، لكثره وجود ذلك في العبيد عادة، ويتحمل أن المراد بالصالحين الصالحون للتزوج المحتججون إليه من العبيد والإماء، يؤيد هذا المعنى، أن السيد غير مأمور بتزويج مملوكه، قبل حاجته إلى الزواج. ولا بعد إرادة المعنيين كليهما، والله أعلم. قوله: {إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٍ} أي: الأزواج والمتزوجين {يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} فلا ينفعكم ما تتوهمون، من أنه إذا تزوج، افتقر بسبب كثرة العائلة ونحوه، وفيه حث على التزوج، ووعد للمتزوج بالغنى بعد الفقر. {وَاللَّهُ وَاسِعٌ} كثير الخير عظيم الفضل {عَلَيْهِ} بمن يستحق فضله الديني والدنيوي أو أحدهما، من لا يستحق، فيعطي كلا ما علمه واقتضاه حكمه. {وَلَيُسْتَعْفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا} حَتَّى يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} هذا حكم العاجز عن النكاح، أمره الله أن يستعفف، أن يكف عن المحرم، ويفعل الأسباب التي تكه عنه، من صرف دواعي قلبه بالأفكار التي تخطر بباليه، وي فعل أيضا، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباقة فليتزوج ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء " قوله: {الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا} أي: لا يقدرون نكاحا، إما لفقرهم أو فقر أوليائهم وأسيادهم، أو امتناعهم من تزويجهم [وليس لهم] من قدرة على إجبارهم على ذلك، وهذا التقدير، أحسن من تقدير من قدر " لا يجدون مهر نكاح " وجعلوا المضاف إليه نابا مناب المضاف، فإن في ذلك محذورين: أحدهما: الحذف في الكلام، والأصل عدم الحذف. والثاني كون المعنى قاصرا على من له حالان، حالة غنى بماله، وحالة عدم، فيخرج العبيد والإماء ومن إنكاحه على وليه، كما ذكرنا. {حَتَّى يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} وعد المستعف أن الله سيغنهه ويسره له أمره، وأمر له بانتظار الفرج، لئلا يشق عليه ما هو فيه. قوله {وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَ أَيْمَانَكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا} أي: من ابتفى وطلب منكم الكتابة، وأن يشتري نفسه، من عبيد وإماء، فأجيبوه إلى ما طلب، وكابتوه، {إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا} أي: في الطالبين للكتابة {خَيْرًا} أي: قدرة على التكسب، وصلاحا في دينه، لأن في الكتابة تحصيل المصلحتين، مصلحة العتق والحرية، ومصلحة العوض الذي يبتلله في فداء نفسه. وربما جد واجتهد، وأدرك لسيده في مدة الكتابة من المال ما لا يحصل في رقه، فلا يكون ضرر على السيد في كتابته، مع حصول عظيم المنفعة للعبد، فلذلك أمر الله بالكتابة على هذا الوجه أمر إيجاب، كما هو الظاهر، أو أمر استحباب على القول الآخر، وأمر بمعاونتهم على كتابتهم، لكونهم محتججون لذلك، بسبب أنهم لا مال لهم، فقال: {وَأَنْوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي أَتَكُمْ} يدخل في ذلك أمر سيده الذي كاتبه، أن يعطيه من كتابته أو يسقط عنه منها، وأمر الناس بمعونتهم. ولهذا جعل الله للمكتتبين قسطا من الزكاة، ورغبة في إعطائه بقوله: {مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي أَتَكُمْ} أي: فكما أن المال مال الله، وإنما الذي بأيديكم عطية من الله لكم ومحض منه، فأحسنوا لعباد الله، كما أحسن الله إليكم. ومفهوم الآية الكريمة، أن العبد إذا لم يطلب الكتابة، لا يؤمر سيده أن يبتدىء بكتابته، وأنه إذا لم يعلم منه خيرا، بأن علم منه عكسه، إما أنه يعلم أنه لا كسب له، فيكون بسبب ذلك كلا على الناس، ضائعا، وإما أن يخاف إذا أعتقد، وصار في حرية نفسه، أن يتمكن من الفساد، فهذا لا يؤمر بكتابته، بل ينهى عن ذلك لما فيه من المحذور المذكور. ثم قال تعالى: {وَلَا تُثْرِهُوْ فَتَبِعُوكُمْ} أي: إمامكم {عَلَى الْبَغَاءِ} أي: أن تكون زانية {إِنْ أَرَدْنَ تَحْصَنُوا} لأنه لا يتصور إكراها إلا بهذه الحال، وأما إذا لم ترد تحصنا فإنها تكون بغيا، يجب على سيدها منها من ذلك، وإنما هذا أنهى لما كانوا يستعملونه في الجاهلية، من كون السيد يجبر أمهاته على البغاء، ليأخذ منها أجرة ذلك، ولهذا قال: {لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} فلا يليق بكم أن تكون إمامكم خيرا منكم، وأعف عن الزنا، وأنتم تفعلون بهن ذلك، لأجل عرض الحياة، متاع قليل يعرض ثم يزول. فكسكم النزاهة، والنظافة، والمرودة بقطع النظر عن ثواب الآخرة وعقابها. أفضل من كسكم العرض القليل، الذي يكسكم الرذالة والخسنة. ثم دعا من جرى منه الإكراه إلى التوبة، فقال: {وَمَنْ يُكَرِّهُنَّ إِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} فليكتب إلى الله، ولليقع عمما صدر منه مما يغضبه، فإذا فعل ذلك، غفر الله ذنبه، ورحمه كما رحم نفسه بفكاكها من العذاب، وكما رحم أمته بعد إكراها على ما يضرها.



- إذا تأملنا هذه الآيات نجد أن الله جل وعلا قد نهاها فيها :
- ١) النهي الأول:{بِاِيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوَاتًا غَيْرَ بَيْوَاتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْسِفُوا وَتَسْلَمُوا عَلَى أَهْلِهَا } ينهى الله سبحانه عن دخول بيوتا غير بيوتهم بغير استذنان، فإن في ذلك عدة مفاسد .
 - ٢) النهي الثاني:{فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ}
 - ٣) النهي الثالث:{وَلَا يُبَدِّلُنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا}
 - ٤) النهي الرابع:{وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيَنَّ مِنْ زِينَتَهُنَّ} لا يضربن الأرض بأرجلهن، ليصوت ما عليهم من حلي، كخلال وغیرها.
 - ٥) النهي الخامس:{وَلَا تُنْكِرُهُوَا فَتَيَاتُكُمْ عَلَى الْبَيْاعَ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصَّنُوا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا}
- وأمرنا فيها:
- ١) الأمر الأول:{وَإِنْ قَبِيلَ لَكُمْ أَرْجُوْهُمْ فَارْجِعُوهُ أَرْجُكُمْ} أي: فلا تمنعوا من الرجوع، ولا تغضبوا منه .
 - ٢) الأمر الثاني:{قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْصُمُوْهُمْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ} عن النظر إلى ما حرم الله .
 - ٣) الأمر الثالث:{وَيَحْفَظُوْهُمْ فِرُوجَهُمْ} عن الوطء الحرام، في قبل أو دبر، أو ما دون ذلك .
 - ٤) الأمر الرابع:{وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْصُمُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ} عن النظر إلى العورات والرجال، بشهوة ونحو ذلك من النظر الممنوع .
 - ٥) الأمر الخامس:{وَيَنْقُظُنَ فِرُوجَهُنَّ} من التمكين من جماعها، أو مسها، أو النظر المحرم إليها.
 - ٦) الأمر السادس:{وَلَيَضْرِبُنَ بِخُمُرِهِنَ عَلَى جُيُوبِهِنَ} وهذا لكمال الاستثار.
 - ٧) الأمر السابع:{وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ}.
 - ٨) الأمر الثامن:{وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ} يأمر الله تعالى الأولياء والأسيداد، بإنكاح من تحت ولايتهم من الأيامى .
 - ٩) الأمر التاسع:{وَلَيَسْتَعْفَفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ} هذا حكم العاجز عن النكاح، أمره الله أن يستعفف .
 - ١٠) الأمر العاشر:{وَالَّذِينَ بَيْتَنَّ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوْهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا} أي: من ابتغى وطلب منكم الكتابة، وأن يشتري نفسه، من عبيد وإماء، فأجيده إلى ما طلب، وكاتبته ز
 - ١١) الأمر الحادي عشر:{وَأَتُوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي أَتَاهُمْ} يدخل في ذلك أمر سيده الذي كاتبه، أن يعطيه من كتابته أو يسقط عنه منها، وأمر الناس بمعونتهم.

النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكُتُ أَيْمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِّنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدُهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحَلْمَ فَلَيَسْتَأْذِنُوَا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} النور_٥٨_٥٩

أمر للمؤمنين أن يستأذنهم ممالikeهم، والذين لم يبلغوا الحلم منهم. قد ذكر الله حكمته وأنه ثلاث عورات للمستاذن عليهم، وقت نومهم بالليل بعد العشاء، وعند انتباهم قبل صلاة الفجر، فهذا - في الغالب - أن النائم يستعمل للنوم في الليل ثوبا غير ثوبه المعتاد، وأما نوم النهار، فلما كان في الغالب قليلا، قد ينام فيه العبد بشيابه المعتادة، ففيه قوله: {وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ} أي: للفانلة، وسط النهار. ففي ثلاثة هذه الأحوال، يكون المعاليك والأولاد الصغار كغيرهم، لا يمكنون من الدخول إلا بذنب، وأما ما عدا هذه الأحوال الثلاثة فقال: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ} أي: ليسوا كغيرهم، فإنهم يحتاج إليهم دائما، فيشق الاستذان منهم في كل وقت، ولهذا قال: {طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ} أي: يتربدون عليكم فيقضاء أشغالكم وحوائجكم. **كذلك يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ** بيانا مقرورنا بحكمته، ليتأكد ويتفقى ويعرف به رحمة شارعه وحكمته، ولهذا قال: {وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} له العلم المحيط بالواجبات والمستحبات والممكبات، والحكمة التي وضعت كل شيء موضعه، فأعطى كل مخلوق خلقه اللائق به، وأعطى كل حكم شرعا حكمه اللائق به، ومنه هذه الأحكام التي بينها وبين مأخذها وحسنها. **وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحَلْمَ** وهو إنزال المنى بقطة أو مناما، **فَلَيَسْتَأْذِنُوَا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ** أي: في سائر الأوقات، والذين من قبلهم، هم الذين ذكرهم الله بقوله: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْخُلُوا بَيْوَنًا غَيْرَ بَيْوَنَكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْذِنُوَا** الآية. **كذلك يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ** ويوضحها، ويفصل أحكامها **وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** وفي هاتين الآيتين فوائد، منها: أن السيد وولي الصغير، مخاطبان بتعليم عبدهم ومن تحت ولايتهم من الأولاد، العلم والأداب الشرعية، لأن الله وجه الخطاب إليهم بقوله: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَلْمَ** الآية، ولا يمكن ذلك، إلا بالتعليم والتأنيب، ولقوله: **لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ** ومنها: الأمر بحفظ العورات، والاحتياط لذلك من كل وجه، وأن محل والمكان، الذي هو مظنة لرؤية عورة الإنسان فيه، أنه منهى عن الاغتسال فيه والاستجاء، ونحو ذلك. ومنها: جواز كشف العورة لحاجة، كالحاجة عند النوم، وعند البول والغائط، ونحو ذلك. ومنها: أن المسلمين كانوا معتادين للقليلة وسط النهار، كما اعتادوا نوم الليل، لأن الله خطبهم ببيان حالهم الموجدة. ومنها: أن الصغير الذي دون البلوغ، لا يجوز أن يمكن من رؤية العورة، ولا يجوز أن ترى عورته، لأن الله لم يأمر باستذانهم، إلا عن أمر ما يجوز. ومنها: أن الملوك أيضا، لا يجوز أن يرى عورة سيد، كما أن سيد لا يجوز أن يرى عورته، كما ذكرنا في الصغير. ومنها: أنه ينبغي للواعظ والمعلم ونحوهم، من يتكلم في مسائل العلم الشرعي، أن يقرن بالحكم، بيان مأخذ ووجهه، ولا يلقى مجرد عن الدليل والتعليل، لأن الله - لما بين الحكم المذكور. عليه بقوله: **ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَكُمْ** ومنها: أن الصغير والعبد، مخاطبان، كما أن ولديهما مخاطب لقوله: **لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ** ومنها: أن ريق الصبي ظاهر، ولو كان بعد نجاسة، كالقيء، لقوله تعالى: **طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ** مع قول النبي - صلى الله عليه وسلم - حين سئل عن الهرة: (إنها ليست بنجس، إنها من الطوافين عليكم والطوافات). ومنها: جواز استخدام الإنسان من تحت يده، من الأطفال على وجه معتاد، لا يشق على الطفل لقوله: **طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ** ومنها: أن الحكم المذكور المفصل، إنما هو لمن دون البلوغ، فاما ما بعد البلوغ، فليس إلا الاستذان. ومنها: أن البلوغ يحصل بالإنزال فكل حكم شرعا رب على البلوغ، حصل بالإنزال، وهذا مجمع عليه، وإنما الخلاف، هل يحصل **البَلَوغُ بِالسَّنَنِ**، أو **الإِبَابَاتِ لِلْعَادَةِ**، والله أعلم.

إذا تأملنا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

١) الأمر الأول: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكُتُ أَيْمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ** أمر للمؤمنين أن يستأذنهم ممالikeهم، والذين لم يبلغوا الحلم منهم. قد ذكر الله حكمته وأنه ثلاث عورات للمستاذن عليهم من قبل صلاة الفجر؛ لأنه وقت الخروج من ثياب النوم وليس ثياب اليقظة، ووقت خلع الثياب للقليلة في الظهيرة، ومن بعد صلاة العشاء؛ لأنه وقت للنوم.

٢) الأمر الثاني: **وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحَلْمَ فَلَيَسْتَأْذِنُوَا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ** أي: في سائر الأوقات



نداءات سورة العنکبوت

النداء الأول:

{يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّاهُ يَفْاعِلُونَ} {العنکبوت ٦}

يقول تعالى: {يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا} بي وصدقوا رسولي {إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّاهُ يَفْاعِلُونَ} فإذا تعذرتم عبادة ربكم فيأرض، فارتحلوا منها إلى أرض أخرى، حيث كانت العبادة لله وحده، فأماكن العبادة و موضعها، واسعة، والمعبد واحد، والموت لا بد أن ينزل بكم ثم ترجعون إلى ربكم، فيجازي من أحسن عبادته وجمع بين الإيمان والعمل الصالح بإنزاله الغرف العالية، والمنازل الآية الجامدة لما تشهيه الأنس، وتلاذ الأعين، وأنتم فيها خالدون.

إذا تأملنا معًا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

١) الأمر الأول : {فَإِيَّاهُ يَفْاعِلُونَ} دلالة على أمره جل وعلا لنا بعبادته وحده لا شريك له

نداءات سورة الأحزاب

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَكُمْ جُنُودٌ فَارْسِلُنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجَنُودًا لَمْ تَرُوهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا} الأحزاب ٩

يدرك تعالى عباده المؤمنين، نعمته عليهم، ويحثهم على شكرها، حين جاءتهم جنود أهل مكة والهجرة، من فوقهم، وأهل نجد، من أسفل منهم، وتعاقدوا على استئصال الرسول والصحابة، وذلك في وقعة الخندق. ومتأثثهم طائف اليهود، الذين حوالى المدينة، فجاءوا بجنود عظيمة وأمم كثيرة.

إذا تأملنا معًا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

١_ الأمر الأول {الذِّكْرُوْا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} أمر من الله جل وعلا للمؤمنين بذكره

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا * وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا} الأحزاب ٤٢ - ٤١

يأمر تعالى المؤمنين، بذكره ذكراً كثيراً، من تهليل، وتحميد، وتسبيح، وتكبير وغير ذلك، من كل قول فيه قربة إلى الله، وأقل ذلك، أن يلازم الإنسان، أوراد الصباح، والمساء، وأدبار الصلوات الخمس، وعند العوارض والأسباب. وينبغي مداومة ذلك، في جميع الأوقات، على جميع الأحوال، فإن ذلك عبادة يسبق بها العامل، وهو مستريح، وداع إلى محبة الله ومعرفته، وعون على الخير، وكف اللسان عن الكلام القبيح. {وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا} أي: أول النهار وآخره، لفضلها، وشرفها، وسهولة العمل فيها.



إذا تأملنا معاً هاتان الآياتان نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيهما:
١) الأمر الأول {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا} أمر من الله جل وعلا للمؤمنين بذكره ذكراً كثيراً.

٢) الأمر الثاني: {وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا}

النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَثُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْنَاهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوْهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَنْتَعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا} الأحزاب ٩

يخبر تعالى المؤمنين، أنهم إذا نكحوا المؤمنات، ثم طلقوهن من قبل أن يمسوهن، فليس عليهن في ذلك، عدة يعتدها أزواجهن عليهن، وأمرهم بتبعيدهن بهذه الحالة، بشيء من متاع الدنيا، الذي يكون فيه جبر لخواطرهن، لأجل فراقهن، وأن يفارقوهن فرافقاً جميلاً، من غير مخاصمة، ولا مشاتمة، ولا مطالبة، ولا غير ذلك. ويستدل بهذه الآية، على أن الطلاق، لا يكون إلا بعد النكاح. فلو طلقها قبل أن ينكحها، أو علق طلاقها على نكاحها، لم يقع، لقوله: {إِذَا نَكْحَثُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْنَاهُنَّ} فجعل الطلاق بعد النكاح، فدل على أنه قبل ذلك، لا محل له. وإذا كان الطلاق الذي هو فرقة تامة، وتحريم تام، لا يقع قبل النكاح، فالتحريم الناقص، لظهوره، أو إيلاء ونحوه، من باب أولى وأحرى، أن لا يقع قبل النكاح، كما هو أصح قول العلماء. ويدل على جواز الطلاق، لأن الله أخبر به عن المؤمنين، على وجه لم يلهم عليهم عليه، ولم يوبنهم، مع تصدير الآية بخطاب المؤمنين. وعلى جوازه قبل المisis، كما قال في الآية الأخرى {إِنَّ جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوْهُنَّ} وعلى أن المطلقة قبل الدخول، لا عدة عليها، بل بمجرد طلاقها، يجوز لها التزوج، حيث لا مانع، وعلى أن عليها العدة، بعد الدخول. وهل المراد بالدخول والمisis، الوطء كما هو مجمع عليه؟ أو وكذلك الخلوة، ولو لم يحصل معها وطء، كما أفتى بذلك الخلفاء الراشدون، وهو الصحيح. فمن دخل عليها، وطنها، أم لا، إذا خلابها، وجب عليها العدة. وعلى أن المطلقة قبل المisis، تمنع على الموسوع قدره، وعلى المقتدر قدره، ولكن هذا، إذا لم يفرض لها مهر، فإن كان لها مهر مفروض، فإنه إذا طلق قبل الدخول، تتصف المهر، وكفى عن المتعة، وعلى أنه ينبغي لمن فارق زوجته قبل الدخول أو بعده، أن يكون الفراق جميلاً، يحمد فيه كل منهما الآخر. ولا يكون غير جميل، فإن في ذلك، من الشر المرتب عليه، من قدح كل منهما بالآخر، شيء كثير. وعلى أن العدة حق للزوج، لقوله: {فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ} دل مفهومه، أنه لو طلقها بعد المisis، كان له عليها عدة وعلى أن المفارقة بالوفاة، تعتد مطلقاً، لقوله: {ثُمَّ طَلَقْنَاهُنَّ} الآية وعلى أن من عدا غير المدخول بها، من المفارقات من الزوجات، بموت أو حياة، عليهن العدة.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا يأمر المؤمنين:

١- الأمر الأول: {فَمَنْتَعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا} أمر من الله جل وعلا لعباده المؤمنين إن طلقوا أزواجهم دون الدخول بهن أن يعطوهن من أموالهم متعة يتمتنع بها بحسب الوضع جبراً لخواطرهن، وأن يخلو سبليهن مع الستر الجميل، دون أذى أو ضرر.

النداء الرابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوَتَ النَّبِيِّ إِنَّ أَنْ يُؤْتَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاظِرِيْنَ إِنَّهُ وَلَكُنْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْسِيْنَ لِحَدِيثِ إِنْ تَلَمُّكُمْ كَمْ كَانْ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيُسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مِنْ مَتَاعَ فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِتَلْوِيْكُمْ وَفَلَوْبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولُ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ تَلَمُّكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيْمًا} الأحزاب ٥٣

يأمر تعالى عباده المؤمنين، بالتأدب مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في دخول بيته فقال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوَتَ النَّبِيِّ إِنَّ أَنْ يُؤْتَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ} أي: لا تدخلوها بغير إذن للدخول فيها، لأجل الطعام. وأيضاً لا تأتوا بـ{ناظرين إِنَّهُ} أي: منتظرين ومتائين لانتظار نضجه، أو سعة صدر بعد الفراغ منه. والمعنى: أنكم لا تدخلوا بيته النبي إلا بشرطين: الإن لكم بالدخول، وأن يكون جلوسكم بمقدار الحاجة، ولهذا قال: {وَلَكُنْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْسِيْنَ لِحَدِيثِ} أي: قبل الطعام وبعده. ثم بين حكمة النهي وفائدته فقال: {إِنْ تَلَمُّكُمْ} أي: انتظاركم الزائد على الحاجة،



{كان يُوذى النبي} أي: يتکلف منه ويشق عليه حبسكم إياه عن شئون بيته، واشتغاله فيه **{فِيَسْتَحْيِي مِثْكُمْ}** أن يقول لكم: **{أَخْرُجُوكُمْ}** كما هو جاري العادة، أن الناس - وخصوصاً أهل الكرم منهم - يستحيون أن يخرجوا الناس من مساكنهم، **{وَ}** لكن **{اللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ}** فالأمر الشرعي، ولو كان يتوجه أن في تركه أدباً وحياة، فإن الحزم كل الحزم، اتباع الأمر الشرعي، وأن يجزم أن ما خالفه، ليس من الأدب في شيء. والله تعالى لا يستحي أن يأمركم، بما فيه الخير لكم، والرفق لرسوله كائناً ما كان. فهذا أدبهم في الدخول في بيته، وأما أدبهم معه في خطاب زوجاته، فإنه، إما أن يحتاج إلى ذلك، أو لا يحتاج إليه، فإن لم يحتاج إليه، فلا حاجة إليه، والأدب تركه، وإن احتاج تركه، لأن يسأل متاعاً، أو غيره من أوانی البيت أو نحوها، فإنهن يسألن **{مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ}** أي: يكون بينكم وبينهن ستر، يستر عن النظر، لعدم الحاجة إليه. فصار النظر إليهن من نوعاً بكل حال، وكلامهن فيه التفصيل، الذي ذكره الله، ثم ذكر حكمة ذلك بقوله: **{ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِفْلَوِيْكُمْ وَقَلْوَيْهِنْ}** لـ الله أبعد عن الريبة، وكلما بعد الإنسان عن الأسباب الداعية إلى الشر، فإنه أسلم له، وأطهر لقلبه. فلهذه، من الأمور الشرعية التي بين الله كثيراً من تفاصيلها، أن جميع وسائل الشر وأسبابه ومقدماته، متنوعة، وأنه مشروع، البعد عنها، بكل طريق. ثم قال كلمة جامعة وقاعدة عامة: **{وَمَا كَانَ لَكُمْ}** يا معاشر المؤمنين، أي: غير لائق ولا مستحسن منكم، بل هو أقبح شيء **{أَنْ تُؤْتُوا رَسُولَ اللَّهِ}** أي: أذية قولية أو فعلية، بجميع ما يتعلق به، **{وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا}** هذا من جملة ما يُوذى، فإنه - صلى الله عليه وسلم - له مقام التعظيم، والرقة والإكرام، وتزوج زوجاته **{بَعْدَهُ}** مخل بها المقام. وأيضاً، فإنهن زوجاته في الدنيا والآخرة، والزوجية باقية بعد موته، فلذلك لا يحل نكاح زوجاته بعده، لأحد من أمته. **{إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا}** وقد امتنعت هذه الأمة، هذا الأمر، واجتنبت ما نهى الله عنه منه، والله الحمد والشكر.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا ينهى عبادة المؤمنين:

١) النهي الأول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِنَّ أَنْ يُوذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَّهُمْ أَيُّ لَا تَدْخُلُوا بِيَوْمٍ}** أي لا تدخلوا بيوت النبي صلى الله عليه وسلم إلا بأذنه لتناول طعام غير منتظرين نضجه.

٢) النهي الثاني: **{وَلَا مُسْتَأْسِيْنَ لِحَدِيثِ}**

٣) النهي الثالث: **{وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا}**

كما يأمر الله عباده المؤمنين:
١) الأمر الأول: **{وَلَكِنْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا}**

٢) الأمر الثاني: **{فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا}**

٣) الأمر الثالث: **{وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ}**

النداء الخامس:

{إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّوْنَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيْمًا} الأحزاب ٥٦

وهذا فيه تنبيه على كمال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ورفعه درجته، وعلى منزلته عند الله وعند خلقه، ورفع ذكره. و**{إِنَّ اللَّهَ}** تعالى **{وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّوْنَ}** عليه، أي: ينشي الله عليه بين الملائكة، وفي الملايين، لمحبته تعالى له، وتنشي عليه الملائكة المقربون، ويدعون له ويستضرعون. **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيْمًا}** اقتداء بالله وملائكته، وجاء له على بعض حقوقه عليكم، وتمكيناً لإيمانكم، وتعظيمها له - صلى الله عليه وسلم - ومحبة وإكراماً، وزيادة في حسناتكم، وتکفيرأ من سيئاتكم وأفضل هبات الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام، ما علم به أصحابه: "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجید، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجید" وهذا الأمر بالصلاحة والسلام عليه مشروع في جميع الأوقات، وأوجبه كثير من العلماء في الصلاة



أمر من الله جل وعلا لعباده المؤمنين بالصلوة والسلام على رسول الله "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد".

النداء السادس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا} الأحزاب ٦٩

يحذر تعالى عباده المؤمنين عن أذية رسولهم، محمد - صلى الله عليه وسلم - النبي الكريم، الرءوف الرحيم، فيقابلوه بضد ما يجب له من الإكرام والاحترام، وأن لا يتشبهوا بحال الذين آذوا موسى بن عمران، كليم الرحمن، فبرأ الله مما قالوا من الأذية، أي: أظهر الله لهم براعته. والحال أنه عليه الصلاة والسلام، ليس محل التهمة والأذية، فإنه كان وجيهها عند الله، مقربياً لديه، من خواص المرسلين، ومن عباده المخلصين، فلم يزجرهم ما له، من الفضائل عن أذيته والتعرض له بما يكره، فاحذروا أيها المؤمنون، أن تتشبهوا بهم في ذلك، والأذية المشار إليها هي قولبني إسرائيل لموسى لما رأوا شدة حياته وتنسقه عنهم: "إنه ما يمنعه من ذلك إلا أنه آدر" أي: كبير الخصيتيين، و Ashton ذلك عندهم، فأراد الله أن يبرئه منهم، فاغتسل يوماً، ووضع ثوبه على حجر، فقر الحجر بثوبه، فأهوى موسى عليه السلام في طلبه، فمر به على مجالسبني إسرائيل، فرأوه أحسن خلق الله، فزال عنه ما رموه به.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا نهى عباده المؤمنين:

١) النهي الأول : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى} نهى من الله جل وعلا للمؤمنين أن لا يؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول أو فعل كما فعل بنو إسرائيل معنبي الله موسى.

النداء السابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا} الأحزاب ٧٠ - ٧١

يأمر تعالى المؤمنين بتقواه، في جميع أحوالهم، في السر والعلانية، ويخص منها، ويندب للقول السديد، وهو القول الموافق للصواب، أو المقارب له، عند تغافر اليقين، من قراءة، وذكر، وأمر بمعرفة، ونهي عن منكر، وتعلم علم وتعليمه، والحرص على إصابة الصواب، في المسائل العلمية، وسلوك كل طريق يصل لذلك، وكل وسيلة تعين عليه. ومن القول السديد، لين الكلام ولطفه، في مخاطبة الآباء، والقول المتضمن للنصح والإشارة، بما هو الأصلح. ثم ذكر ما يتربت على تقواه، وقول القول السديد فقال: {يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ} أي: يكون ذلك سبباً لصلاحها، وطريقاً لقبولها، لأن استعمال التقوى، تتقبل به الأعمال كما قال تعالى: {إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ} ويوفق فيه الإنسان للعمل الصالح، ويصلح الله الأعمال [أيضاً] بحفظها عمما يفسدها، وحفظ ثوابها ومضاعفته، كما أن الأخلاق بالتقوى، والقول السديد سبب لفساد الأعمال، وعدم قبولها، وعدم ترتب آثارها عليها. {وَيَغْفِرُ لَكُمْ} أيضاً {ذُنُوبَكُمْ} التي هي السبب في هلاكم، فالتفوى تستقيم بها الأمور، ويندفع بها كل محذور ولهذا قال: {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا}

إذا تأملنا هاتين الآيتين نجد أن الله جل وعلا يأمر عباده المؤمنين

١) الأمر الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ }

٢) الأمر الثاني:{وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا }

٣) الأمر الثالث: أمر بطاعة الله ورسوله كما في قوله:{وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا}.



نداءات سورة الزمر

النداء الأول:

{قُلْ يَا عِبَادَ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا رَبَّكُمْ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ} الزمر ١٠

أي: قل منادياً لأشرف الخلق، وهم المؤمنون، آمراً لهم بأفضل الأوامر، وهي التقوى، ذاكراً لهم السبب الموجب للتقوى، وهو ربوبية الله لهم وإنعامه عليهم، المقتضى ذلك منهم أن يتقوه، ومن ذلك ما من الله عليهم به من الإيمان فإنه موجب للتقوى، كما تقول: أيها الكريم تصدق، وأيتها الشجاع قاتل. وذكر لهم الثواب المننشط في الدنيا فقال: {الَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا} بعادة ربهم {حَسَنَةٌ} ورزق واسع، ونفس مطمئنة، وقلب منشرح، كما قال تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أَثْنَيْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنْخِيَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً} {وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ} إذا منعمت من عبادته في أرض، فهاجروا إلى غيرها، تبعدوهون فيها ربكم، وتتمكنون من إقامة دينكم. ولما قال: {الَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ} كان البعض النقوص مجال في هذا الموضع، وهو أن النص عام، أنه كل من أحسن فعله في الدنيا حسنة، فما بال من آمن في أرض يضطهد فيها ويتمهن، لا يحصل له ذلك، دفع هذا الظن بقوله: {وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ} وهذا بشارة نص عليها النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله (لا تزال طائفه من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك) تشير إليه هذه الآية، وترمي إليه من قريب، وهو أنه تعالى أخبر أن أرضه واسعة، فمهما منعمت من عبادته في موضع فهاجروا إلى غيرها، وهذا عام في كل زمان ومكان، فلا بد أن يكون لكل مهاجر، ملجاً من المسلمين يلجأ إليه، وموضع يتمكن من إقامة دينه فيه. {إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ} وهذا عام في جميع أنواع الصبر، الصبر على أقدار الله المؤلمة فلا يتخطتها، والصبر عن معاصيه فلا يرتكبها، والصبر على طاعته حتى يؤديها، فوعد الله الصابرين أجرهم بغير حساب، أي: بغير حد ولا عد ولا مقدار، وما ذاك إلا لفضيلة الصبر ومحله عند الله، وأنه معين على كل الأمور.

إذا تأملنا في هذه الآية نجد أن الله يأمرنا فيها:

١) الأمر الأول: {قُلْ يَا عِبَادَ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا رَبَّكُمْ} حيث يأمر الله سبحانه وتعالى عباده المؤمنين أن يتقووا ربهم في أعمالهم وأن يعملوا الحسنى وأعطاهم نتيجة ذلك {إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ}

النداء الثاني:

{قُلْ يَا عِبَادَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَنْقِطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَتَبِعُوا إِلَيْهِ رَبَّكُمْ وَأَسْلِمُوا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنَصَّرُونَ * وَأَتَبِعُوا أَحْسَنَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبَّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَعْثَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ} الزمر ٥٣_٥٥

يخبر تعالى عباده المسرفين بسعة كرمه، ويحثهم على الإنابة قبل أن لا يمكنهم ذلك فقال: {قُلْ} يا أيها الرسول ومن قام مقامه من الدعاة لدين الله، مخبراً للعباد عن ربهم: {يَا عِبَادَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ} باتباع ما تدعوههم إليه أنفسهم من الذنوب، والسعى في مساطط علام الغيوب. {لَا تَنْقِطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ} أي: لا تيأسوا منها، فلتقاووا بأيديكم إلى التهلكة، وتقولوا قد كثرت ذنوبنا وترامت عيوبنا، فليس لها طريق يزيلها ولا سبيل يصرفها، فتبكون بسبب ذلك مصرین على العصيان، متزودين ما يغضب عليكم الرحمن، ولكن اعرفوا ربكم باسمائه الدالة على كرمه وجوده، واعلموا أنه يغفر الذنوب جمیعاً من الشرك، والقتل، والزنا، والربا، والظلم، وغير ذلك من الذنوب الكبار والصغر. {إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} أي: وصفه المغفرة والرحمة، وصفان لازمان ذاتياني، لا تنفك ذاته عندهما، ولم تزل آثارهما سارية في الوجود، مالئة للموجود، تسح يداه من الخيرات آباء الليل والنهار، ويوالي النعم على العباد والفوائل في السر والجهار، والعطاء أحب إليه من المعن، والرحمة سبقت الغضب وغابت، ولكن لمغفرته ورحمته ونيلهما أسباب إن لم يأت بها العبد، فقد أغلق على نفسه باب الرحمة والمغفرة، أعظمها وأجلها، بل لا سبب لها غيره، الإنابة إلى الله تعالى بالتنوية النصوح، والدعاء والتضرع والتائهة والتعبد، فهلم إلى هذا السبب الأجل، والطريق الأعظم.



ولهذا أمر تعالى بالإتابة إليه، والمبادرة إليها فقال: {وَأَتَيْبُوا إِلَى رَبِّكُمْ} بقلوبكم {وَأَسْلِمُوا لَهُ} بجوارحكم، إذا أفردت الإنابة، دخلت فيها أعمال الجوارح، وإذا جمع بينهما، كما في هذا الموضع، كان المعنى ما ذكرنا. وفي قوله {إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ} دليل على الإخلاص، وأنه من دون إخلاص، لا تفيد الأعمال الظاهرة والباطنة شيئاً. {مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابَ} مجيئنا لا يدفع {ثُمَّ لَا تَشْعُرُونَ} فكأنه قيل: ما هي الإنابة والإسلام؟ وما جزنياتها وأعمالها؟ فأجاب تعالى بقوله: {وَأَتَيْبُوا أَحْسَنَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ} مما أمركم من الأعمال الباطنة، كمحبة الله، وخشائه، وخوفه، ورجاه، والنصح لعباده، ومحبة الخير لهم، وترك ما يضاد ذلك. ومن الأعمال الظاهرة، كالصلوة، والزكاة، والصيام، والحج، والصدقة، وأنواع الإحسان، ونحو ذلك، مما أمر الله به، وهو أحسن ما أنزل علينا من ربنا، فالمتبع لأوامر ربه في هذه الأمور ونحوها هو المنيب المسلم. {مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابَ بَعْثَةٌ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ} وكل هذا حث على المبادرة وانتهاز الفرصة.

إذا تأملنا هذه الآيات نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

١) الأمر الأول: {يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْطُلُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ} أمر من الله جل وعلا للمؤمنين بأن لا يبأسوا من رحمة الله.

٢) الأمر الثاني: {وَأَتَيْبُوا إِلَى رَبِّكُمْ} أمر من الله سبحانه وتعالى للمؤمنين بالإتابة إليه والمبادرة إليها.

٣) الأمر الثالث: {وَأَسْلِمُوا لَهُ} أمر من الله جل وعلا للمؤمنين أن يسلموه بجوارهم.

٤) الأمر الرابع: {وَأَتَيْبُوا أَحْسَنَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ} أمر من الله سبحانه وتعالى للمؤمنين بأن يتبعوا ما أمرهم الله به من الاعمال الباطنة والظاهرة.

نِدَاءاتُ سُورَةِ مُحَمَّدٍ

النِّدَاءُ الْأَوَّلُ:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيَبْتَلِ أَقْدَامَكُمْ} محمد ٧

هذا أمر منه تعالى للمؤمنين، أن ينصروا الله بالقيام بدينه، والدعوة إليه، وجهاد أعدائه، والقصد بذلك وجه الله، فإنهم إذا فعلوا ذلك، نصرهم الله وثبت أقدامهم، أي: يربط على قلوبهم بالصبر والطمأنينة والثبات، ويصبر أجسامهم على ذلك، ويعينهم على أعدائهم، فهذا وعد من كريم صادق الوعود، أن الذي ينصره بالأقوال والأفعال سينصره مولاه، ويسير له أسباب النصر، من الثبات وغيره.

إذا تأملنا هذه الآية الكريمة نجد أن الله تعالى يأمرنا فيها:

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيَبْتَلِ أَقْدَامَكُمْ} مر منه تعالى للمؤمنين أن ينصروا الله بالقيام بدينه، والدعوة إليه، وجهاد أعدائه

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ} محمد ٣٣

يأمر تعالى المؤمنين بأمر به تتم أمورهم، وتحصل سعادتهم الدينية والدنيوية، وهو: طاعته وطاعة رسوله في أصول الدين وفروعه، والطاعة هي امتثال الأمر، واجتناب النهي على الوجه المأمور به بالإخلاص وتمام المتابعة، قوله: {وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ} يشمل النهي عن إبطالها بعد عملها، بما يفسدتها، من من بها وإعجاب، وفخر وسمعة، ومن عمل بالمعاصي التي تض محل معها الأعمال، ويحيط أجرها، ويشمل النهي عن إفسادها حال وقوعها بقطعها، أو الإتيان بمفسد من مفسداتها. فمبطلات الصلاة والصيام والحج ونحوها، كلها داخلة في هذا، ومنهي عنها، ويستدل الفقهاء بهذه الآية على تحريم قطع الفرض، وكراهة قطع النفل، من غير موجب لذلك، وإذا كان الله قد نهى عن إبطال الأعمال، فهو أمر بإصلاحها، وإكمالها وإنعامها، والإتيان بها، على الوجه الذي تصلح به علماً وعملاً.

إذا تأملنا هذه الآية الكريمة نجد أن الله يأمرنا فيها بأمران ونهانا فيها عن ثالث :

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ} أي طاعته جل وعلا وطاعة رسوله.

٢) الأمر الثاني: {وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} أي طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك بامتثال الأوامر واجتناب النواهي

ونهانا عن:

١) النهي الأول: {وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ} أي بما يفسدتها من إعجاب وفخر ومعاصي

نَذَرُكَ سورة الحجرات

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِ} الحجرات ١

هذا متضمن للأدب، مع الله تعالى، ومع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والتعظيم له ، واحترامه، وإكرامه، فأمر [الله] عباده المؤمنين، بما يقتضيه الإيمان، بالله وبرسوله، من امتثال أوامر الله، واجتناب تواهيه، وأن يكونوا ماشين، خلف أوامر الله، متبعين لسنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في جميع أمورهم، و [أن] لا يتقدموا بين يدي الله ورسوله، ولا يقولوا، حتى يقول، ولا يأمروا، حتى يأمر، فإن هذا، حقيقة الأدب الواجب، مع الله ورسوله، وهو عنوان سعادة العبد وفلاحةه، وبقواته، تفوته السعادة الأبدية، والنعيم السرمدي، وفي هذا، النهي [الشديد] عن تقديم قول غير الرسول - صلى الله عليه وسلم - على قوله، فإنه متى استبانت سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجب اتباعها، وتقديمها على غيرها، كانتا ما كان ثم أمر الله بتقواه عموماً، وهي كما قال طلق بن حبيب: أن تعمل بطاعة الله، على نور من الله، ترجو ثواب الله، وأن تترك معصية الله، على نور من الله، تخشى عقاب الله. قوله: {إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ} أي: لجميع الأصوات في جميع الأوقات، في خفي الموضع والجهات، {عَلَيْهِ} بالظواهر والبوطن، والسوابق واللوافق، والواجبات والمستحبات والممكنتات وفي ذكر الاسمين الكريمين - بعد النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله، والأمر بتقواه - حث على امتثال تلك الأوامر الحسنة، والأدب المستحسن، وترهيب عن عدم الامتثال .



وإذا تأملنا هذه الآية الكريمة نجد أن الله تعالى ينها عن:

١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} أي الأدب مع الله ومع رسوله "صلى الله عليه وسلم"

ويأمرنا فيها:

٢) الأمر الأول: {وَاتَّقُوا اللَّهَ} أمر بالتقى أي الحث على امثال الأمر واجتناب النهى والعمل على طاعة الله.

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتُكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرٍ بَعْضُكُمْ لِيَعْضُ اَنْ تَحْبِطْ أَعْمَالَكُمْ وَالثُّمَّ لَا تَشْعُرُونَ} الحجرات ٢

وهذا أدب مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في خطابه، أي: لا يرفع المخاطب له، صوته معه، فوق صوته، ولا يجهر له بالقول، بل يغض الصوت، ويخاطبه بأدب ولين، وتعظيم وتكريم، وإجلال وإعظام، لا يكون الرسول كأحدهم، بل يميزه في خطابهم، كما تميز عن غيره، في وجوب حقه على الأمة، ووجوب الإيمان به، والحب الذي لا يتم الإيمان إلا به، فإن في عدم القيام بذلك، محذراً، وخشيته أن يحيط عمل العبد وهو لا يشعر، كما أن الأدب معه، من أسباب [حصول الثواب و] قبول الأعمال.

وإذا تأملنا هذه الآية الكريمة نجد أن الله تعالى ينها عن:

١) النهي الأول : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتُكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ} أي لا يرفع المخاطب له، صوته معه، فوق صوته.

٢) النهي الثاني : {وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرٍ بَعْضُكُمْ لِيَعْضُ} أي لا يجهر له بالقول، بل يغض الصوت، ويخاطبه بأدب ولين، وتعظيم وتكريم، وإجلال وإعظام لما يترتب على ذلك من إحباط العمل

النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بَيْنَا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَكُنَّ اللَّهَ حَبِّ الْإِيمَانَ وَرَزِيقَتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّةُ إِلَيْكُمُ الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصْيَانُ أَوْلَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ} الحجرات ٦

وهذا أيضاً، من الأدب التي على أولى الألباب، التأب بها واستعمالها، وهو أنه إذا أخبرهم فاسق بخبر أن يتثبتوا في خبره، ولا يأخذوه مجرياً، فإن في ذلك خطراً كبيراً، ووقوعاً في الإثم، فإن خبره إذا جعل بمنزلة خبر الصادق العدل، حكم بموجب ذلك ومقتضاه، فحصل من تلف النفوس والأموال، بغير حق، بسبب ذلك الخبر ما يكون سبباً للندامة، بل الواجب عند خبر الفاسق، التثبت والتبيين، فإن دلت الدلائل والقرائن على صدقه، عمل به وصدق، وإن دلت على كذبه، كذب، ولم يعمل به، ففيه دليل، على أن خبر الصادق مقبول، وخبر الكاذب، مردود، وخبر الفاسق متوقف فيه كما ذكرنا، ولهذا كان السلف يقبلون روایات كثیر [من] الخارج، المعروفين بالصدق، ولو كانوا فاسقاً. {وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَكُنَّ اللَّهَ حَبِّ الْإِيمَانَ وَرَزِيقَتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّةُ إِلَيْكُمُ الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصْيَانُ أَوْلَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ} أي: ليكن لديكم معلوماً أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أظهركم، وهو الرسول الكريم، البار، الراشد، الذي يريد بكم الخير وينصح لكم، وتريدون لأنفسكم من الشر والمضررة، ما لا يوافكم الرسول عليه، ولو يطيعكم في كثير من الأمر لشق عليكم وأعنتكم، ولكن الرسول يرشدكم، والله تعالى يحبب إليكم الإيمان، ويزينه في قلوبكم، بما أودع الله في قلوبكم من محبة الحق وإيثاره،



وبما ينصب على الحق من الشواهد، والأدلة الدالة على صحته، وقبول القتوب والفتور له، وبما يفعله تعالى بكم، من توفيقه للإنابة إليه، ويكره إياكم الكفر والفسق، أي: الذنوب الكبار، والعصيان: هي ما دون ذلك من الذنوب بما أودع في قلوبكم من كراهة الشر، وعدم إرادته فعلاً، وبما نصبه من الأدلة والشواهد على فساده، وعدم قبول الفتور له، وبما يجعله الله من الكراهة في القلوب له {أولئك} أي: الذين زين الله الإيمان في قلوبهم، وحبيبه إليهم، وكراهتهم الكفر والفسق والعصيان {هم الراشدون} أي: الذين صلحت علومهم وأعمالهم، واستقاموا على الدين القويم، والصراط المستقيم. وضدهم الغاون، الذين حبب إليهم الكفر والفسق والعصيان، وكراهتهم للإيمان، والذنب ذنبهم، فإنهم لما فسقوا طبع الله على قلوبهم، ولما {زاغ عن الله قلوبهم} ولم يؤمنوا بالحق لما جاءهم أول مرة، قلب الله أفتدهم.

وإذا تأملنا هاتان الآياتان نجد أن الله يأمرنا فيهما:

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يَتَبَّاعِي فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} أي إذا أخبرهم فاسق بخبر أن يتبايعوا في خبره، ولا يأخذوه مجرداً حتى لا يقعوا في الإنتم ويكون ذلك سبباً للندامة .

٢) الأمر الثاني: {وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيهِمُ رَسُولُ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُوكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعِثْمَ} أي: ليكن لديكم معلوماً أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أظهركم، وهو الرسول الكريم، البار، الراشد، الذي يريد لكم الخير وينصح لكم.

النداء الرابع:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يُكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا تَنْهَا عَنِ الْمُسَاجِدِ وَلَا تَلْمِزُ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَتَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِنِسَاءِ الْفُسُوقِ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} الحجرات ١١

وهذا أيضاً، من حقوق المؤمنين، بعضهم على بعض، أن {لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ} بكل كلام، وقول، و فعل دال على تحقيـر الأخ المسلم، فإن ذلك حرام، لا يجوز، وهو دال على إعجاب الساخر بنفسه، وعسى أن يكون المسخـر به خيراً من الساـخر، كما هو الغالـب والواقع، فإن السـخرـية، لا تقع إلا من قـلب مـعـتـلـيـنـ من مـساـوىـيـاـنـ الأخـلـاقـ، مـتـحـلـ بـكـلـ خـلـقـ ذـمـيمـ، ولهـذا قال النـبـيـ . صلى الله عليه وسلم - "بحسب امرئ من الشر، أن يحرق أخيه المسلم" ثم قال: {وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ} أي: لا يعب بعضكم على بعض، واللمـزـ: بالـقـولـ، وـالـهـمـزـ: بـالـقـولـ، وـكـلـاهـمــاـ مـنـهـيـ عـنـهـ حـرـامـ، مـتـوـعـدـ عـلـيـهـ بـالـنـارـ. كما قال تعالى: {وَبَلَّ لـكـلـ هـمـزـةـ لـمـزـةـ} الآية، وسمـيـ الأخـ المؤـمنـ نـفـسـاـ لـأـخـيـهـ، لأنـ المؤـمنـينـ يـنـبـغـيـ أنـ يـكـونـ هـكـذـاـ حـالـهـ كـالـجـسـدـ الـوـاحـدـ، وـلـأـهـ إـذـاـ هـمـزـ غـيرـهـ، أـوـجـبـ للـغـيرـ أـنـ يـهـمـزـهـ، فـيـكـونـ هـوـ الـمـتـسـبـبـ لـذـلـكـ. {وَلَا تَتَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ} أي: لا يغير أحدكم أخيه، ويلقبه بلقب ذم يكره أن يطلق عليه وهذا هو التباـزـ، وأـمـاـ الـأـلـقـابــ غـيرـ المـذـمـومــ، فـلـاـ تـدـخـلـ فـيـ هـذـاـ. {بِنِسَاءِ الْفُسُوقِ بَعْدَ الْإِيمَانِ} أي: بـنـسـمـاـ تـبـدـلـتـمـ عنـ الإـيمـانـ وـالـعـملـ بـشـرـاعـنـعـ، وـماـ تـقـضـيـهـ، بـالـإـعـراضـ عـنـ أـوـامـرـهـ وـنـوـاهـيـهـ، بـاسـمـ الـفـسـقـ وـالـعـصـيـانـ، الـذـيـ هوـ التـبـاـزـ بـالـأـلـقـابــ . {وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} فـهـذـاـ [هـوـ] الـوـاجـبـ عـلـيـهـ العـدـ، أـنـ يـتـوـبـ إـلـيـ اللـهـ تـعـالـيـ، وـيـخـرـجـ مـنـ حـقـ أـخـيـهـ الـمـسـلـمـ، باـسـتـحـالـهـ، وـالـاسـتـغـارـ، وـالـمـدـحـ لـهـ مـقـابـلـةـ [عـلـىـ] ذـمـهـ. {وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} فالـنـاسـ قـسـمـانـ: ظـالـمـ لـنـفـسـهـ غـيرـ تـابـ، وـتـابـ مـفـلـحـ، وـلـاـ ثـمـ قـسـمـ ثـالـثـ غـيرـهـاـ .

وإذا تأملنا هذه الآية الكريمة نجد أن الله تعالى ينهانا عن:

١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ} أي بكل كلام وقول و فعل دال على تحقيـرـ الـمـسـلـمـ

٢) النهي الثاني: {وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى}



٣) النهي الثالث: {وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ} أي لا يعب بعضكم على بعض.

٤) النهي الرابع: {وَلَا تَتَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ} أي لا يغير أحدكم أخاه، ويلقبه بلقب ذم يكره أن يطلق عليه.

النداء الخامس:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَبِرُوا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُنِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُنِ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلْ لَحْمَ أَخِيهِ مَيَّتًا فَكَرْهُتُمُوهُ وَأَنْفَوْا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ} الحجرات ١٢

نهى الله تعالى عن كثير من الظن السوء بالمؤمنين، فـ {إِنَّ بَعْضَ الظُّنُنِ إِثْمٌ} وذلك، كالظن الخالي من الحقيقة والقرينة، وكظمن السوء، الذي يقترن به كثير من الأقوال، والأفعال المحرمة، فإن بقاء ظن المحرمة، لا يقتصر صاحبه على مجرد ذلك، بل لا يزال به، حتى يقول ما لا ينبغي، وي فعل ما لا ينبغي، وفي ذلك أيضاً، إساءة الظن بال المسلم، وبغضه، وعداوته المأمور بخلاف ذلك منه. {وَلَا تَجْسِسُوا} أي: لا تفتشوا عن عورات المسلمين، ولا تتبعوها، واتركوا المسلم على حاله، واستعملوا التغافل عن أحواله التي إذا فتشت، ظهر منها ما لا ينبغي. {وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا} والغيبة، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (ذكرك أخيك بما يكره ولو كان فيه) ثم ذكر مثلاً منفرًا عن الغيبة، فقال: {أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلْ لَحْمَ أَخِيهِ مَيَّتًا فَكَرْهُتُمُوهُ} شبه أكل لحمه ميئاً، المكره للنفوس [غاية الكراهة]، ياغتباه، فكما أنكرون تكرهون أكل لحمه، وخصوصاً إذا كان ميئاً، فقد الروح، فكذلك، [فلتترهوا] غيبته، وأكل لحمه حيًّا. {وَأَنْفَوْا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ} والتوبة، الذي ياذن بتوبة عبده، فيوفقه لها، ثم يتوب عليه، بقبول توبته، رحيم بعباده، حيث دعاهم إلى ما ينفعهم، وقبل منهم التوبة، وفي هذه الآية، دليل على التحذير الشديد من الغيبة، وأن الغيبة من الكبائر، لأن الله سبحانه باكل لحم الميت، وذلك من الكبائر.

وإذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله تعالى يأمرنا فيها:

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَبِرُوا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُنِ} أي كالظن الخالي من الحقيقة والقرينة، وكظمن السوء، الذي يقترن به كثير من الأقوال، والأفعال المحرمة

٢) الأمر الثاني : {وَأَنْفَوْا اللَّهُ }

ونهانا عن:

١) النهي الأول : {وَلَا تَجْسِسُوا} أي لا تفتشوا عن عورات المسلمين، ولا تتبعوها.

٢) النهي الثاني : {وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا} أي كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (ذكرك أخيك بما يكره ولو كان فيه)



نِدَاءاتُ سُورَةِ الْحَدِيدِ

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتُكُمْ كَفَلْيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلُ لَكُمْ ثُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ} **٢٨** الحديد

وهذا الخطاب، يحتمل أنه [خطاب] لأهل الكتاب الذين آمنوا بموسى وعيسى عليهما السلام، يأمرهم أن يعملوا بمقتضى إيمانهم، بأن يتقووا الله فيتركوا معاصيه، ويؤمنوا برسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - وأنهم إن فعلوا ذلك أعطاهم الله {كَفَلْيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ} أي: نصيبين من الأجر نصيب على إيمانهم بالأنبياء القداميين، ونصيب على إيمانهم بمحمد صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون الأمر عاماً يدخل فيه أهل الكتاب وغيرهم، وهذا الظاهر، وأن الله أمرهم بالإيمان والتقوى الذي يدخل فيه جميع الدين، ظاهره وباطنه، أصوله وفروعه، وأنهم إن امتنعوا هذا الأمر العظيم، أعطاهم الله {كَفَلْيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ} لا يعلم وصفهما وقدرهما إلا الله تعالى أجر على الإيمان، وأجر على التقوى، أو أجر على امتثال الأوامر، وأجر على اجتناب النواهي، أو أن التثنية المراد بها تكرار الإيتاء مرة بعد أخرى.{وَيَجْعَلُ لَكُمْ ثُورًا تَمْشُونَ بِهِ} أي: يعطيكم علماً وهدى ونوراً تمشون به في ظلمات الجهل، ويفغر لكم السينات.

إذا تأملنا معاً هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ}

٢) الأمر الثاني: {وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ}

نِدَاءاتُ سُورَةِ الْمُجَادِلَةِ

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَنَاجِوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجِوْا بِالْبَرِّ وَالْتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ} **٩** المجادلة

النحوى هي: التناجي بين اثنين فأكثر، وقد تكون في الخير، وتكون في الشر. فأمر الله تعالى المؤمنين أن يتناجوا بالبر، وهو اسم جامع لكل خير وطاعة، وقيام بحق الله ولعباده والتقوى، وهي [هنا]: اسم جامع لترك جميع المحارم والمأثم، فالمؤمن يمثل هذا الأمر الإلهي، فلا تجده مناجياً ومتحدثاً إلا بما يقربه من الله، ويباعده من سخطه، والفاجر يتهاون بأمر الله، ويناجي بالإثم والعدوان ومعصية الرسول، كالمنافقين الذين هذا دأبهم وحالهم مع الرسول - صلى الله عليه وسلم -. قال تعالى {وَإِذَا جَاءُوكَ حَيْوَكَ بِمَا لَمْ يُحِيكَ بِهِ اللَّهُ} أي: يسيئون الأدب معك في تحيئهم لك، {وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ} أي: يسررون في أنفسهم ما ذكره عالم الغيب والشهادة عنهم، وهو قولهم: {لَوْلَا يُعَذِّبَنَا اللَّهُ بِمَا نَفَوْلُ} ومعنى ذلك أنهم يتهاونون بذلك، ويستدللون بعدم تعجب العقوبة عليهم، أن ما يقولون غير محذور، قال تعالى في بيان أنه يمهل ولا يهمل: {حَسِبُوهُمْ جَهَنَّمَ يَصْلَوْهَا فَبِئْسَ الْمَصْبِرُ} أي: تكفيهم جهنم التي جمعت كل شقاء وعذاب [عليهم]، تحبط بهم، ويعذبون بها {فَبِئْسَ الْمَصْبِرُ} وهؤلاء المذكورون إما أناس من المنافقين يظهرون الإيمان، ويخاطبون الرسول - صلى الله عليه وسلم - بهذا الخطاب الذي يوهمون أنهم أرادوا به خيراً وهم كذبة في ذلك، وإما أناس من أهل الكتاب، الذين إذا سلموا على النبي - صلى الله عليه وسلم - قالوا: "السام عليك يا محمد" يعنيون بذلك الموت.



إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهاها فيها:

- ١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَسَاجِّيْتُمْ فَلَا تَسَاجِّوْا بِالْبَاطِلِ}
- ٢) النهي الثاني: {وَالْعُدُونَ}
- ٣) النهي الثالث: {وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ}

ويأمرنا فيها:

- ١) الأمر الأول: {وَتَسَاجِّوْا بِالْبَرِّ}
- ٢) الأمر الثاني: {وَالثَّقَوَى}
- ٣) الأمر الثالث: {وَأَنْثَوُا اللَّهَ}

النداء الثاني :

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَاقْسِحُوا يَقْسِحَ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ اشْرُوْا فَانْشُرُوا يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَوْثَوْا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} المجادلة ١١

هذا تأديب من الله لعباده المؤمنين، إذا اجتمعوا في مجلس من مجالس مجتمعاتهم، واحتاج بعضهم أو بعض القادمين عليهم للتفسح لهم في المجالس، فإن من الأدب أن يفسحوا له تفضلاً له هذا المقصود. وليس ذلك بضار للجالس شيئاً، فيحصل مقصود أخيه من غير ضرر يلحقه هو، والجزاء من جنس العمل، فإن من فسح فسح الله له، ومن وسع لأخيه، وسع الله عليه. {وَإِذَا قِيلَ اشْرُوْا} أي: ارتفعوا وتنحوا عن مجالسكم لحاجة تعرض، {فَانْشُرُوا} أي: فبادروا للقيام لتحصيل تلك المصلحة، فإن القيام بمثل هذه الأمور من العلم والإيمان، والله تعالى يرفع أهل العلم والإيمان درجات بحسب ما خصهم الله به، من العلم والإيمان. {وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} فيجازي كل عامل بعمله، إن خيراً فخير، وإن شرًا فشر. وفي هذه الآية فضيلة العلم، وأن زينته وثرته التأدب بآدابه والعمل بمقتضاه.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها:

- ١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَاقْسِحُوا } تأديب من الله لعباده المؤمنين، إذا اجتمعوا في مجلس من مجالس مجتمعاتهم
- ٢) الأمر الثاني: {وَإِذَا قِيلَ اشْرُوْا فَانْشُرُوا } أي ارتفعوا وتنحوا عن مجالسكم لحاجة تعرض.

النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} المجادلة ١٢

يأمر تعالى المؤمنين بالصدقة، أمام مناجاة رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - تأديبا لهم وتعليمها، وتعظيمها للرسول - صلى الله عليه وسلم - فإن هذا التعظيم، خير للمؤمنين وأظهر أي: بذلك يكثر خيركم وأجركم، وتحصل لكم الطهارة من الأنس، التي من جملتها ترك احترام الرسول - صلى الله عليه وسلم - والأدب معه بكثرة المناجاة التي لا ثمرة تحتها، فإنه إذا أمر بالصدقة بين يدي مناجاته صار هذا ميزانا لمن كان حريصا على الخير والعلم، فلا يبالي بالصدقة، ومن لم يكن له حرص ولا رغبة في الخير، وإنما مقصوده مجرد كثرة الكلام، فينكف بذلك عن الذي يشق على الرسول، هذا في الواحد للصدقة، وأما الذي لا يجد الصدقة، فإن الله لم يضيق عليه الأمر، بل عفا عنه وسامحه، وأباح له المناجاة، بدون تقديم صدقة لا يقدر عليها.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد أمرنا فيها :

١) الأمر الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً} أمر من الله تعالى لعباده بتقديم الصدقة لأهل الحاجة أمام مناجاة رسوله تأديبا لهم وتعليمها، وتعظيمها للرسول صلى الله عليه وسلم .

نداءات سورة الحشر

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَنْتَظِرُ نَفْسًا مَا قَدَّمَتْ لِعِدَّ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} الحشر ١٨

يأمر تعالى عباده المؤمنين بما يوجبه الإيمان ويقتضيه من لزوم تقواه، سرا وعلانية، في جميع الأحوال، وأن يراعوا ما أمرهم الله به من أوامره وشرائعه وحدوده، وينظروا ما لهم وما عليهم، ومما حصلوا عليه من الأعمال التي تنفعهم أو تضرهم في يوم القيمة، فإنهم إذا جعلوا الآخرة نصب أعينهم وقبلة قلوبهم، واهتماموا بالمقام بها، اجتهدوا في كثرة الأعمال الموصولة إليها، وتصفيتها من القواعط والعوائق التي توقفهم عن السير أو تعوقهم أو تصرفهم، وإذا علموا أيضا، أن الله خبير بما يعلمو، لا تخفي عليه أعمالهم، ولا تضيع لديه ولا يهملها، أوجب لهم الجد والاجتهاد. وهذه الآية الكريمة أصل في محاسبة العبد نفسه، وأنه ينبغي له أن يتყندها، فإن رأى زلالات دركه بالإقلاع عنه، والتوبة النصوح، والإعراض عن الأسباب الموصولة إليه، وإن رأى نفسه مقصرًا في أمر من أوامر الله، بذل جهده واستعن بربه في تكميله وتنميته، وإتقانه، ويفايس بين من الله عليه وإحسانه وبين تقصيره، فإن ذلك يوجب له الحياة بلا محالة.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا أمرنا فيها:

١) الأمر الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ} وهو أمر منه سبحانه وتعالى لعباده المؤمنون بالتقى.

٢) الأمر الثاني:{وَلَا تَنْتَظِرُ نَفْسًا مَا قَدَّمَتْ لِعِدَّ} أي لتتذر كل نفس ما قدمت من الأعمال ليوم القيمة .

٣) الأمر الثالث:{وَاتَّقُوا اللَّهَ}.



نِدَاءاتُ سُورَةِ الْمُتَحْنَةِ

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيمَانَكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جَهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي شَرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفِيَتُ وَمَا أُعْلَمُ بِمَا يَقْعُلُهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سُلْطَانُ السَّبَيلِ} المُتَحْنَةَ ١

ذكر كثير من المفسرين، [رحمهم الله]، أن سبب نزول هذه الآيات الكريمتات في قصة حاطب بن أبي بلترة، حين غزا النبي - صلى الله عليه وسلم - غزوة الفتح، فكتب حاطب إلى قريش يخبرهم بمسير رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إليهم، ليتخذ ذلك يداً عندهم لا [أشكا و] نفاقا، وأرسله مع امرأة، فأخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بشأنه، فأرسل إلى المرأة قبل وصولها وأخذ منها الكتاب. واعتبر حاطباً، فاعتذر - رضي الله عنه - بعد قبله النبي - صلى الله عليه وسلم - وهذه الآيات فيها النهي الشديد عن موالة الكفار من المشركين وغيرهم، وإلقاء المودة إليهم، وأن ذلك مناف للإيمان، ومخالف لملة إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام، ومنافق للعقل الذي يجب الحذر كل الحذر من العدو، الذي لا يبقى من مجده في العداوة شيئاً، وينتهز الفرصة في إيصال الضرر إلى عدوه، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} اعملوا بما قضاى إيمانكم، من ولایة من قام بالإيمان، ومعاداة من عاداه، فإنه عدو الله، وعدو للمؤمنين وهذا المتذبذب للكافر ولها، عادم المروعة أيضاً، فإنه كيف يوالى أعدائه الذي لا يريد له إلا الشر، ويختلف ربه وولييه الذي يريد به الخير، ويأمره به، ويحثه عليه؟! وما يدعو المؤمن أيضاً إلى معاداة الكفار، أنهم قد كفروا بما جاء المؤمنين من الحق، ولا أعظم من هذه المخالفة والمشافة، فإنهم قد كفروا بأصل دينكم، وزعموا أنكم ضلال على غير هدى. والحال أنهم كفروا بالحق الذي لا شك فيه ولا مرية، ومن رد الحق فمحال أن يوجد له دليل أو حجة تدل على صحة قوله، بل مجرد العلم بالحق يدل على بطلان قول من رده وفساده. ومن عداوتهم البليغة أنهم {يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيمَانَكُمْ} أيها المؤمنون من دياركم، ويسرونكم من أبوظانكم، ولا ذنب لكم في ذلك عندهم، إلا أنكم تومنون بالله ربكم الذي يتquin علىخلق كلهم القيام بعيوبите، لأن رياهم، وأنتم عليهم، بالنعم الظاهرة والباطنة، وهو الله تعالى. فلما أعرضوا عن هذا الأمر، الذي هو أوجب الواجبات، وقتم به، عادوكم، وأخرجوكم - من أجله - من دياركم، فـأـي دين، وأـي مروعة وعقل، يبقى مع العبد إذا والى الكفار الذين هذا وصفهم في كل زمان أو مكان؟! ولا يمنعهم منه إلا خوف، أو مانع قوي. {إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جَهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي} أي: إن كان خروجكم مقصودكم به الجهاد في سبيل الله، لإعلاء كلمة الله، وابتغاء مرضاته فأعملوا بما قضاى هذا، من موالة أولياء الله ومعاداة أعدائه، فإن هذا هو الجهاد في سبيله وهو من أعظم ما يتقرب به المتقربون إلى ربهم ويبتغون به رضاه. {شَرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوْدَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفِيَتُ وَمَا أُعْلَمُ بِمَا أُعْلَمُ} أي: كيف تسرون المودة للكافرين وتختفونها، مع علمكم أن الله عالم بما تخفون وما تعلون؟!، فهو وإن خفي على المؤمنين، فلا يخفى على الله تعالى، وسيجازي العباد بما يعلمه منهم من الخير والشر، {وَمَنْ يَقْعُلُهُ مِنْكُمْ} أي: موالة الكافرين بعد ما حذركم الله منها {فَقَدْ ضَلَّ سُلْطَانُ السَّبَيلِ} لأنه سلك مسلكاً مخالفًا للشرع وللمروءة الإنسانية.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهاها عن ما يلي :

- النهي الأول : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِيَاءَ} نهى الله عباده المؤمنون أن لا يتخذوا عدو الله وعدوهم خلصاء وأحباء.

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَإِنْ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُنَّ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُناحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمَ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ بِيَنْكُمْ وَاللَّهُ عَلَيْمٌ حَكِيمٌ} المُتَحْنَةَ ١٠

لما كان صلح الحديبية، صالح النبي - صلى الله عليه وسلم - المشركين، على أن من جاء منهم إلى المسلمين مسلماً، أنه يرد إلى المشركين، وكان هذا لفظاً عاماً، [مطلقاً] يدخل في عمومه النساء والرجال، فاما الرجال فإن الله لم ينه رسوله عن ردهم، إلى المشركين وفاء بالشرط وتماماً للصلح الذي هو من أكبر المصالح، وأما النساء فلما كان ردهن فيه مفاسد كثيرة ،



أمر الله المؤمنين إذا جاءهم المؤمنات مهاجرات، وشكوا في صدق إيمانهن، أن يمتحنوهن ويختبروهن، بما يظهر به صدقهن، من أيمان مغلوظة وغيرها، فإنه يحتمل أن يكون إيمانها غير صادق بل رغبة في زوج أو بلد أو غير ذلك من المقاصد الدنيوية. فإن كن بهذا الوصف، تعين ردهن وفاء بالشرط، من غير حصول مفسدة، وإن امتحنوهن، فوجدن صادقات، أو علموا ذلك منهن من غير امتحان، فلا يرجعون إلى الكفار {لَا هُنَّ حَلٌ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُنَّ} فهذه مفسدة كبيرة في ردهن راعاها الشارع، وراعى أيضا الوفاء بالشرط، بأن يعطوا الكفار أزواجهن ما أنفقوا عليهن من المهر وتوباعه عوضا عنهن، ولا جناح حينئذ على المسلمين أن ينكحوهن ولو كان لهن أزواج في دار الشرك، ولكن بشرط أن يؤتوهن أجورهن من المهر والنفقة، وكما أن المسلمة لا تحل للكافر، فذلك الكافرة لا تحل للمسلم أن يمسكها ما دامت على كفرها، غير أهل الكتاب، ولهذا قال تعالى: {وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمَ الْكَوَافِرِ} وإذا نهى عن الإمساك بعصمتها فاللهي عن ابتداء تزويجها أولى، {وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقُتُمْ} أيها المؤمنون، حين ترجع زوجاتكم مرتدات إلى الكفار، فإذا كان الكفار يأخذون من المسلمين نفقة من أسلمت من نسائهم، استحق المسلمون أن يأخذوا مقابلة ما ذهب من نسائهم إلى الكفار، وفي هذا دليل على أن خروج البعض من الزوج متocom، فإذا أفسد مفدى نكاح امرأة رجل، برضاع أو غيره، كان عليه ضمان المهر، وقوله: {نَذْلُوكَ حَكْمُ اللَّهِ} أي: ذلك الحكم الذي ذكره الله وبينه لكم يحكم به بينكم {وَاللَّهُ عَلَيْمٌ حَكِيمٌ} فيعلم تعالى، ما يصلح لكم من الأحكام، ويشرع لكم ما تقضيه الحكمة.

إذا تأملنا هذه الآية الكريمة نجد إن الله جل وعلق أمراً فيها :

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ} أمر من الله جل وعلا لعباده المؤمنين إذا جاءهم النساء المؤمنات مهاجرات من دار الكفر إلى دار الإسلام، أن يختبروهن ليعلموا صدق إيمانهن.

٢) الأمر الثاني: {وَأَنْوَهُمْ مَا أَنْفَقُوا}

٣) الأمر الثالث : {وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقُتُمْ}

٤) الأمر الرابع : {وَلَيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا}

ونهى الله عباده المؤمنين:

١) النهي الأول: {فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ} نهي من الله جل وعلا للمؤمنين بأن لا يردو المهاجرات المؤمنات إلى أزاجهن الكافرين.

٢) النهي الثاني : {وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمَ الْكَوَافِرِ}

النداء الثالث:

{يَا يَاهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَولُوا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَنْسَاوُهُمُ الْأَخْرَةَ كَمَا يَنْسِيَ الْكَفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ} الممتحنة ١٣

إي ياهَا المؤمنون ، ان كنتم مؤمنين بربكم ، ومتبعين لرضاه ومتبنين لسخطه {لَا تَتَولُوا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ } وانما غضب عليهم لكرههم ، وهذا شامل لجميع أصناف الكفر. {قد يَنْسَاوُهُمُ الْأَخْرَةَ} اي : قد حرموا من خير الآخرة ، فليس لهم منها نصيب ، فاحذروا ان تولوهم فتوافقوهم على شرهم وكفرهم فترموا خير الآخرة كما حرموا . وقوله {كما يَنْسِيَ الْكَفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ} حين أفضوا إلى الدار الآخرة . ووقفوا على حقيقة الامر وعلموا علم اليقين انهم لا نصيب لهم منها ويحتمل ان المعنى : قد ينسوا من الآخرة اي : قد انكروها وكفروا بها ، فلا يستغرب حينئذ الاقدام على مساخط الله وموجبات عذابه وايسهم من الآخرة ، كما ينس الكفار المنكرون للبعث في الدنيا من رجوع أصحاب القبور إلى الله تعالى .



إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا قد نهى عباده المؤمنين :

١) النهي الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا عَصِّبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} نهى منه جل وعلا بأن لا تتخذ اليهود أولياء

نَذَّرْتُكَ لِلَّهِ

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ} الصف ٢

اي : لما تقولون الخير وتحثون عليه ، وربما تمدحتم به وانتم لا تفعلونه ، وتنهون عن الشر وربما نزهتم انفسكم عنه ، وانتم متلوثون به ومتصرفون به. هو إنكار منه جل وعلا على من يخالف فعله قوله.

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدْكُمُ عَلَى تِجَارَةٍ شُحِّيْكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ * ثُوْمَّيْنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُوْكُمْ وَأَنْفَسِكُمْ تَذَكُّمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} الصف ١٠ - ١١

هذه وصية ودلالة وارشاد من ارحم الراحمين لعباده المؤمنين ، لأعظم تجارة ، وأجل مطلوب ، وأعلى مرغوب ، يحصل بها النجاة من العذاب الأليم ، والفوز بالنعيم المقيم. يخبر الله جل وعلا عباده المؤمنين بأعظم تجارة وأعظم ثواب للنجاة في الدنيا والآخرة وهو الجهاد في سبيله بالنفس والمال.

النداء الثالث:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْثُوا أَنْصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيْنَ تَحْنُ أَنْصَارَ اللَّهِ فَامْتَنَّ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةً فَإِيْدَنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَذَوْهُمْ فَاصْبَحُوا ظَاهِرِيْنَ} الصف ٤

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْثُوا أَنْصَارَ اللَّهِ} [أي:] بالأقوال والأفعال، وذلك بالقيام بدين الله، والحرص على إقامته على الغير، وجهاد من عانده ونابذه، بالأبدان والأموال، ومن نصر الباطل بما يزعمه من العلم ورد الحق، بغض حنته، وإقامة الحجة عليه، والتحذير منه. ومن نصر دين الله، تعلم كتاب الله وسنة رسوله، والبحث على ذلك، [والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]. ثم هيج الله المؤمنين بالاقداء بمن قبلهم من الصالحين بقوله {كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيْنَ مِنْ أَنْصَارِ اللَّهِ} أي: قال لهم عارضاً و منهاضاً من يعاونني ويقوم معي في نصرتي لدين الله، ويدخل مدخلي، ويخرج مخرجي؟ فابتذر الحواريون، فقالوا {تَحْنُ أَنْصَارَ اللَّهِ} فمضى عيسى عليه السلام على أمر الله ونصر دينه، هو ومن معه من الحواريين، {فَامْتَنَّ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ} بسبب دعوة عيسى والحواريين {وَكَفَرَتْ طَائِفَةً} منهم، فلم ينقادوا لدعوتهم، فجادهم المؤمنون الكافرون {فَإِيْدَنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَذَوْهُمْ} أي: قويناهم ونصرناهم عليهم. {فَاصْبَحُوا ظَاهِرِيْنَ} عليهم وفاحرين [لهم]، فأنت يا أمّة محمد، كونوا أنصار الله ودعاة دينه، ينصركم الله كما نصر من قبلكم، ويظهركم على عدوكم.

إذا تأملنا هذه الآية وجدنا الله جل وعلا يأمر عباده المؤمنين:

١) الأمر الأول : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْثُوا أَنْصَارَ اللَّهِ} أي كونوا أنصاراً لدين الله.



نداءات سورة الجمعة

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَتَرُوَا الْبَيْعَ تَلَكُمْ حَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} {الجمعة ١٠-٩}

يأمر تعالى عباده المؤمنين بالحضور لصلاة الجمعة والمبادرة إليها، من حين ينادي لها والسعى إليها، والمراد بالسعي هنا: المبادرة إليها والاهتمام لها، وجعلها أهم الأشغال، لا العدو الذي قد نهي عنه عند المضي إلى الصلاة، قوله:{وَتَرُوا الْبَيْعَ} أي: اتركوا البيع، إذا نودي للصلاة، وامضوا إليها.{تَلَكُمْ حَيْرٌ لَكُمْ} من اشتغالكم بالبيع، وتفويتكم الصلاة الفريضة، التي هي من أكد الفروض.{إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} أن ما عند الله خير وأبقى، وأن من أثر الدنيا على الدين، فقد خسر الخسارة الحقيقة، من حيث ظن أنه يربح، وهذا الأمر يترك البيع مؤقتاً مدة الصلاة.{إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانشَرُوا فِي الْأَرْضِ} لطلب المكاسب والتجارات ولما كان الاشتغال في التجارة، مظنة الغفلة عن ذكر الله، أمر الله بالإكثار من ذكره، فقال: {وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا} أي في حال قيامكم وقعودكم وعلى جنوبكم، {لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} فإن الإكثار من ذكر الله أكبر أسباب الفلاح.

إذا تأملنا هذه الآية نجد الله جل وعلا يأمر عباده المؤمنين عند سماعهم نداء يوم الجمعة :

١) الأمر الأول:{فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ} أي امضوا إلى سمع الخطبة وأداء الصلاة.

٢) الأمر الثاني:{وَتَرُوا الْبَيْعَ} أي اتركوا البيع، وكذلك الشراء وجميع ما يشغلكم عن الصلاة. وبعد انتهاء الصلاة يأمر الله جل وعلا عباده المؤمنين بأربع أوامر هي:{فَانشَرُوا فِي الْأَرْضِ}{وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ}{وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا}.
فكل هذه الأمور هي من سبل الفلاح في الدنيا والآخرة.

نداءات سورة المنافقون

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِمُكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولُادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَقْعُلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ} المنافقون ٩

يأمر تعالى عباده المؤمنين بالإكثار من ذكره، فإن في ذلك الربح والفلاح، والخيرات الكثيرة، وينهاهم أن تشغلهم أموالهم وأولادهم عن ذكره، فإن محبة المال والأولاد محبولة عليها أكثر النفوس، فتقدما على محبة الله، وفي ذلك الخسارة العظيمة، ولهذا قال تعالى: {وَمَنْ يَقْعُلْ ذَلِكَ} أي: يلهه ماله وولده، عن ذكر الله {فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ} للسعادة الأبدية، والنعيم المقيم، لأنهم آثروا ما يفني على ما يبقى .

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا نهى عباده المؤمنين:

١- النهي الأول:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِمُكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولُادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ} نهي منه سبحانه لعباده المؤمنين أن لا تشغلهم أولادهم وأموالهم عن طاعته وعبادته.



نَذِيْعَاتُ سُورَةِ التَّغَابُّ

النداء الأول:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأُولُو الْأَدْبُرِ عُدُوًا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفُحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}

هذا تحذير من الله للمؤمنين، من الاغترار بالآزوج والأولاد، فإن بعضهم عدو لكم، والعدو هو الذي يريد لك الشر، ووظيفتك الحذر من هذه وصفة والنفس مجبولة على محبة الآزوج والأولاد، ف Finch تحال عباده أن توجب لهم هذه المحبة الانقياد لمطالب الآزوج والأولاد، ولو كان فيها ما فيها من المحدود الشرعي ورغبتهم في امتثال أوامرها، وتقديم مرضاته بما عنده من الأجر العظيم المشتمل على المطالب العالية والمحاب الغالية، وأن يؤثروا الآخرة على الدنيا الفانية المنقضية، ولما كان النهي عن طاعة الآزوج والأولاد، فيما هو ضرر على العبد، والتحذير من ذلك، قد يوهم الغلظة عليهم وعقابهم، أمر تعالى بالحذر منهم، والصفح عنهم والعفو، فإن في ذلك، من المصالح ما لا يمكن حصره، فقال {وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ أَعْفُورُ رَحِيمٌ} لأن الجزاء من جنس العمل. فمن عفا الله عنه، ومن صفح الله عنه، ومن غفر الله له، ومن عامل الله فيما يحب، وعامل عباده كما يحبون وينفعهم، نال محبة الله ومحبة عباده، واستوثق له أمره يحذر الله عبادة المؤمنين أن يطيعوا أزواجهم وأولادهم في ترك الخير فربما يكونوا أعداء يشطونهم عن طاعة الله .

نَدَاءاتُ سُورَةِ التَّهْرِيم

النداء الأول:

{بِإِيمَانِهِ الَّذِينَ آمَنُوا قَوْلَتْ نَفْسُكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا وَفَوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةُ غَلَظُ شِدَادٍ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَقْعُلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ} التَّرْيِيم ٦

أي: يا من من الله عليهم بالإيمان، قوموا بـ[لوازمه وشروطه]. فـ[فَوَانْفُسَكُمْ وَاهْلِيْكُمْ نَاراً] موصوفة بهذه الأوصاف الفظيعة، ووقاية الأنفس بالزامها أمر الله، والقيام بأمره امتنالاً، ونهيه اجتناباً، والتوبة عما يسخط الله ويوجب العذاب، ووقاية الأهل [والأولاد]، بتاديهم وتعليمهم، وإجبارهم على أمر الله، فلا يسلم العبد إلا إذا قام بما أمر الله به في نفسه، وفيما يدخل تحت ولايته من الزوجات والأولاد وغيرهم من هو تحت ولايته وتصرفة. ووصف الله النار بهذه الأوصاف، ليزجر عباده عن التهاون بأمره فقال: [وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ] كما قال تعالى: {إِنَّمَا وَمَا تَبْدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمُ أَتَمْ لَهَا وَأَرَادُونَ}. عليهما مائكة غلاظ شدادٍ أي: غليظة أخلاقهم، عظيم انتهارهم، يفزعون بأصواتهم ويختفون بعراهم، ويهينون أصحاب النار بقوتهم، ويمتلئون فيهم أمر الله، الذي حتم عليهم العذاب وأوجب عليهم شدة العقاب، {لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَقْطَعُونَ مَا يُؤْمِرُونَ} وهذا فيه أيضاً مدح الملائكة الكرام، وأنقيادهم لأمر الله، وطاعتهم له في كل ما أمرهم به.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا أمر عباده المؤمنين :

١- الأمر الأول : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوْا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَاراً} أمر منه سبحانه للمؤمنين بأن يحفظوا أنفسهم بفعل ما أمرهم الله به وترك ما نهاه عنده، وأن يحفظوا أهليهم بما يحفظون به أنفسهم من نار وقودها الناس والجحارة.

النداء الثاني:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ثُوَبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَعْفُرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَدْخِلُكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ نَلْهُزُ الْأَرْضَ الْيَوْمَ الَّذِي أَمَّا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَنْمَلْنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} التحرير^٨

قد أمر الله بالتنبيه النصوح في هذه الآية، ووعد عليها بتكفير السينات، ودخول الجنات، والفوز والفلاح، حين يسعى المؤمنون يوم القيمة بنور إيمانهم، ويمشون بضيائه، ويتمتعون بروحه وراحته، ويشفرون إذا طفت الأثار، التي لا تعطى المنافقين، ويسألون الله أن يتم لهم نورهم فيستجيب الله دعوتهم، ويوصلهم ما معهم من النور واليقين، إلى جنات النعيم، وجوار رب الكريم، وكل هذا من آثار التوبة النصوح والمراد بها: التوبة العامة الشاملة للذنوب كلها، التي عقدها العبد لله، لا يريد بها إلا وجهه والقرب منه، ويستمر عليها في جميع أحواله.

إذا تأملنا هذه الآية نجد أن الله جل وعلا أمر عباده المؤمنين:

١) الأمر الأول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ثُوَبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً} أمر منه سبحانه بالتوبة .

وما أجمل أن يختتم الله نداءاته لعباده المؤمنين بالتوبة
أسأل الله جل وعلا أن يرزقنا توبة صالحة ترضيه عنا.


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





فَلَمْسَنٌ

١	مقدمة
٣	نداءات سورة البقرة
١٣	نداءات سورة آل عمران
١٧	نداءات سورة النساء
٢٥	نداءات سورة المائدة
٣٨	نداءات سورة الأنفال
٤٣	نداءات سورة التوبة
٤٦	نداءات سورة إبراهيم
٤٦	نداءات سورة الإسراء
٤٧	نداءات سورة الحج
٤٨	نداءات سورة النور
٥٤	نداءات سورة العنكبوت
٥٤	نداءات سورة الأحزاب
٥٨	نداءات سورة الزمر
٥٩	نداءات سورة محمد
٦٠	نداءات سورة الحجرات
٦٤	نداءات سورة الحديد
٦٤	نداءات سورة المجادلة
٦٦	نداءات سورة الحشر
٦٧	نداءات سورة الممتحنة
٦٩	نداءات سورة الصاف
٧٠	نداءات سورة الجمعة
٧٠	نداءات سورة المنافقون
٧١	نداءات سورة التغابن
٧١	نداءات سورة التحريم



موقع الطريق إلى الله

www.way2Allah.com